كلية الآداب بقنا

قسم الدراسات الإسلامية

مناهج المفسرين

(سورة النور)

إعداد /

أ.د/ على على محمد جابر

أستاذ التفسير وعلوم القرآن المتفرغ بقسم الدراسات الإسلامية بكلية الآداب جامعة جنوب الوادي بقنا

للعام الجامعي

٢٠٢٢/٢٠٢٣م

بيانات الكتاب

الكلية : الآداب

الفرقة : الثانية

التخصص : دراسات إسلامية

تاريخ النشر : ٢٠٢٢/٢٠٢٣م

عدد الصفحات : ١٥٠

المؤلفون : ا . د / على على محمد جابر

المحتوى

الفصل الأول : الطبرى ومنهجه فى التفسير .

الفصل الثانى : الزمخشرى ومنهجه فى التفسير .

الفصل الثالث : الرازى ومنهجه فى التفسير .

الفصل الرابع : القرطبى ومنهجه فى التفسير .

الفصل الخامس : ابن كثير ومنهجه فى التفسير .

الفصل السادس : تفسير سورة النور .

مقدمة

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا ، من يهده الله فلا مضل له ، ومن يضلل فلا هاد له ، ونصلى ونسلم على رسولنا الكريم صلى الله عليه وسلم ، المبعوث رحمة للعالمين وعلى آله وصحبه أجمعين .

وبعد،،،

فهذه دراسة عن اتجاهات المفسرين ، عرضت فيها مناهج أعلام المفسرين واتجاهاتهم فى التفسير ، الطبرى ، والزمخشرى ، والرازى ، والقرطبى ، وابن كثير رحمهم الله جميعا ، وجزاهم الله عن الإسلام وأهله خير الجزاء . فقد اختارهم الله سبحانه بفضله وجعلهم من أهله وخاصته ، فكانوا بذلك أهلا لتلقى فيوض رحمته وأسرار حكمته ، ففاضت قرائحهم وسالت أقلامهم بأنوار معانى كلام الله سبحانه . وصدق الله إذ يقول : "يؤتى الحكمة من يشاء ومن يؤت الحكمة فقد أوتى خيرا كثيرا " .

وارتضت الأمة أقوالهم فى التفسير فكانت تفاسيرهم منارات للعلم والعلماء وعامة الأمة على مر التاريخ ، جمعوا فيها بين التفسير المأثور عن السلف والتفسير بالرأى المستند إلى علوم الشرع واللغة ، فكانت تفاسيرهم بالإضافة إلى ذلك تمثل الميزان الدقيق والقانون الصحيح لمن أراد أن ينظر فى كلام الله سبحانه ، ويجتهد

فى تأويله ، فلا يجوز لأحد أن يتجرأ على التفسير دون الرجوع لأقوالهم والنظر فى كتبهم .

وقد قدمت فى الدراسة تراجم لهؤلاء الأعلام ، ثم عرضت الخطوط العامة لمناهجهم واتجاهاتهم فى التفسير مع التحليل والمناقشة والمقارنة حسب الوسع ، ثم ختمت ذلك بعرض دراسة عملية لتفسير سورة النور .

والله أسأل أن ينفع بهذا العمل كل من نظر فيه وساعد على اتمامه إنه ولى ذلك وأهله والحمد لله رب العالمين .

كتبه /

ا. د / على على محمد جابر

الفصل الأول

الطبري ، حياته ، واتجاهه في التفسير

اسمه ونسبه ، وكنيته :- وهو محمد بن جرير بن يزيد ، بن غالب الطبري ، البغدادي ويكن بأبي جعفر .

رحلاته ومكانته العلمية :

بدأ تعليمه في بيته بآمل فحفظ القرآن الكريم وهو ابن سبع سنين ، وصلي بالناس إماما وهو ابن ثمان سنوات ، وكتب الحديث وهو في التاسعة ...

ثم تنقل في بلاد فارس باحثاً عن العلم فذهب إلى الري وما جاورها من البلدان قال ابن كامل :" فأول ما كتب الحديث ببلده ، ثم بالري وما جاورها وأكثر من الشيوخ حتى حصل كثيرا من العلم .."

ثم انتقل إلى بلاد العراق فأراد بغداد ليسمع من الإمام أحمد بن حنبل ولكن سبقه القدر فمات قبل أن يصل ، فأخذ أبو جعفر العلم عن الشيوخ ، وسمع الحديث والفقه على مختلف المذاهب .

وطوف ابن جرير بالبصرة فسمع الحديث من محمد بن موسى الحرشي ، وعماد بن موسى القزاز ومحمد بن عبد الأعلى الصنعائى ، وغيرهم .

ثم صار إلى الكوفة فأخذ الحديث عن محمد بن العلاء الهمداني ، وهناد بن السري ، وإسماعيل بن موسى وغيرهم .

ثم انتقل من العراق إلى الشام فأخذ القرآن الكريم برواية الشاميين عن العباس بن الوليد المقرئ البيروني .

ثم انتقل إلى مصر سنة مائتين وثلاث وخمسين هجرية ، فأخذ فقه الإمام مالك علي يونس بن عبد الأعلى ، وبني عبد الحكم وفقه الشافعي على الربيع بن سليمان المرادي ، وإسماعيل بن يحيي بن إبراهيم المزني وغيرهم . وكذلك أخذ قراءة حمزة وورش عن يونس بن عبد الأعلى الصدفي ثم رجع إلى بغداد ومات بها .

قال عنه الخطيب البغدادي : " كان ابن جرير أحد الأئمة الأعلام ، يحكم بقوله ويرجع إلى رأيه لمعرفته وفضله ... كان حافظا لكتاب الله تعالي ، عارفاً بالقراءات ، بصيرا بالمعاني ، فقيها في أحكام القرآن ، عالما بالسنن وطرقها ، صحيحها وسقيمها ، ناسخها ومنسوخها ، عارف بأقوال الصحابة والتابعين ومن بعدهم ..

وقال ابن النديم : " أدرك الأسانيد العالية بمصر والشام والعراق والكوفة والبصرة والري ، وكان متفنناً في جميع العلوم : علم القرآن والنحو ، والشعر ، واللغة ، والفقه .... "

وقال ابن خلكان : " كان إماما في فنون كثيرة ، منها التفسير والحديث والفقه والتاريخ وغير ذلك ..."

وقال ياقوت الحموي ناقلا عن تلميذه محمد بن عبد العزيز :" كان جعفر من الفضل والعلم والذكاء والحفظ ما لا يجهله أحد عرفه ، لجمعه ، علوم الإسلام ما لم نعلمه اجتمع لأحد من هذه الأمة كان القارئ الذي يعرف إلا القرآن ، وكالمحدث الذي لا يعرف إلا الحديث ، وكالفقيه الذي يعرف إلا الفقيه ... "

وقال الحافظ الذهبي : " كان ثقة صادقاً ، رأساً في التفسير ، إماماً في الفقه والإجماع والاختلاف ، علامة في التاريخ وأيام الناس ، وعارفاً بالقراء وباللغة وغير ذلك . "

<u>شيوخه وتلاميذ :</u>

تتلمذ الطبري على كثير من أكابر علماء عصره : ففي الحديث : محمد حميد الرازي . محمد بن عبد الأعلى الصنعائي ، محمد بن بشار بندار ، محمد بن المعلي ، عماد بن موسى القزاز ، محمد بن العلاء الهمداني وغيرهم من أكابر علماء الحديث . وقد شاركه في التلقي عن بعضهم معظم أصحاب كتب الحديث كالبخاري ومسلم النسائي .

وفي القراءات : أحمد بن يوسف الثعلبي وسلميان بن عبد الرحمن بن حماد

وفي الفقه : الحسن بن حمد الصباح الزعفراني ، وأبو سعيد الإصطخري ، والربيع بن سليمان المرادي وإسماعيل بن يحيي المزني ، وغيرهم من فقهاء الشافعية .

ومن فقهاء المالكية : يونس بن عبد الأعلى ، ومحمد بن عبد الحكم وغيرهم .

وفي الفقه الظاهري : على يد إمام المذهب داود بن على .

وفي التاريخ والسيرة : أحمد بن حماد .

وأما عن تلاميذه فكثيرون منهم : القاضي أبو بكر أحمد بن كامل ، قاضي الكوفة ، عبد العزيز بن محمد الطبري ، أبو إسحاق بن إبراهيم بن حبيب وغيرهم .

آثاره وأهم مؤلفاته :

- جامع البيان وتأويل أي قرآن . مطبوع
- تاريخ الأمم والملوك . مطبوع .
- ذيل المذيل ، مطبوع .
- لطيف القول في أحكام شرائع الإسلام .
- الخفيف في أحكام شرائع الإسلام (مختصر للكتاب السابق) .
- اختلاف علماء الأمصار في أحكام شرائع الإسلام . مطبوع .

- آداب النفوس الجيدة والأخلاق الحميدة .

- الرد على ذي الأسفار .

- كتاب القراءات وتنزيل القرآن ، مخطوط .

- وله عدة كتب في الفضائل : فضائل على بن أبي طالب رضي الله عنه ، فضائل أبي بكر ، وعمر ، العباس رضي الله عنهم .

- وله مختصرات : مختصر الفرائض ، مختصر مناسك الحج ، بالإضافة إلى كتب أخري ذكرها أصحاب التراجم .

- تهذيب الآثار ، وتفصيل الثابت عن رسول الله صلي الله عليه وسلم من الأخبار . مطبوع .

وفاته : ولد ابن جرير بآمل عام ٢٢٤ أو ٢٢٥ هجرية على خلاف بين أصحاب التراجم ، وتوفي على الراجح ببغداد في شوال سنة ٣١٠ هجرية ، ودفن بداره ، وشيعه خلق كثير ، ورثاء عدد من الخطباء والشعراء .

ثانيا : منهج ابن جرير في التفسير:

بلغ التفسير أوجه ، واتضحت معالمه ، واكتملت صورته على يد أبي جعفر ابن جرير الطبي رحمه الله . فقد سار على منهج فريد رسم به الخطوط العريضة للتفسير ، ووضع قواعده الصحيحة التي صارت السياج الأمين للتفسير فحافظ بها على مقاصد الشرع ،

وآمن التفسير من عواصف الشطط في الرأي . وبهذا المنهج الجديد أطل التفسير مكتمل الصورة ، واضح المعالم . وبه برزت شخصية ابن جرير العلمية التي احتذاها من جاء بعده من المفسرين إلى يومنا ، فاستحق بذلك أن ينصب : شيخا للمفسرين .

واختلف مؤرخو التفسير في تصنيف منهج ابن جرير ، هل هو تفسير بالمأثور ؟ أو بالمعقول ؟ وقبل التعرض لهذا الخلاف نرجع أولاً إلى قول صاحب التفسير في مقدمته قال " نحن في شرح تأويله ، وبيان ما فيه من معان منشئون _ إن شاء الله _ كتاباً ، مستوعباً لكل ما بالناس إليه الحاجة من علمه جامعا ، ومن سائر الكتب غيره في ذلك كافيا ، ومخبرون في كل ذلك ، بما أنتهي إلينا من اتفاق الحجة فيما اتفقت عليه منه ، واختلافها فيما اختلفت فيه منه ، ومبين علل كل مذهب من مذاهبهم ، وموضح الصحيح لدينا من ذلك ، بأوجز ما أمكن من الإيجاز في ذلك ، وأخصر ما أمكن من الاختصار فيه " .

ويلاحظ من تلك المقدمة اعتماده أولا على المأثور . والناظر في تفسيره يجد كثرة النقول والروايات المأثورة بحيث لا تكاد تخلو صفحة من ذلك ، مما جعل البعض يجعل هذا التفسير مثالا للمأثور .

ولكن المتأمل في منهج ابن جرير تظهر له شخصيته بعد سوقه لهذا المأثور من التفسير ، وذلك من خلال تصنيفه للروايات وتعقبها بالنقد والرد للضعيف منها ، وكذلك من خلال ترجيحه لأقوالهم المختلفة ، معتمداً على أصول الشريعة ، وسياق الآيات ، وأسباب النزول ، ومتمسكاً بدلالة الألفاظ العربية المتمثلة في الشعر والفنون الأخرى ، مستخلصاً بذلك الرأي الصحيح لديه . فكل هذا يدخل ضمن دائرة التفسير بالمعقول .

فابن جرير يجمع في تفسيره بين المأثور والرأي المقبول المعتمد على الدليل الصحيح .

ويقول ابن عاشور : " وبهذه الطريقة أصبح تفسير ابن جرير تفسيراً علمياً يغلب فيه جانب الأنظار غلبة واضحة ، علي جانب الآثار حتى لو اقتصر فيه على مجرد غزو الأقوال المتخالفة لأربابها ، وجرد من طويل الأسانيد ومكررها لبقي وافيا تمام الوفاء بما يقصد له من كشف عن دقائق المعاني القرآنية ، وما يستخرج منه من الحكم والأحكام ، علي اختلاف المذاهب والآراء ، وما يتصل بها من استعمالات اللغة ومسائل العربية ، ولازداد شبهة بالتفاسير العلمية التي جاءت بعده قوة ووضوحاً ، فلذلك يصح أن نعتبره تحولا في منهج التفسير ذا أثر بعيد ، قطع به التفسير ما كان يربطه إلى علم الحديث من تبعية ..."

ويقول الذهبي : " وهو لا يقتصر على مجرد الرواية ، بل نجده يتعرض لتوجيه الأقوال ، ويرجح بعضها على بعض ، كما نجده يتعرض لناحية الإعراب إن دعا الحال إلى ذلك ، كما أنه يستنبط الأحكام التي يمكن أن تؤخذ من الآية ، مع توجيه الأدلة وترجيح ما يختار " .

والطبري بجمعه بين المأثور والرأي المحمود قد صور من خلال تفسيره التيارات الفكرية التي تنازعت التفسير في مراحله الأول فبعد أن كان التفسير مقتصرا أولا على النقل ، ظهرت بعد ذلك نزعات عقلية أخرت المأثور ، وقدمت النظر في النص القرآني من خلال توجهات مذهبية ، وعقلية ، ولغوية كالمعتزلة ، والشيعة ، والخوارج ، ولما غالت تلك النزعات أدي إلى ظهور تيار ينهى عن الرأي مطلقا كرد فعل لها . وكان الطبرى بمنهجه الوسط موفقا بين الخصمين .

فالمنهج الصحيح لدى الطبري هو الذي يستعين بالمأثور أولاً ، ويضم إليه الرأي المحمود بشرط عدم خروجه عن أقوال السلف فقد قال الطبري : " فأحق المفسرين بإصابة الحق في تأويل القرآن – الذي علم تأويله للعباد سبيل – أوضحهم حجة فيما تأول وفسر من كان تأويله إلى رسول الله صلي الله عليه وسلم دون سائر أمته ... وأصحهم برهانا فيما ترجم وبين من ذلك ما كان مدركاً علمه من جهة اللغة واللسان ، إما بالشواهد من أشعارهم السائرة ، وإما من

منطقهم ولغاتهم المعروفة ، كأننا من كان ذلك المُتأول والمفسر ، بعد أن لا يكون خارجا تأويله وتفسيره ، ما تأول وفسر من ذلك عن أقوال السلف من الصحابة والأئمة والخلف من التابعين" .

وها هي أمثلة من تفسيره تبين مزجه بين نوعي التفسير .

ففي تفسير قوله تعالى :"ختم الله علي قلوبهم وعلي سمعهم وعلي أبصارهم غشاوة "

فجعل الختم خاصا بالقلوب والأسماع ، وخص الأبصار بالغشاوة دون الختم ، واستدل على ذلك بأدلة مأثورة وأدلة عقلية فقال : " وذلك أن (غشاوة) مرفوعة بقوله (على أبصارهم) ، وذلك دليل على أنه خبر مبتدأ ، وأن قوله (ختم الله على قلوبهم) قد تناهى عند قوله (وعلى سمعهم) وذلك هي القراءة الصحيحة عندنا لمعنيين :

الأول : اتفاق الحجة من القراء والعلماء على الشهادة بتصحيحها ، وانفراد المخالف لهم في ذلك وشذوذه عما هم على تخطئته مجمعون وكفي بإجماع الحجة على تخطئة قراءته شاهدا على خطئها .

والثاني : أن الختم غير موصوف به العيون في شيء من كتاب الله ، ولا في خبر عن رسول الله صلي الله وعليه وسلم ، ولا موجود في لغة أحد من العرب وقد قال تبارك وتعالي في سورة أخرى : " وختم على سمعه وقلبه " ، ثم قال : " وجعل على بصره غشاوة " ،

فلم يدخل البصر في معني الختم وذلك هو المعروف في كلام العرب ، فلم يجزلنا ، ولا لأحد من الناس ، القراءة بنصب غشاوة ، لما وصفت من العلتين اللتين ذكرت ، وإن كان لنصبها مخرج معروف في العربية ... وبما قلنا في ذلك من القول والتأويل ، روى الخبر عن ابن عباس ... ثم بين وجه قراءة النصب في العربية ، ثم أيد ما اختاره أخيرا برواية ابن جريج ... " .

فابن جريج أيد ما اختاره بالقرآن والآثار ، والقراءات ، وهو ما يسمي بالمأثور ، ثم هو بتحليله وتعليله ورجوعه إلى اللغة فد أبان بذلك عن منهجه في اصطحاب الرأي المحمود المؤيد بالحجة اللغوية والشرعية .

والأمثلة على ذلك متعددة ، فبالنسبة للمأثور حشد ابن جري معظم التراث التفسيري المنقول ، فعوضنا بذلك عن كتب التفسير المؤلفة قبله ولا يعد ابن جريج بجمعه لهذا الكم مجرد ناقل ، بل تطالعنا شخصيته العلمية في كل ما نقل ، من خلال تصنيفه لهذه الروايات ، إذا أنه يجمع الأقوال المتفقة على رأي معين ، ثم يتلوها بفصيلة أخري في معنى أخر ، ثم يبدأ في المناقشة بالنقد الداخلي من ناحية المتن والمعني ، مصطحبا في ذلك العلوم الشرعية واللغوية المختلفة ، ثم بالنقد الخارجي أحيانا من ناحية السند ، خلوصا إلى الرأي الراجح لديه .

وعيب ابن جرير مع ذلك التفصيل في ذكر الروايات المتشابهة حول كل آية ، ولو تأمل هذا الناظر ما استفادة أهل الحديث من هذه الروايات التي جاءت بطرق جديدة لبعض الأحاديث ، فكانت شواهد ومتابعات لأحاديث أخري لشهد لابن جرير بنظره الثاقب ، كذلك ما عاد من فوائد ودرر على أهل اللغة والأدب يشهد بأهمية هذه الروايات .

وأما عن جانب الرأي والنظر المحمود فلم يغفله ابن جرير ، بل أشار من بداية تفسيره إلى ذلك فقال : " القول في البيان عن اتفاق معاني أي القرآن ، ومعاني منطق من نزل بلسانه القرآن من وجه البيان ، والدلالة على أن ذلك من الله عز وجل هو الحكمة البالغة ، مع الإبانة عن فضل المعني الذي به باين القرآن سائر الكلام "

وقد شهد تفسيره بإمامته في اللغة : فمن ناحية معاني المفردات ، واستخدام العرب لها فقد جاء من ذلك ما فات معاجم اللغة ، وأبان بتحليله اللغوي عن باعه الطويل في معرفة لغات العرب ، وأبنية الألفاظ وبيان الأضداد والمشتقات ، وكذلك الفرق بين المعني اللغوي والشرعي ووجه الارتباط بينهما ، وكذلك وقوفه على الخلاف بين البصريين والكوفيين وترجيحه بينهما .. كل هذا من ناحية دلالة الألفاظ .

وأما بالنسبة للشعر فتفسيره يعد ديواناً شعرياً ثرياً ، فقد عدد من أوجه استدلاله بالشعر ، فقد يستدل به على بيان الحذف في الآية ، أو ليؤيد به معني لفظة ، أو معني حرف ، أو اختيار نحوي .. إلى غير ذلك من أوجه الاستدلال كبيان الخلاف بين البصريين والكوفيين ، واستخدام العرب لأسلوب معين ... الخ .

وقد اهتم ابن جرير بالجانب اللغوي ، فرد ما يخالف لغة العرب سواء من ناحية المعني أو الاستخدام أو الأسلوب ، وأكد على عربية القرآن بقوله : " فإن قال قائل : فما وجه قوله : فما ربحت تجارتهم ؟ وهل التجارة مما تربح أو توكس ؟ فيقول : ربحت أو وضعت ؟ قيل : إن وجه ذلك غير ما ظننت وإنما معنى ذلك : فما ربحوا في تجارتهم ... ولكن الله جل شأنه خاطب بكتابه عرباً فسلك في خطابه إياهم وبيانه لهم ، مسلك خطاب بعضهم بعضاً ، وبيانهم المستعمل بينهم . فلما كان فصيحا لديهم قول القائل لآخر : خاب سعيك ، ونام ليلك ، وخسر بيعك ، ونحو ذلك من الكلام الذي لا يخفي على سامعه ما زيد قائله خاطبهم بالذي هو في منطقهم من الكلام .. ثم استشهد على ذلك بقول الشاعر :

حارث ! قد فرجت عنى همي فنام ليلي وتجلي غمي .

وقول الآخر :

أعور من بنهان أما نهاره فأعمي وأما ليله فبصير .

ويسمي البلاغيون هذا الأسلوب الإسناد المجازي ، أو المجاز العقلي ، وهو إسناد الفعل إلى غير فاعله لملابسة بينهما كالنوم إلى الليل . والطبري يشير بهذا إلى أن القرآن جار وفق مناحي العرب في تعبيرهم وأساليبهم .

وكذلك اهتم بن جرير في مواضع متعددة من تفسيره بقواعد اللغة ، وبيان أثرها في اختلاف المعني ولا يستطرد في ذلك إلا بما يخدم التفسير .

بالإضافة إلى أصول التفسير الأخرى التي اعتمد عليها في تأويله كاستناده لعقيدة السلف ، ورده على أصحاب المذاهب المختلفة بأسلوب الجدل العلمي المؤيد بالدليل المنطقي . وكذلك أسعفته علومه الفقهية في عرض مذاهب الأئمة مستدلاً بإجماعهم أحيانا لترجيح قول معين ، أو يجتهد فيختار ما يراه راجحاً .

وبعد فهذه إشارات سريعة لمنهج ابن جرير ويحتاج بسطها إلى مقام آخر .

الفصل الثاني

ترجمة الزمخشري

هو أبو القاسم محمود بن عمر بن محمد بن عمر الخوارزمي ، الحنفي المعتزلي ، الملقب بجار الله . ولد بزمخشر إحدى قري خوارزم سنة سبع وستين وأربعمائة من الهجرة .

لم يحدثنا التاريخ كثيراً عن أسرته سوي ما حكاه هو في شعره من أن أباه كان فقيراً ، ذا عيال وأنه من أهل العلم والفضل والأدب كان محباً للعلم طالباً له منذ الصغر ، فكانت له رحلات متعددة إلي بخاري ، وبغداد وخراسان ، وأصفهان ، ومكة وغيرها من منارات العلم ، وأخذ العلم من أكابر علماء عصره منهم : محمود بن جرير الضبي النحوي المعتزلي ، وكان فريد عصره في علم النحو واللغة ، وسمع الحديث من أبي الخطاب بن البطر ، وشيخ الإسلام أبي منصور الحارثي ، واجتمع بالفقيه الحنفي الدامغاني ، وقرأ كتاب سيبويه علي عبد الله بن طلحة اليابري . وقد تبحر الزمخشري في العلوم المختلفة : التفسير ، واللغة ، والنحو ، والأدب ... حتى صار إماماً في جميعها ، وما دخل بلداً إلا اجتمع له أهلها وأخذوا عنه فطار ذكره وعظمت مكانته ، وصار إمام عصره .

كان معتزلياً متعصباً لمذهبه ، مظاهرا به ، قال عنه صاحب وفيات الأعيان : " كان الزمخشري معتزلي الاعتقاد ، متظاهراً باعتزاله ، حتى نقل عنه أنه كان إذا قصد صاحباً له ، واستأذن عليه في الدخول يقول لمن يأخذ له الأذن : قل له أبو القاسم المعتزلي بالباب ، وأول ما صنف كتاب الكشاف كتب استفتاح الخطبة : " الحمد لله الذي خلق القرآن " . فيقال أنه قيل له : متى تركته علي هذه الهيئة هجره الناس ، ولا يرغب أحد فيه فغيره بقوله : " الحمد لله الذي جعل القرآن " ، وجعل عندهم بمعني خلق ، ورأيت في كثير من النسخ " الحمد لله الذي أنزل القرآن " ، وهذا إصلاح الناس لا إصلاح المصنف " .

قال عنه السمعانى : كان يضرب به المثل في علم الأدب والنحو " . ، وقال عنه ابن خلكان : " الإمام الكبير في التفسير ، والحديث والنحو ، واللغة ، وعلم البيان ، وكان إمام عصره غير مدافع تشد إليه الرحال في فنونه .

وقال عنه ياقوت : " كان إماماً في التفسير ، والنحو واللغة واسع العلم كبير الفضل ، متفننا في علوم شتي ".

أما عن آثاره العلمية ، فقد عد له العلماء ما يقرب من خمسين مؤلفاً في فنون الأدب ، واللغة ، والتفسير ، والحديث ، والفقه وغيرها ، ومن أجلها في التفسير : " الكشاف عن حقائق التنزيل ،

وعيون الأقاويل ". وفي الحديث : " الفائق في غريب الحديث ". وفي اللغة : " أساس البلاغة " . " ومقدمة الأدب في اللغة " . وفي النحو : " المفصل " ، والنموذج ، ونكت الأعراب في غريب الإعراب " . وفي الأدب : " الكلم النوابغ في المواعظ " " وكتبا أطواق الذهب في المواعظ " ، وله ديوان خطب وديوان شعر .

وكل هذه الكتب مطبوعة ما عدا الدواوين ، وكانت وفاته رحمه الله ليلة عرفة ، ستة وثمان وثلاثين بعد الخمسمائة هجرية بجرجانية ، خوارزم.

منهج الزمخشري في التفسير

يعد تفسير الكشاف من التفاسير بالرأي التي فسر أصحابها القرآن من خلال معتقداتهم فالزمخشري من رؤوس فرقة المعتزلة ، وقد وضعوا أصولاً خمسة لمذهبهم ، وفسروا القرآن من خلالها ، ومن أهم مقاصد التفسير عندهم : الاستدلال لأصولهم بالآيات القرآنية الموافقة لها ، وتأويلهم لآيات التي يخالف ظاهرها مذهبهم بالإضافة لإيصال أدلة خصومهم من أهل السنة وغيرهم.

ومن أجل ان يسلم لهم منهجهم جعلوا للعقل مطلق السيادة والحرية في فهم النصوص ، فالآيات التي يخالف ظاهرها مذهبهم في التنزيه المطلق ، وحرية الإرادة فهي مؤولة لأنها تخالف ما أثبته العقل من أصولهم وكذلك تؤول الآيات التي يخالف ظاهرها العقل كالآيات التي تنص على فاعلية السحر ، أو وجود الجن ، أو خطاب الجمادات ... الخ وأيضا الأحاديث التي تخالف أصولهم ، فهي إما غير صحيحة وإن كانت في الصحيحين ، وإما مؤولة .

وهذا المنهج المبني على الرأي المذهبي المتعصب وحرية العقل هو ما سار عليه الزمخشري في كشافه فوضع لفرقته التفسير الذي كانوا يتعطشون له ، والمبني على أصولهم . ولا شك أن مثل هذا التفسير العقدي ، المبني على أصول سابقة حملوا عليها ألفاظ القرآن ، يحتاج إلي مهارة عقلية فائقة ليوافقوا بين مذهبهم وآيات القرآن ، وقد

برع مفسرو المعتزلة في هذا الجانب ، وساعدهم على ذلك تملكهم لنواصي علوم اللغة والأدب ، وتسخيرهم لها في تحقيق هدفهم .

ولذلك فأهم ما يميز تفسير الكشاف جانبان :

الأول : التفسير البلاغي .

الثاني : التفسير الاعتزالي .

الجانب الأول : الكشاف تفسير بلاغي

صبغ الاتجاه الأدبي تفسير الكشاف ، فقد أبرز الزمخشري الوجه البلاغي للقرآن الكريم ، وجلاه في أبهي حلة وأجمل صورة ، فكشف عن أسرار الإعجاز ، وفتح آفاقا واسعة لمدلول النص القرآني ، بنظرة خلف أستاره بعقل متفتح ،وحس مرهف ، مفجرا للمعاني البلاغية الكامنة وراء التراكيب اللفظية الظاهرة . ذلك أن جوهر الإعجاز القرآني وزبدته الذي وقع عليه التحدي عند الزمخشري هو وجهه البلاغي ففي تفسير قوله تعالى : " قل لئن اجتمعت الإنس والجن علي أن يأتوا بمثل هذا القرآن لا يأتون بمثله ولو كان بعضهم لبعض ظهيرا " ، يقول : " أي لو تظاهروا علي أن يأتوا بمثل هذا القرآن في بلاغته ، وحسن نظمه ، وتأليفه ، وفيهم العرب العاربة أرباب البيان لعجزوا عن الإتيان بمثله " .

ولما كان الإعجاز يتمثل في هذا الجانب البلاغي ، لذلك فلا ينهض للتفسير الإبداعي ، لا الفقيه ، ولا المتكلم ، ولا النحوي ... ولا غيرهم إلا من كان من أهل علوم البيان يقول : " علم التفسير الذي لا يتم تعاطيه وإحالة النظر فيه كل ذي علم ، كما ذكر الجاحظ في كتاب نظم القرآن ، فالفقيه وإن برز علي الأقران في علم الفتاوى والأحكام ، والمتكلم وإن بز أهل الدنيا في صياغة الكلام والواعظ وإن كان من الحسن البصري أوعظ ، والنحوي وإن كان أنحي من سيبويه لا يتصدى منهم أحد لسلوك تلك الطرائق ، ولا يغوص علي شيء من تلك الحقائق ، إلا رجل قد برع في علمين مختصين بالقرآن ، وهما علم المعاني وعلم البيان .. بعد أن يكون أخذا من سائر العلوم بحظ .. متصرفا ذا دربة بأساليب النظم والنثر .... قد علم كيف يرتب الكلام ويؤلف وكيف ينظم ويرصف ... "

وأعلي من أستوفي الشروط السابقة للمفسر هو العلامة الزمخشري ، فقد نشأ متيماً بحب العربية مغرماً بعلومها فانصهرت فيه وأنصهر فيها ، ومؤلفاته السابقة في اللغة والأدب ثمرة تلك العلاقة الحميمة بينهما . ومن يقرأ ما سطره الزمخشري حول كل آية من ضروب الأساليب وجواهر المعاني البلاغية ، وكنوز الأسرار البيانية ، يشهد بأن مفسرنا هو سلطان هذا الفن ، وخير من كشف جمال الأسلوب القرآني ، وكمال نظمه .

وقد شهد ببراعته في هذا الجانب العدو قبل الصديق ، مع تحذيرهم لما فيه من اعتزاليات . يقول ابن خلدون في حديثه عن مكانة علم البيان : " ومن أحسن ما اشتمل عليه هذا الفن من التفاسير ، كتاب للزمخشري ، من أهل خوارزم ، إلا أن مؤلفه من أهل الاعتزال .. فصار بذلك للمحققين من أهل السنة انحراف عنه، مع إقرارهم برسوخ قدمه فيما يتعلق باللسان والبلاغة "

ويقول أبو حيان: "وهذا الرجل وإن كان أوتي من علم القرآن أوف حظ ، جمع بين اختراع المعني وبراعة اللفظ، ففي كتابه في التفسير أشياء منتقدة"

وابن المنير خصمه السنى اللدود ، الذي فضح اعتزالياته ، ورد عليه حتى في بعض آرائه البلاغية يعترف بفضله في هذا الجانب في أكثر من موضع ، يقول تعليقا علي بيانه لقوله تعالي : " وإنا لنراك فينا ضعيفاً " ، معترفا بذوقه الرفيع في إبراز محاسن النظم : " وهذا من محاسن نكته الدالة علي أنه كان ملياً بالحذاقة في علم البيان " . وكذلك أثني عليه عند تأويله لقوله تعالي : " وما قدروا الله حق قدره " .

وكانت طريقة الزمخشري في بيان هذا الوجه تحليل التراكيب ، وكشف العلاقة بين المفردات داخل الجملة ، وبيان الانسجام بينهما ، كذلك الانسجام بين الجمل داخل النص ، مع بيان جمال اللفظة

في موقعها ودقة معناها .. الخ ، ويعد الكشاف أوسع دراسة تطبيقية لأصول البلاغة على القرآن الكريم ، فهو إضافة عملية تطبيقية قائمة علي الذوق العالي ، والحس المرهف عقم الزمان أن يجود بمثلها .

وفيما يتعلق بدور اللفظة البلاغي في القرآن ، كشف عن الجمال في معناها ، وهيئتها ، ودور حروف المعاني ، وكذلك الأثر الإبداعي المترتب على تغيير اللفظ بين التعريف والإنكار ، أو الجمع والإفراد ....

وقد بين جمال معني لفظة : " طبن " وما يفيده لفظة " شيء " في قوله تعالي : " فإن طبن لكم عن شيء منه نفسا فكلوه هنيئاً مريئاً " يقول : وفي الآية دليل على ضيق المسلك في ذلك ووجوب الاحتياط حيث بني الشرط علي طيب النفس ، فقيل : " فإن طبن " ، ولم يقل " فإن وهبن أو سمحن " إعلاماً بأن المراعي هو تجافي نفسها عن الموهوب طيبة . وقيل : " فإن طبن لكم عن شيء منه " ولم يقل " فإن طبن لكم عنها بعثا لهن علي تقليل الموهوب " .

ويشير إلى الوجه الجمالي للمعني في اختلاف لفظ الصلاة بين الإفراد والجمع في نص واحد ، وكذلك الهدف من التكرار في قوله تعالي : " الذين هم في صلاتهم خاشعون " ، وقوله تعالي : " والذين هم علي صلواتهم يحافظون " . يقول : فإن قلت : كيف ذكر

الصلاة أولاً وأخراً ؟ قلت : هما ذكران مختلفان فليس بتكرار ، وصفوا أولاً بالخشوع في صلاتهم ، وأخراً بالمحافظة عليها .. وأيضاً وحدت أولاً ليفاد الخشوع في جنس الصلاة ، أي صلاة كانت ، وجمعت أخرى لتفيد المحافظة علي أعدادها ، وهي : الصلوات الخمس ، الوتر ، السنن الراتبه ، صلاة الجمعة .... الخ

ويشير إلى الإبداع في تنوع أفعال الآية بين الماضي والمضارع في قوله تعالي : " والله الذي أرسل الرياح فتثير سحاباً فسقناه " . فإن قلت : لم جاء " فتثير " علي المضارع دون ما قبله وما بعده ؟ قلت : ليحكي الحال التي تقع فيها إثارة الرياح للسحاب وتستحضر تلك الصورة البديعة الدالة علي القدرة الربانية ... "

وأسم الإشارة قد يفيد التعظيم كما في قوله تعالي : " إنما أمرت أن أعبد رب هذه البلدة "" ، وقد يفيد التحقير والاستنقاص والإهانه كما في قوله تعالي : " ماذا أراد الله بهذا مثلاً " والتنكير يفيد التقليل ، وقلة الشأن ، يقول في تفسير قوله تعالي : " وتعيها أذن واعية " . فإن قلت : لم قيل : " أذن واعية " على التوحيد والتنكير ؟ قلت للإيذان بأن الوعاه فيهم قلة ، لتوبيخ الناس بقلة من يعي منهم ، وللدلالة علي أن الأذن إذا وعت وعقلت عن الله فهي السواد الأعظم عند الله ، وأن ما سواها لا يبالي بهم وإن ملئوا ما بين الخافقين " .

وكذلك كشف الزمخشري عن جمال التراكيب من خلال تحليلها معني ومبني ، عن طريق الأساليب وبيان أغراضها البلاغية : الاستفهام ، والنفي ، والأمر ، والقسم وغيرها ، ومن خلال دراسة العطف ، والبدل ، والتوكيد ، والاستعارة ، والمجاز ، والتورية وغيرها من ضروب الأساليب البيانية .

ويلمس الزمخشري في تحليله للنص الأحوال النفسية للإنسان ، وكذلك يستحضر الموقف وظروفه وبناء على ذلك يعلل الاختلاف بين هذين النصيين على ترتيب الجمل والمعاني . ففي قوله تعالي : " يوم يفر المرء من أخيه وأمه وأبيه وصاحبته وبنيه " . ففي هذه الأحوال الرهيبة يتدرج الإنسان في الفرار من رفاقه حسب شدة الفزع : "وبدأ بالأخ ، ثم بالأبوين لأنهما أقرب منه ، ثم الصاحبة والبنين لأنهم أقرب وأحب ، كأنه قال : يفر من أخيه ، بل من أبويه ، بل من صاحبته وبنيه ... "

وعكس ذلك ترتيب المعاني في قوله تعالي : فقل تعالوا ندع أبنائنا وأبنائكم ونسائنا ونساءكم وأنفسنا وأنفسكم ثم نبتهل فنجعل : ، يقول : وخص الأبناء والنساء لأنهم أعز الأهل وألصقهم بالقلوب ، وربما فداهم الرجل بنفسه ، وحارب دونهم ... ، وقدمهم في الذكر على الأنفس لينبه علي لطف مكانتهم ، وقرب منزلتهم ...

ويكشف الزمخشري عن تناسق الآيات بدون عطف بسبب ترتيب المعاني وتسلسلها داخل النص رافضاً بذلك دعوي من يقول بأن البلاغة العربية منحصرة داخل الجملة ، ولم تتسع إلى النظر في النص والعمل الأدبي كله يقول في تفسير قوله تعالي : " وترى الجبال تحسبها جامدة وهي تمر مر السحاب صنع الله الذي أتقن كل شيء " ونحو هذا المصدر إذا جاء عقيب كلام جاء كالشاهد لصحته ، والمنادى على سداده ، وأنه ما كان ينبغي أن يكون إلا كما قد كان ، ألا ترى إلى قوله تعالي : " صنع الله " ، " صبغة الله " ، " وعد الله " ، " فطرة الله " ، بعد ما وسمها بإضافتها إليه بسمة التعظيم كيف تلاها بقوله : " الذي أتقن كل شيء " ، " ومن أحسن من الله صبغة " ، " لا يخلف الله وعده " ، " لا تبديل لخلق الله " .

وينبهنا إلى أثر التجسيم والتمثيل والتصوير في حياتنا الأدبية فيقول في تفسير قوله تعالي : " ولما سكت عن موسي الغضب أخذ الألواح ... " يقول : " هذا مثل كأن الغضب الذي يغريه علي ما فعل ويقول له : قال لقومك كذا ، وألق الألواح ، وجر برأس أخيك ، فترك النطق بذلك ... "

وفي تفسير قوله تعالي : وسع كرسيه السموات والأرض ... " ، يذكر عدة أوجه في بيان معني الكرسي مستبعدا معناها الحسي المخالف لمذهبه : " أن كرسيه لم يضق عن السموات والأرض لبسطته وسعته وما هو إلا تصوير لعظمته وتخيل فقط ، ولا كرسي

ثمة ، ولا قعود ، ولا قاعد ، كقوله تعالي : " وما قدروا الله حق قدره والأرض جميعا قبضته يوم القيامة والسموات مطويات بيمينه " ، من غير تصور قبضته ، وطي ، ويمين ، وإنما هو تخيل لعظمة شأنه وتمثيل حسي ... " ،

وسوف تتضح أكثر قدرته الفائقة علي توظيفه للمجاز والتمثيل والتخيل وغيرها من الصور من خلال تقريره لأصول الاعتزال ، ولمكانة الكشاف الرفيعة في هذا الجانب كثرت عليه الشروح والحواشي التي تتعلق بدراسة بلاغته وأصولها ، ومن أهمها :- حاشية شرف الدين حسن بن محمد الطيبي . وحاشية العلامة سعد الدين التفتازانى، وحاشية السيد الشريف المطبوعة علي هامش الكشاف ، بالإضافة إلى الحواشي التي كتبت على الحواشي السابقة .

وبعد ، فهذه لقطة سريعة لوجه الكشاف البلاغي يحتاجها البحث ، وإن كانت لا تفي بمكانة هذا الجانب العظيم في تفسيره ، فمن أراد التملي من هذا الوجه الجميل ، والاستمتاع بقسماته فليرجع إلى البحوث التي اختصت بذلك .

<u>الجانب الثاني : أثر الاعتزال في تفسير الكشاف</u>

وضع المعتزلة أصولاً خمسة لعقيدتهم ، فلا يستحق لقب معتزلي إلا من آمن بها وهي : التوحيد والعدل ، والوعد والوعيد ، المنزلة بين

المنزلتين ، الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر . وكانت رسالة التفسير عندهم إخضاع القرآن لهذه المبادئ فما وافقتها من ظاهر القرآن فهو محكم ، وما خالفها متشابه يحتاج إلى تأويل .

يقول الزمخشري في تفسير قوله تعالى : " منه آيات محكمات هن أم الكتاب وأخر متشابهات " محكمات أحكمت عبارتها بأن حفظت من الاحتمال والاشتباه" .

(متشابهات) مشتبهات محتملات (هن أم الكتاب) أي أصل الكتاب تحمل المتشابهات عليها ، وترد إليها . ومثال ذلك : " لا تدركه الأبصار وهو يدرك الأبصار " ، إلي ربها ناظرة " ، " لا يأمر بالفحشاء " ، " أمرنا مترفيها " . فقوله تعالي : لا تدركه الأبصار " محكم في أن الله سبحانه لا يرى فيحمل عليه المتشابهة في قوله : " إلى ربها ناظرة " . وكذلك قوله تعالي : " لا يأمر بالفحشاء محكم يبين أن الله سبحانه لا يفعل القبيح ولا يأمر به ، فيحمل عليه قوله : " أمرنا مترفيها " وهكذا مهمة المفسر هي تأويل المتشابه في نظره الذي يخالف أصولهم ورده إلى المحكم الموافق لها .

وقد تعصب الزمخشري لهذه الأصول ، فجعل أهلها العلماء المعظمين ، وأنها هي الإسلام ، وما خالفها فليس من دين الله في شيء . يقول في تفسير قوله تعالي : " شهد الله أنه لا إله إلا هو

والملائكة أولوا العلم قائما بالقسط لا إله إلا هو العزيز الحكيم " ، فإن قلت : ما المراد بأولي العلم الذين عظمهم هذا التعظيم حيث جمعهم معه ومع الملائكة ... ؟ قلت : هم علماء العدل والتوحيد . وقوله : " إن الدين عند الله الإسلام " ، جملة مستأنفة مؤكدة للجملة الأولي . فإن قلت : ما فائدة هذا التوكيد ؟ قلت : فائدته أن قوله : لا إله إلا هو توحيد ، وقوله قائما بالقسط تعديل ، فإذا أردفه قوله : " إن الدين عند الله الإسلام " فقد أذن أن الإسلام هو العدل والتوحيد ، وهو الدين عند الله وما عاداه فليس عنده في شيء من الدين ... " ثم عرض بأهل السنة .

ويجعل التأويل المستند إلى علم البيان هو المعين علي حل المتشابهات وتفسيرها سواء في الآيات أو الأحاديث ، ففي تفسير قوله تعالي : " والأرض جميعا قبضته يوم القيامة والسموات مطويات بيمينه " يقول : " والغرض من هذا الكلام إذا أخذته كما هو بجملته ومجموعة تصوير لعظمته . والتوقف على كنه جلاله من غير ذهاب بالقبضة ولا باليمين .. وكذلك ما جاء أن جبريل جاء إلى رسول الله صلي الله وعليه وسلم فقال : يا أبا القاسم إن الله يمسك السموات يوم القيامة علي إصبع . والأرضين على إصبع والجبال على إصبع فضحك رسول الله تعجباً مما قال ، ثم قرأ بتصديقها : " وما قدروا الله حق قدره ... ؟ قال الزمخشري رافضا معناه الحسي في إثبات الإصبع ، والقبضة مع العلم بأن الحديث

مروي في الصحيحين : " وإنما ضحك أفصح العرب صلي الله عليه وسلم ، وتعجب لأنه لم يفهم منه إلا ما يفهمه علماء البيان من غير تصور إمساك ولا إصبع . "

هكذا يرد ما هو ظاهر الدلالة على صفاته سبحانه ويجعل المجاز دليله على صرف هذا الظاهر ، ولم يكتف بذلك بل جعل الرسول صلي الله عليه وسلم من أنصار فرقته زوراً وبهتاناً ثم يقول : " ولا نرى باباً في علم البيان أدق ولا ألطف من هذا الباب ، و لا أنفع و أعون على تعاطي تأويل المشتبهات من كلام الله تعالي .... "

وهكذا اعتمد الزمخشري علي التأويل البياني في صرفه للآيات عن ظاهرها ، وكذلك اعتمد علي العقل فجعله قبل الشرع ، لأن الشرع به ثبت وكذلك قبل اللغة لاحتمال ألفاظها أكثر من معني ، ولذلك نصروا القول بأن اللغة مواضعه وليست توقيفاً من الله سبحانه وتعالي . وسوف أذكر أمثلة سريعة لمنهجه في نصرة أصول الاعتزال ، بعد أن أتعرض لهذه الأصول باختصار ، مع بيان موقف أهل السنة والجماعة منها .

(أ) التوحيد

المقصود بالتوحيد عند أهل السنة اثبات حقيقة ذات الرب سبحانه ، وصفاته وأسمائه وأفعاله ، وأنه ليس كمثله شيء ، والاعتقاد بأنه هو الرازق والخالق ، مع صرف كل أنواع العبادة إليه سبحانه . أما

عند المعتزلة فمضمون التوحيد نفي الصفات ، وترتب علي ذلك قولهم بان الله لا يرى ، وأن القرآن مخلوق ، وليس الله فوق العالم ، ولا يقوم به علم و لا قدرة ، ولا حياة ، ولا كلام ، ولا مشيئة .

فالرؤية ثابتة للمؤمن في الآخرة بالقرآن والسنة المتواترة ، ومن ذلك قوله تعالي : " إلى ربها ناظرة " ولكن الزمخشري يستنصر بعلم اللغة والمعاني ليصرف هذه الآية عن ظاهرها فيقول : " فتقدم المعمول علي أسم الفاعل يفيد الاختصاص ، كقوله تعالي : " إلى ربك يومئذ المساق " ، وغيرها من الآيات ، فيجب حمل هذا الاختصاص علي معني يليق به ، كقولهم : أنا إلى فلان ناظر ما يصنع بى كقول القائل :

وإذا نظرت إليك من ملك والبحر دونك زدتني نعما

وكقول المستجدية : عيني ناظرة إلى الله وإليكم . والمعني أنهم لا يتوقعون النعمة والكرامة في هذا اليوم إلا من ربهم " .

ومجيء ربنا سبحانه ، ونزوله صفات ثابتة له فهو مجيء ونزول يليق بجلاله ، ولكن الزمخشري يرد كل ذلك ويجعله من باب المجاز ، ففي تفسير قوله تعالي : " وجاء ربك والملك صفاً صفاً " ويقول : " فإن قلت : ما معني إسناد المجيء إلى الله ، والحركة والانتقال إنما يجوزان علي ما كان في جهة ؟ قلت : هو تمثيل لظهور آيات اقتداره ، وتبين آثار قهره وسلطانه ، مثلت حاله في

ذلك بحالة الملك إذا حضر بنفسه ، ظهر بحضوره من آثار الهيبة والسياسة ما لا يظهر بحضور عساكره كلها ووزارته وخواصه عن بكرة أبيهم " .

وورد القرآن بإثبات اليد لله سبحانه ، ولذلك فهي ثابتة له بدون تشبيه ، ولكن المعتزلة يؤولونها في قوله تعالي : " وقالت اليهود يد الله مغلولة غلت أيديهم ولعنوا بما قالوا بل يداه مبسوطتان ينفق كيف يشاء " . فهي عندهم مجاز عن البخل والجود .. منه قوله تعالي : " ولا تجعل يدك مغلولة إلى عنقك " ومنه جعل " لبيد " للشمال يدا في قوله : " إذا أصبحت بيد الشمال زمامها " ويقال : بسط اليأس كفيه في صدري .. ولو أعطي الأقطع إلى المنكب عطاء جزيلاً لقالوا ما ابسط يده بالنوال .. وهكذا يستعين الزمخشري بثقافته الأدبية واللغوية والعقلية في تقرير ما ذهب إليه . ويقول في تفسير قوله تعالي : " الرحمن علي العرش استوي " ، " لما كان الاستواء علي العرش ، وهو سرير الملك مما يردف الملك جعلوه كناية عن الملك فقالوا استوى فلان على العرش ، وإن لم يقعد علي السرير البتة " . وبهذا المنهج في التأويل يأتي الزمخشري علي كل ما يخالف ظاهره أصولهم من الآيات والأحاديث .

(ب) العدل

ويقصدون به أن الله لم يشأ كل الأفعال ، ولا خلقها ، فأفعال العباد لم يخلقها الله سبحانه ، وأنه لا يفعل القبيح . وترتب علي ذلك عدة أمور خرجوا بها عن عقيدة أهل السنة والجماعة :-

- قولهم بخلق أفعال العباد :-

لأن الله سبحانه لا يحاسبهم علي ما خلق فيهم ، فيكون ظالما لهم ، وكذلك تتضمن أفعالهم القبيحة ، والله منزه عنه ، واستدلوا كذلك بالإضافة إلى العقل بقوله تعالي : " فمن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر ... " وغيرها .

ومعتقد أهل السنة والجماعة أن كل شيء في الكون مخلوق لله سبحانه وتعالي كقوله تعالي : " الله خالق كل شيء " ، وكقوله تعالي : " والله خلقكم وما تعلمون " ، وكقوله تعالي : " وما تشاءون إلا أن يشاء الله " وغيرها من الآيات .

وتأييد لهذا الأصل يؤول الزمخشري كل ما جاء من الآيات التي تخالفه ، ففي قوله تعالي : " ختم الله علي قلوبهم وعلي سمعهم وعلي أبصارهم غشاوة " ، يقول : " فإن قلت : ما معني الختم علي القلوب والأسماع و تغشيه الأبصار ؟ قلت : لا ختم ولا تغشيه تم علي الحقيقة ، وإنما هو من باب المجاز .. بأن تجعل قلوبهم لأن الحق لا ينفذ ولا يخلص إلى ضمائرهم ... ، وأسماعهم لأنها تمجه

.. كأنها مستوثق منها بالختم وأبصارهم لا تجتلي آيات الله ودلائله .. كأنها غطي عليها وحجبت ... " .

- نفي إرادة الله للقبائح :

فالأفعال القبيحة والشريرة ليست من خلق الله ، ولا أرادها الله سبحانه ، لأنها تخالف الحكمة كما تقرره عقولهم . لذلك يجعل الزمخشري الآيات التي تخالف هذا الأصل من باب المجاز كقوله تعالي : " وإذا أردنا أن نهلك قرية أمرنا مترفيها ففسقوا فيها ... " ، يقول : " أي أمرناهم بالفسق ففسقوا ، والأمر مجاز لأن حقيقة أمرهم بالفسق أن يقول لهم افسقوا ، وهذا لا يكون فبقي أن يكون مجازاً ، ووجهه أنه صب عليهم النعمة صباً فجعلوها ذريعة إلى المعاصي وإتباع الشهوات ..

- قولهم بالصلاح والأصلح :-

ومقصودهم بذلك أن الله يجب عليه سبحانه مراعاة ما هو أصلح للإنسان فلذلك يجب عليه قبول التوبة وإرسال الرسل وإنزال الشرائع وغيرها . ففي تفسير قوله تعالي : " فإما يأتينكم مني هدى فمن تبع هداي فلا خوف عليهم ولا هم يحزنون " ، يقول " فإن قلت : فلم جيء بكلمة الشك ، وإتيان الهدى كائن لا محالة لوجوبه . قلت للإيذان بأن الإيمان بالله والتوحيد لا يشترط فيه بعثة الرسل وإنزال الكتب .. "

(ج) الوعد والوعيد

ومضمونه عندهم أن الله يجب عليه سبحانه إنفاذ وعده ، ووعيده ، فيجب إثابة المطيع ، ومعاقبة المسيء . يقول الزمخشري مفرقا بين الحمدين في قوله : " الحمد لله الذي له ما في السموات وما في الأرض وله الحمد في الآخرة " فإن قلت ما الفرق بين الحمدين ؟ قلت : أما الحمد في الدنيا فواجب لأنه نعمة متفضل بها ... وأما في الآخرة فليس بواجب لأنه علي نعمة واجبة الإيصال إلى مستحقها .

والأصل الرابع عندهم : المنزلة بين المنزلتين : وهو شعارهم بقولهم أن مرتكب الكبيرة لا يسمي مؤمناً ولا كافراً ، ويخلد في النار . وهو شبيه بقول الخوارج إلا أن الخوارج أطلقوا عليه لفظ الكفر . وقد قرر الزمخشري هذا الأصل من خلال تفسيره مبيناً أنه يستوي مع الكافر في الخلود في النار . ومن أدلته قوله تعالي : " إن الذين كفروا وظلموا لم يكن الله ليغفر لهم " .

والأصل الخامس : الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، وضمنوا هذا الأصل الخروج علي الحكام .

تلك أمثلة لأثر الاعتزال في تفسيره ، وقد فصل هذا الجانب كثير من علماء أهل السنة وكان من أشهرهم : ابن المنير المالكي الأسكندري في كتابه " الإنصاف " المطبوع علي هامش الزمخشري

والعلامة عمر بن محمد خليل السكوني في كتابه " التمييز لما أودعه الزمخشري من الاعتزال في الكتاب العزيز " وغيرهما .

وتبقي جوانب أخرى مضيئة في منهج الزمخشري منها : الجانب العقلي ، والجانب النقلي ، الجانب اللغوي ، الجانب الفقهي ، دور القراءات في تفسيره ، الجانب الوعظي وغيرها .

موقف المفسرين من تفسير الزمخشري

أقل ابن كثير في نقله عن الزمخشري ، إذ رجع إليه تقريباً في عشرين موضعاً صريحاً ، وسبب ذلك اختلافهما في المنهج ، وفي المذهب .

فأبن كثير وإن كان جمع في منهجه بين المأثور والرأي ، إلا أنه يغلب جانب المأثور في تفسيره ، فهو الأول والحكم له ، والرأي تابع ، ثم الرأي هنا هو المحمود القائم علي النظر في الأدلة الشرعية ، واللغوية وغيرها من وجوه التأويل البعيدة عن الهوى والتعصب .

والعكس عند الزمخشري ، فهو وإن كان لا يخلي تفسيره عن المأثور إلا أنه يظهر علي استحياء والرأي عنده هو فارس الميدان ، ونرى المأثور فقط عندما لا يخالف المعقول . فالزمخشري سخ التفسير كما مر لنصرة مذهبه ، وأطلق لعقله العنان لكي يجول في ساحة النص القرآني ، فيفجر أنها الدلالات لتنسال بأوجه المعاني المخصبة لأرض الاعتزال . وهذه المنزلة العالية للعقل المقدمة

علي الشرع قادت الزمخشري إلى شطحات وأوهام في العقيدة ، كنفيه للصفات ، وقوله بالصلاح والأصلح ، وخلق أفعال العباد ، ورد بعض الغيوب التي لا تتوافق مع عقله .

أما ابن كثير فأقام تفسيره علي المأثور عن السلف فأحسن مناهج التفسير عنده كما ذكر في مقدمته : التفسير بالقرآن ، ثم السنة ، ثم أقوال الصحابة والتابعين . أما عقيدته فتابعة لعقيدة أهل السنة والجماعة . وبسبب اختلافهم في المنهج والعقيدة قلت نقول ابن كثير عن الزمخشري وانحصر رجعوه إليه في اتجاهين :-

الأول : استشهاده بكلام الزمخشري في بعض المواضع التي يغلب علي أكثرها الطابع البلاغي .

الثاني : خلافه مع الزمخشري والمعتزلة عموما .

الاتجاه الأول

أغلب نقوله عنه يرجع إلى ما قاله حول نظم القرآن ، وكشف مظهره البلاغي في بعض الآيات ، ويعد هذا الجانب ألمع وجه في منهج الزمخشري كما مر ، وقلما تجد مفسرا إلا وتأثر بالزمخشري في هذا الجانب إلا أن ابن كثير يعد مقلاً جداً في ذلك ، وانحصر رجوعه إليه في آيات معدودة منها : ما جاء في تفسير قوله تعالي : " وإذ أخذنا ميثاق بني إسرائيل لا تعبدون إلا الله وبالوالدين إحساناً " ، فقد ذكر ابن كثير قولين في توجيه قوله " لا تعبدون " : قيل إنه

خبر بمعني الطلب . وقيل : كان أصلها : " أن لا تعبدوا " فحذفت " أن " فارتفعت ويؤيده قراءة النهى لابن مسعود رضى الله عنه " لا تعبدوا الا الله ، وهو قول الكسائي والفراء ، والزجاج وغيرهم . وأشار ابن كثير إلي استحسان الزمخشري للرأي الأول . فقد قال : " وهو أبلغ من صريح الأمر والنهي لأنه كأنه سورع إلى الامتثال والانتهاء ، فهو يخبر عنه .. ويدل عليه قوله : " وبالوالدين إحساناً " . وسبب استحسان الزمخشري للأول وجهه البلاغي لأن الإخبار في معني الأمر والنهي أكد وأبلغ من صريح الأمر والنهي .

وفي تفسير قوله تعالي عن اليهود : " أفكلما جاءكم رسول بما لا تهوى أنفسكم استكبرتم ففريقا كذبتم وفريقا تقتلون " ، نقل ابن كثير عنه الوجه البلاغي في التعبير بالمضارع دون الماضي في قوله : " تقتلون " . والعلة في ذلك لا تصافهم به في المستقبل ، وأيضا لكونهم حاولوا قتل النبي صلي الله عليه وسلم بالسم والسحر كما ثبت .

وذكر الزمخشري بالإضافة إلى العلة السابقة ، وجها بلاغياً آخر فقال : " فإن قلت : هلا قيل وفريقا قتلتم ؟ قلت : هو علي وجهين أن تراد الحال الماضية لأن الأمر فظيع ، فأريد استحضاره في النفوس ، وتصويره في القلوب " ثم ذكر الوجه السابق .

وفي الحكمة من إيراد الحروف المقطعة في أوائل بعض السور ذكر ابن كثير لذلك أموراً :-

الأول :

الحكمة من ذلك معرفة أوائل السور ، وضعفه لأن الفصل حاصل بدونها في السور التي لم تبدأ بها .

الثاني :

ابتدئ بها لتفتح أسماع المشركين لأنهم تواصوا بالإعراض عنه . وضعفه لأنه لو كان الغرض ذلك لذكرت في جميع السور ، وأغلب السور لم تبدأ بالحروف ، وكذلك سورة البقرة وآل عمران مدنيتان .

الثالث :

الغرض منها بيان عجزهم من معارضة القرآن مع انه مؤلف من حروفهم التي يتخاطبون بها . ويفهم من كلام ابن كثير أنه مؤيد للرأي الثالث ، لأنه استدل له ولم يضعفه ، وحكاه الفراء وقطرب ، ورجحه ابن تيمية ، والحافظ المزي ، والرازي وغيرهم ونصره الزمخشري .

ونقل عن الزمخشري الحكمة من تكرار هذه الحروف وأنها لم ترد كلها مجموعة في أول القرآن ، لأن ذلك أبلغ في التحدي والتبكيت ، فبتكريرها يتكرر التحدي في كل سورة .

ونقل عنه أيضا الحكمة في كونها أتت إما على حرف واحد مثل : (ق) ، (ن) ، أو حرفين مثل (حم) ، أو ثلاثة مثل : (ألم) و أربعة مثل (ألمر) ، أو خمسة مثل : (كهيعص) .. والسبب في ذلك أن أساليب كلامهم علي هذا من الكلمات : منها ما هو علي حرف ، أو حرفين ، أو ثلاثة ، أو أربعة ، أو خمسة لا أكثر من ذلك .

وكذلك نقل عنه اختياره لقراءة " ملك " في قوله تعالي : مالك يوم الدين " قال ابن كثير : قرأ بعض القراء " ملك يوم الدين " ، وقرأ آخرون (مالك) ، وكلاهما صحيحة متواتر في السبع ... وقد رجح بين القراءتين مرجحون من حيث المعني ، وكلاهما صحيحة وحسنة ، ورجح الزمخشري " ملك " لأنها قراءة أهل الحرمين ولقوله تعالي : " لمن الملك اليوم " وقوله : " قوله الحق وله الملك " .

الفصل الثالث

ترجمة الرازي رحمه الله

مولده واسرته:

هو محمد بن عمر بن الحسين علي القرشي التيمي البكري الطبرستاني ابو المعالي وابو عبد الله بن خطيب الري المعروف بفخر الدين الرازي . ولد في الخامس والعشرين من شهر رمضان سنة ثلاث واربعين وخمسمائة في الري . تعلم في ايامه الاولى على يد والده ضياء الدين وهو احد الاعلام في علم الكلام وكان اديبا فصيح اللسان ، قوي الجنان ، وقد تأثر به في آرائه الكلامية والفقه .وخلف الرازي ولدين الاكبر يلقب بضياء الدين ،وله اشتغال بالعلوم ،والاصغر لُقب بشمس الدين ،وخلف بنتاً تزوجت من الوزير علاء الدين الملك العلوي وزير السلطان خوارزم شاه.

شخصيته العلمية:

بدأ الرازي طلب العلم في بيته ثم كانت له رحلات علمية متعددة كعادة العلماء في ذلك الزمان قال عنه ابن عاشور :" تنقل الامام فخر الدين في البلاد الاعجمية من الري الى خرسان والى بخاري وعامة بلاد ما وراء النهر ودخل البلاد العربية ،والعراق ،والشام ،كما استفدنا ذلك من تفسيره .. ثم استوطن هراة من البلاد الافغانية فكانت وفاته بها ".

وكان الرازي متنوع الثقافة اهتم بالدرجة الاولى بعلم الكلام وقدمه على سائر العلوم وقد اخذه على والده فحفظ "الشامل" في علم الكلام لامام الحرمين . وكان مطلعا على كتب الفرق محيطا بمذاهبهم وادلتهم يظهر فيها ذلك بوضوح في تفسيره كما كان واقفا على تراث الفلاسفة المسلمين وعلوم المنطق واستخدم مناهجهم واساليبهم في تفسيره .

وكان متبحرا في علوم الشريعة وبخاصة الفقه والاصول وكتابه "المحصول" في علم الاصول يعد اهم كتب الشافعية في هذا الفن وكذلك عرضه لمذاهب الفقهاء في ايات الاحكام يشهد له بذلك . وقد اخذ الفقه عن والده ، ووالده عن الفراء ثم تسلسل الطريق على امام المذهب الشافعي رحمه الله .

وتفوق في العلوم العقلية مثل الفلك وعلوم الطبيعة والهندسة ووقف على مؤلفات العلماء في اغلب هذه الفنون واستفاد منهم وناقشهم ويظهر ذلك في عرضه للايات الكونية والطبيعية وكانت له شخصية قوية يعظمه السلاطين والامراء لغزارة علمه وعزة نفسه يحضر دروسه الامراء وياتون اليه ، وكان عابد زاهد له رياضة روحية واوراد ملتزمة .

ومن شيوخه المجد الجيلي والكمال السحناني وغيرهما ومن تلاميذه: محي السنة ابو محمد البغوي ومن مصنفاته :"التفسير الكبير" ، "والمحصول في اصول الفقه " وفي علوم الكلام :"المطالب العالية" ،"نهاية العقول "،"البيان والبرهان في الرد على اهل الزيغ والطغيان " وفي الحكمة :"الملخص"، " شرح الاشارات لابن سينا "، "شرح عيون الحكمة "، وفي الطلسمات :"السر المكتوم "". ويقال له " شرح المفصل ".

للزمخشري، وشرح الوجيز " للغزالي ، و"شرح سقط الزند" للمعري وله في الطب "شرح الكليات للقانون" وغير ذلك تصانيف عديدة انتشرت في البلاد واشتغل بها العباد.

وفاته وثناء العلماء عليه:

توفي بهراة يوم عيد الفطر الاثنين سنة ستمائة وستة " وقيل مات مسموما من خصومه .

قال عنه الصفدي : " اجتمع له خمسة اشياء ما جمعها الله لغيره فيما علمته من امثاله وهي : سعة العبارة في القدرة على الكلام ، وصحة الذهن ، والاطلاع الذي ما عليه مزيد ، والحافظة المستوعبة والذاكرة التي تعينه على ما يريد ،وكان فيه قوة جدلية ونظرة عميقة ".

وقال عنه ابن خلكان :"فريد عصره ونسيج وحده ،فاق اهل زمانه في علم الكلام والمعقولات ".

وقال ابن كثير :"كان يحضر في مجلس وعظه الملوك والوزراء والعلماء ..... " .

منهج الرازي في التفسير

من المعلوم ان التفسير بداية كان مقتصرا على المأثور وبعد عصر النبي صلى الله عليه وسلم ظهرت بوادر الاجتهاد والنظر في التفسير ثم مع الوقت بدا تزاحم الماثور شيئا فشيئا وكانت الحرب بينهما سجالا على مر العصور فان كان الماثور انتصر مبكرا واكتملت صورته فالمعقول ما زال يمر باطوار الخلقة حتى بلغ ذروته في القرن السادس على يد الرازي فجمع بينه وبين المأثور وها هي المعالم الرئيسية لمنهجه العقلي والاثري .

المسألة الأولى :الطابع العقلي وأثره في تفسير الرازي

ساد الطابع العقلي في تفسيره فسيطر عليه في أغلب أقواله واستنباطاته وترجيحه وكان الرازي أهلا له بما حصل من علوم طبيعية وحكمية ورياضية بالاضافة الى العلوم الشرعية واللغوية . وبما امتاز به من عقلية فريدة وقدرة فائقة على الاستنباط والنظر وقوة في الجدل والمناقشة بالاضافة الى الذوق الرفيع في فهم النص

وهدف الرازي من هذا المنهج اثبات القضايا القرانية : الالوهية والنبوة والغيوب وغيرها بالبراهين المنطقية والادلة العقلية ، فيظهر بذلك الاعجاز العلمي للقرآن ويظهر كذلك تفوق منهج الحكمة القرآنية على جميع الطرق الكلامية والمذاهب الفلسفية والمنطقية وتفوق عقيدة أهل السنة وطريقتهم في البحث والاستدلال على غيرها من الفرق والمذاهب .

وبعد ان وضح الهدف عند الرازي استعان على تحقيقه بالمعارف الانسانية التي وصل اليها عصره كعلم الكلام والمنطق والفلسفة والعلوم الرياضية والطبيعية بالاضافة الى العلوم الشرعية واللغوية .

وقد برهن الرازي على صحة منهجه بأدلة متنوعة فقال:"وربما جاء بعض الجهال والحمقى وقال :انك اكثرت في تفسير كتاب الله من علم الهيئة والنجوم وذلك على خلاف المعتاد .فيقال لهذا المسكين انك لو تأملت في كتاب الله حق التأمل لعرفت فساد ما ذكرته .."ثم أخذ يدلل على صحة هذا المنهج بأمور منها:-

- ان الله ملأ كتابه من الاستدلال على علمه وقدرته وحكمته بأحوال السموات والارض وتعاقب الليل والنهار والضياء والظلام ... فدل ذلك على جواز التأمل في أحوالها .
- ان الله سبحانه حث على النظر في الكون بآياته متعددة كقوله :"أفلم ينظروا إلى السماء فوقهم كيف بنيناها" وغيرها من الآيات

- إن الله سبحانه مدح المتفكرين في خلق السموات والأرض فقال :"ويتفكرون في خلق السموات والأرض" وغيرها من الآيات .
- ان الوقوف على دقائق كل علم وتفاصيله أولى من الالمام به على سبيل الجملة دون التفصيل .
- ان معرفة دقائق العالم العلوي والسفلي ودلالته على الخالق تمثل أدلة متكررة على وجوده وقدرته وكل ذلك له أثر في زيادة اليقين والايمان .

ومن مظاهر الطابع العقلي في تفسير الرازي:

(أ) كثرة استنباطه وتوسيع دائرته:

وهو يشقق الآية أو اللفظ ويولد منها المعاني والأدلة المتنوعة ،فيتناول كل ما يمت بصلة الى الأية يقول في بداية تفسيره :أعلم أنه مر على لساني في بعض الأوقات ان هذه السورة الكريمة (الفاتحة) يمكن ان يستنبط من فوائدها ونفاؤسها عشرة آلاف مسألة، فاستبعد هذا بعض الحساد ،وقوم من أهل الجهل والغي والعناد .. فلما شرعت في تصنيف هذا الكتاب قدمت هذه المقدمة لتصير كالتنبيه على ان ما ذكرنا أمر ممكن الحصول ، قريب الوصول.. ثم بدأ يفسر الاستعاذة فقال: لا شك ان المراد منها الاستعاذة بالله من جميع المنهيات والمحظورات ولا شك ان المنهيات اما ان تكون من باب الاعتقادات او من باب أعمال الجوارح ..ثم بدأ يفصل هذه الأنواع .. فهذه الأمة ستفرق على

ثلاث وسبعين فرقة كلها في النار الا واحدة يعني ان كل هذه الفرق ضالة ثم ان ضلال كل فرقة حاصل في مسائل كثيرة منها ما هومتعلق بذات الله وأفعاله وصفاته وبمسائل الجبر والقدر ومسائل الآخرة ثم بعد تفصيل ذلك قال :فثبت بهذا الطريق ان قولنا "أعوذ بالله " مشتمل على عشرة آلاف مسألة أو أزيد ..".

(ب) استخدام الرازي مناهج علم الكلام وأساليبه في النظر والجدال

آمن الرازي بعلم الكلام وأساليبه في البداية فبين انه أفضل العلوم على الاطلاق لأنه يمثل الأصل للدين والعلوم الأخرى .وكتب فصلا طويلا في ذلك أثناء تفسيره لقوله تعالى:"يا أيها الناس اعبدوا ربكم الذي خلقكم والذين من قبلكم " بين فضل هذا العلم من وجوه عديدة

- ان شرف العلم بشرف المعلوم والمعلوم هنا هو البحث في ذات الله سبحانه وتعالى وأفعاله وصفاته .
- انه الأصل وما عداه من العلوم فروع متوقفة عليه .
- انه ضد الكفر والبدعة وهما أخس الأشياء فيكون هو العكس .
- ان شرف العلم قد يكون بشرف موضوعه أو لشدة الحاجة اليه أو لقوة براهينه وعلم الكلام يشتمل على كل ذلك .
- ان الأيات الواردة في الأحكام الشرعية أقل من ستمائة آية وباقي القرآن في بيان التوحيد والنبوة والرد على عبدة الأوثان

ثم أخذ يعدد الآيات الواردة في ذلك وبين ان هذه هي موضوعات علم الكلام .

– ان الأنبياء جميعا استخدموا أسلوب النظر والجدال مع أقوامهم بالحكمة ثم ضرب أمثلة لكل نبي .

– واستدل على وجوبه بالأدلة العقلية فانه لا يجوز التقليد لأنه ليس تقليد البعض أولى من غيرهم، ولأنه يلزم تقليد الكفار لذلك بطل التقليد فلم يبق إلا النظر، أما الشرع فالأيات والأحاديث في الحث على النظر والجدال كثيرة منها قوله تعالى : "وجادلهم بالتي هي أحسن " وغيرها من الآيات .

ثم بعد ذلك ذكر أدلة المعترضين عليه وفندها فالرازي آمن بهذا العلم وتمرس فيه وتفوق حتى صار اماما لعلم الكلام في زمانه ممثلا لأهل السنة وسائرا على دربهم كالاشعري والباقلاني وامام الحرمين وغيرهم من علماء أهل السنة .

وهذا العلم تنازع فيه العلماء قديما وحديثا ايده البعض كما مر واستدلوا بما سبق ومنعه اغلب فقهاء الأمة الأربعة وغيرهم وجميع أهل الحديث ومن أدلتهم :–

– ان في القرآن والسنة ومناهجهما غني لكل باحث متعلم .

– لم يشتغل به الصحابة والتابعون وسلف الأمة .

– الشرور المترتبة على اعتناقه كالمصطلحات المبتدعة مثل : العرض والجوهر وواجب الوجود وغيرها وكذلك انه فتح باب

الخلاف والتنازع بين الأمة بالاضافة الى ما أثاره من شبهات في الدين .

ومن العلماء من توسط في ذلك كالغزالي فبين أن منه منفعة ومضرة .

و لا شك ان الاقتصار على اسلوب القرآن والسنة أولى وأسلم فقد اشتمل على أحسن ما عندهم وأصح تقريرا بعيدا عن التعمق والتعقيد . فما وافق القرآن والسنة في الهدف والأسلوب فهو حق سواء من علم الكلام أو غيره من العلوم الحادثة.

وقد سلم بذلك المحققون من أهل الكلام أنفسهم بعد ما وصلوا الى قمته ومنهم الغزالي والآمدي وابن رشد يقول الرازي في نهاية مطافه عن هذا العلم :

نهاية اقدام العقول عقــال وغاية سعي العالمين ضلال

ولم نستفد من بحثنا طول عمرنا سوى ان جمعنا فيه قيل وقال

ويقول :" وقد تأملت الطرق الكلامية والمناهج الفلسفية فما رأيتها تشفي عليلا ولا تروي غليلا ورأيت أقرب الطرق طريق القرآن.. ثم ضرب أمثلة لذلك ثم قال ومن جرب مثل تجربتي عرف مثل معرفتي"

وقد استخدم الرازي مناهج علم الكلام خلال تعرضه لمباحث الألوهية من الأسماء والصفات وغيرها وكذلك مباحث النبوة والقضاء والقدر وغيرها .

وكان قصد الرازي في بيانه لهذه الموضوعات وآياتها تأييدا مذهبه السني الأشعري ومفندا أدلة الخصوم بعد عرضه لأقوالهم وأدلتهم وقد سارعلى منهجهم واستخدم مصطلحاتهم في اثبات كل ذلك .

وقد شغلت قضايا العقيدة حيزا كبيرا في تفسيره فعرض مذاهب مخالفيه بالتفصيل في المسائل المختلفة كخلق أفعال العباد وصاحب الكبيرة والوعد والوعيد والشفاعة وغيرها عارضا أدلة الفرق بالتفصيل ورادا عليه ثم ذاكرا أدلته .

ومما يؤخذ عليه في ذلك الاسهاب في هذا الأمر والتطويل في ذكر أدلة الفرق وكذلك في الرد والمناقشة وكان الأولى ان يوجز في ذلك بما يتناسب مع التفسير وكذلك أخذ عليه البعض التطويل في ذكر أدلة الخصوم مع حسن عرضها بأفضل مما فصل وعرض من أدلة أهل السنة . ومما أخذ عليه كذلك تطرقه الى موضوعات عقلية محضة لا فائدة من ورائها كمناقشة تفضيل السمع أو البصر وكذلك السماء الأرض والتعليل لعدة أصحاب النار وغير ذلك وكذلك استخدامه لمصطلحات علم الكلام كالامكان والوجوب والجوهر والعرض وغيرها.

(ج) تناوله للآيات الكونية والعلمية:

توسع القرآن في عرض مظاهر الكون استدلالا بها على وجود الخالق وقدرته وعلمه وقد فصل الرازي هذه الآيات فتطرق الى دقائقها قاصدا بذلك اعجازها العلمي مما يؤدي الى زيادة الايمان واليقين عند مطالعها .

ولذلك وقف الرازي طويلا امام معظم الآيات مبينا كثيرا من تفصيلاتها ومستدلا بها على عظمة الخالق وقدرته وحكمته، فتناول العوالم العلوية والسفلية ، وتكلم عن السموات والأرض ، وآيات الجبال وعلاقتها بالأرض ، وظواهر الرعد والبرق والصواعق ، وعجائب خلق الانسان ، وغير ذلك .

ويقول في تفسير قوله تعالى :" وان لكم في الأنعام لعبرة نسقيكم مما في بطونه من بين فرث ودم لبنا خالصا سائغا للشاربين " المقصود من تفسير هذه الآيات الاشارة الى الصانع سبحانه والاستدلال منها لكمال علمه وقدرته ، ثم ذكر تفسير ابن عباس رضي الله عنهما للآية ، بانه اذا استقر العلف في كرش الدابة صار اسفله فرثا ، واعلاه دما ، واوسطه لبنا ، فيجري الدم في العروق ، واللبن في الضرع ، ويبقى الفرث ، فذلك قوله :" من بين فرث ودم لبنا خالصا لا يشوبه الدم ولا الفرث ".

ثم اعترض الرازي على تفسيره بالعقل والحس ، لأنه عندما يذبح الحيوان لا نرى في كرشه دما ولا لبنا . ثم بدأ يفسر ذلك بالعقل وما توصل اليه العلم ، فبين ان العلف اذا وصل الى الكرش أو المعدة في الانسان فانه يمر الغذاء بمراحل ، يطبخ أولا في المعدة ، ثم ما كان منه صافيا انجذب الى الكبد ، وما كان كثيفا نزل الى الأمعاء ، فاذا وصل الى الكبد وصار دما وهو الهضم الثاني ، ويكون الدم مخلوطا بالصفراء والسوداء والمائية ، فأما الصفراء فتذهب الى المرارة ، والسوداء الى الطحال والماء الى الكلية ومنها الى المثانة . بعد ذلك يدخل الدم الصافي الى الأوردة ، وهي عروق في الكبد فيحصل الهضم الثالث ، ثم ينصب الدم الى الضروع في العروق الممتدة بين الضرع والكبد . وبعد ذلك يقلب الله الدم الى صورة اللبن عند انصبابه في الضرع وهو لحم غددي رخو .

ويكون معنى الآية بناء على ذلك ان اللبن انما يتولد من بعض أجزاء الدم ، والدم بدوره يتولد من الأجزاء اللطيفة التي في الفرث ، وهي الأشياء المأكولة في المعدة ، فهذا اللبن متولد من الأجزاء التي كانت حاصلة فيما بين الفرث أولا ، ثم الدم ثانيا ، فصفاه الله تعالى من تلك الأجزاء الكثيفة الغليظة ، وخلق فيه الصفات الموافقة للبدن الطفل .

ثم أورد سؤالا يتضمن شبه كعادته في المناقشة ، وأجاب عنه قائلا: فهذه المعاني حاصلة في الحيوان الذكر فلم لم يحصل

منه اللبن ؟ ..ثم ذكر حكمة خلق الله سبحانه لبدن الأنثى وأختلافه عن بدن الذكر ، بما فيه من مزيد الرطوبات لكي يصير قادرا على التمدد فيحمل الجنين ويخرجه بعد الاكتمال ، ثم تحول هذه الرطوبات بعد ذلك الى مادة لغذاء الجنين، فاذا انفصل تنصب الى الثدي لتصير لبنا ، وكل ذلك بحكمة الخالق وقدرته .

ثم ذكر بعض الحكم والأسرار في خلق أعضاء الحيوان والانسان ، وفي عملية تصنيع اللبن والغذاء داخل هذه الأعضاء ومن ذلك :-

-انه خلق فى اسفل المعدة منفذا يغلق عند تناول الطعام ، فاذا انهضم انفتح ليخرج الثقيل الزائد عن حاجة الجسم وهذا تدبير الخالق .

- انه اودع في الكبد قوة تجذب اللطيف من الغذاء فقط وفي الأمعاء قوة تجذب الأجزاء الكثيفة ولو حصل العكس لفسد المزاج والبدن .

- إذا كان الجنين في الرحم انصب الدم اليه فاذا انفصل انصب ناحية الثدى ليكون لنا له فاذا خرج صب إلى كل أجزاء البدن ليقوى الأم .

- الحكمة في خلق ثقوب في الثدى كمصفاه للبن .

– إلهام الصبي المص حين خروجه من الرحم .

إلي غير ذلك من الآيات الكثيرة التي عددها الرازي هذا مثال لمنهج الرازي العلمي وتناوله للآيات العلمية والكونية ، وهناك أمثله أخري عديدة لا يتسع المجال لسردها ، فقصدنا الإشارة والمثال فقط وقد سبق الرازي في هذا المنهج غيره كالغزالي في الإحياء والجواهر وغير ذلك واستمر هذا المنهج بعده السيوطي وغيره حتى وصل إلي العصر الحديث .

وقد أشار القرآن إلي هذه الآيات الكونية وحث الإنسان علي النظر والبحث وراءها ، وقد اشتمل علي مفاتيح هذه العلوم وأصولها الكلية ، إما تفصيل هذه العلوم وفروعها فقد وكلها الخالق إلي عقل الإنسان وتجاربه وبحثه .

لذلك فالمناسب للتفسير هنا الاشاره إلي أنواع هذه الآيات الكونية وفوائدها العامة ، و الحكمة النظر فيها ، وحث الناس علي التفكير فيها وتسخيرها ، والاعتبار بها . إما حشر مصطلحات هذه العلوم ودقائق تفصيلاتها ، وتحميل القرآن للنظريات الحديثة المتغيرة ، واعتبار إن القرآن يدل ويثبت ذلك ، فكل هذا مما لا يجوز ولا يناسب علم التفسير ، بل هذا مجاله عقل الإنسان ، وكتب العلوم الطبيعية . ووظيفة القرآن الأولي مشاعر الإنسان ، وتصحيح سلوكه واعتقاداته ، وعلاقته بربه والناس

والكون فليس من مقاصده الأصيله تقرير نظريات علمية أو تفصيل مسائل فلكية وكونية .

والرازي قد وفق إلي حد بعيد في الوقوف علي أسرار هذه الآيات ، وبيان الغرض من دراستها إلا انه أطال في مواضع كثيرة في ذكر تفصيلات هذه العلوم ومصطلحاتها .

بالاضافه إلي إن الرازي تكلم عليها من خلال العلوم في عصره فهو لذلك قد يخطئ أحيانا فيما وصل إليه بمقارنة بعلوم هذا العصر ويشهد تناوله لهذه الآيات بمقدرته العقلية الفائقة ووقوفه علي ما وصل إليه العلم في عصره ، وإحاطته بما كتبه علماء الطبيعة و الفلك قبله .

ومن مظاهر الطابع العقلي عنده كذلك ، اعتباره لحكم العقل في ترجيحه بين الأقوال . وكذلك رده لأقوال المفسرين إذا خالفت العقل ومن ذلك ما جاء في تفسير قوله تعالي :"وقال فرعون ياهامان ابن لي صرحا لعلي ابلغ الأسباب أسباب السموات فاطلع إلي اله موسي "

فذكر إن الظاهريين من المفسرين قد قطعوا بأنه بني فعلا قصرا ليصعد منه إلي السماء ، وذكر حكاية بناته ثم قال :" والذي عندي انه يعيد ، والدليل عليه إن يقال : فرعون لا يخلو إما إن يقال انه كان من المجانين أو من العقلاء ، فان قلنا انه

من المجانين لم يجز من الله إرسال الرسول إليه ، لأن العقل شرط التكليف ، والله لا يخاطب المجانين ، وان قلنا انه كان عاقلا ، نقول إن كل عاقل يعلم ببديهيه عقله انه بتعذر في قدرة البشر وضع بناء يكون ارفع من الجبل العالي ، وانه لا يتفاوت في البصر حيال السماء إن ينظر من أسفل الجبل أو من أعلاه فإذا كان هذان البديهيين امتنع إن يقصد العاقل وضع بناء يصعد منه إلي السماء .. وتأويل ذلك إن فرعون أراد إن يبين لقومه انه لا يوجد إله غيره . وانه لما كان السبيل إلي معرفة إله موسي مستحيلا فكذلك استحال كون إله غيره يمكن معرفته .

المسألة الثانية : الجانب اللغوي في تفسير الرازي

يبدأ الرازي غالبا بتحقيق معنى الأية أو اللفظ من ناحية اللغة فيذكر أصل الكلمة واستخدام العرب لها ، وبعد ذلك يشرع في مباحث أخرى موسعا لهذا المعنى ، فيولد المعاني القريبة منه ، ويناقش المسائل المتفرعة على هذا المعنى ولا يطيل الرازي غالبا في الجانب اللغوي ، لأن ذلك وسيلة و ليست غاية ، و بعد ذلك يوسع جانب النظر و الاستنباط و المناقشة للقضايا المثارة حول الآية و اللفظة و غالبا يعتمد الرازي الأصل اللغوي و لا يخالفه و يرفض كذلك التفسير

الرمزي البعيد عن الأصل اللغوي و يقتصد كذلك في معالجة المسائل النحوية ولا يطيل في الغالب ، و أحيانا يناقش ألنحويين فيختار من أقوالهم ما يتوائم مع جمال اللفظ ، و قواعد العربية فيرفض القول ، بالتقديم ، و التأخير ، و الإضمار و الحذف إذا كان هناك توجيه صحيح للآية بخلاف ذلك . و يختار من أقوالهم مايؤيده العقل و النظر ، ففي توجيه قوله تعالى : " لا إله إلا هو " .

قدر بعض النحويين إن في هذا القول حذفا و إضمارا تقديره :"لا إله لنا ، أو لا إله في الوجود إلا الله " ورد الرازي هذا التأويل لأنه مناقض للتوحيد لأن المعنى سيكون بناء على هذا التأويل توحيد لإلهنا ،لا توحيد للإله الثاني ، و نفى الماهية للإله الثاني اقوي في التوحيد من نفى وجوده ، فيكون بذلك إجراء الكلام على ظاهره أولى ورد البعض هذا التوجيه ، و بين انه مخالف للسان العرب فقوله " إله" مبتدأ على قول سيبويه ، و عند غيره اسم " لا " ، و على التقديرين فلابد له من خبر . و بين بعض المعاصرين ان الصواب هنا ما ذكره جمع من أهل العلم كابن تيمية و ابن القيم و غيرهما ، إن يقدر الخبر بقوله :"حق" ، فلا إله حق إلا الله ، لأنه يمكن الاعتراض على من قدره :"لا إله موجود" بان هناك إلهة موجودة كثيرة سوى الله و لكنها باطلة كقوله تعالى :"فما أغنت عنهم إلهتهم التي يدعون من دون الله من

شيء". و يؤيد الاختيار الأخير قوله تعالى :" ذلك بأن الله هو الحق و أن ما يدعون من دونه الباطل ".

و للرازي مناقشات مع أهل اللغة تدل على فهمه العالي لقضاياها ووقوفه على تراثها . و اهتم الرازي كذلك بالوجه البلاغي في التفسير ، فهو أهم جانب من جوانب الإعجاز ، و قد سار في معالجة هذا الجانب وفق منهج الجرجاني ، و الزمخشرى و غيرهما ، فالجمال البلاغي يختص باللفظ و التركيب فراح يحلل الآيات و الجمل و السور و يكشف وجوه الجمال البلاغي في الأساليب المختلفة . و تتم دراسته البلاغية عن ذوق بلاغي رفيع و إحساس مر بمواطن الجمال .

على الرغم من سيادة الطابع العقلي في تفسيره ، فانه مع ذلك لم يغفل جانب الذوق ، فامتلأ التفسير بالتحليلات البلاغية الرائعة ، و كشف بوضوح هذا الجانب كغيره ممن اهتم ببلاغة القرآن . و الملاحظ عليه في هذا الجانب انه نقل أغلبه الزمخشرى سواء بالتصريح أو بدونه ، و مع اعتماده شبه الكلى على الكشاف فانه أظهر ذوقه من خلال تلك النقول في مواضع متعددة ، بل ابرز جوانب بلاغية لم يهتم بها الزمخشرى و لا غيره كاهتمام الرازي ، و هو الجمال الناشئ من ترابط الكلمات داخل الجملة والآيات داخل السورة ، و السور في القرآن . فقد جعل الرازي هذا الوجه نوعا مستقلا من أنواع الإعجاز البلاغي ، و عالجه على انه

موضوع قائم بذاته ، و عاب على المفسرين الذين أهملوا هذا الوجه ، و الأمثلة كثيرة جدا على ذلك فهناك أمثلة لترابط

الكلمات داخل الآية . و من مظاهره أيضا ترابط الآيات داخل السورة . ثم ترابط السور داخل القرآن كله المؤدى في النهاية إلى الوحدة القرآنية العامة .

ومن مظاهر الوجه البلاغي عنده أيضا رد الأقوال الواردة في التفسير التي لا تتفق مع تناسق الآيات و المعاني و ترابطها . و اختار من الأقوال مايؤيد وحدة المعاني ، و تناسق الآيات ، ورد التي يخالف ظاهرها تآلف الآيات اللفظي و المعنوي ، و من الأمثلة على هذا النوع من الإعجاز :"قوله مشيرا إلى ترابط المعاني و تسلسل الأفكار في الجزء الأول من سورة البقرة :"

"اعلم انه سبحانه و تعالى لما أقام دلائل التوحيد و النبوة و المعاد أولا ، ثم عقبها بذكر الإنعامات العامة لكل البشر ، عقبها بذكر الإنعامات الخاصة على أسلاف اليهود كسرا لعنادهم ، و اعلم انه سبحانه ذكرهم تلك النعم أولا على سبيل الإجمال ، ثم تذكيرهم بالإيمان بمحمد صلى الله عليه وسلم .. ثم عقب ذلك بذكر الأمور التي تمنعهم عن الإيمان به .. ثم ذكرهم مرة ثانية تلك النعم إجمالا و أردف هذا التذكير بالترغيب البالغ .. ثم شرع بعد ذلك في تعديد تلك النعم على سبيل التفصيل ، و من تأمل و أنصف علم إن هذا

هو النهاية في حسن الترتيب لمن يريد الدعوة و تحصيل الاعتقاد في قلب المستمع .."

المسالة الثالثة : المنقول في تفسير الرازي

لم يمنع الرازي منهجه العقلي من الرجوع للمأثور ، فنراه يفسر القرآن بالقرآن كما جاء في تفسير قوله تعالى :" غير المغضوب عليهم و لا الضالين " ، فالمقصود بالمغضوب عليهم اليهود .. لقوله تعالى :" من لعنه الله و غضب عليه " ، و النصارى هم الضالون .. و بين ذلك قوله تعالى عنهم :" قد ضلوا من قبل و اضلوا كثيرا و ضلوا عن سواء السبيل " . و كذلك إذا صح الحديث فسر به الآية و لا يتعداه ، كما جاء فى قوله تعالى :" اقتربت الساعة و انشق القمر " ، فقد ذهب إلى حدوث الانشقاق الفعلي للقمر ، لأن الإخبار الصحيحة دلت على ذلك .و الرازي لا يهتم كثيرا بتخريج الأحاديث و الحكم عليها ، و لعل ذلك راجع إلى إن العلوم الفقهية و الفلسفية و غيرها شغلت وقته فلم تترك له فرصة للتفوق فى ذلك الجانب ، و ان كان هذا المنهج العقلى جعله يرد كثيرا من الاسرائيليات و الموضوعات .

وكذلك يرجع الرازي إلى أقوال الصحابة رضي الله عنهم والتابعين وغيرها في التفسير ،ويكثر رجوعه إليهم في أسباب النزول . ويهتم كذلك بالقراءات فيذكر الوارد منها في الآية، ويسندها إلى

أصحابها من القراء . وأحياناً يوجهها ويعربها، ويرجح بينها، ويرد القراءات الشاذة ،كما يقبل المتواترة ويعتمدها حتى لو جاءت على وجه غير جار على قواعد النحويين ،لأن القرآن هو الأصل لا قواعدهم .

وفى النهاية ينبغي أن نشير إلى براعة الرازي في جمعه لهذا الكم الهائل من العلم في الفنون المختلفة وقدرته مع ذلك على الربط بينها ،وتسلسلها بحيث لا ترى تنافراً ولا تنازعاً ،وكأنها حلقات متممه لبعضها ،مع تنظيمها والفصل بينها ليسهل الرجوع إليها ، بالاضافه إلى سهولة لغته ووضوحها، إذا استثنينا مواضع الجدال مع الفرق ونقاشه العقلي معهم ، وكذلك ما أثاره من بعض التفصيلات الدقيقة لعلوم الطبيعة .

وبعد فهذه إشارات سريعة لمنهج الرازي ، وهى وإن كانت رسمت خطوطا عامةه فإنها لا تكفى في كشف النقاب عن هذا الإنجاز العظيم ، فتفسير الرازي موسوعة في كل الفنون ، أراد صاحبه أن يجمع علوم الدنيا فيه ، فرحم الله الرازي ، وأثابه عن العلم وأهله خير الجزاء .

الفصل الرابع

ترجمه القرطبي

مولده ونشأته:-

هو أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن فرح أبو عبد الله الأنصاري الخزرجى القرطبي الاندلسى خلت المراجع التي وقفت عليها من ذكر سنه ميلاده ،وحددت سنة وفاته في ليلة الاثنين التاسع من شوال سنة واحد وسبعين بعد الستمائة بصعيد مصر .

مكانته العلمية:-

تتلمذ على يد علماء مشهورين ، فسمع من ابن رواج ،ومن ابن الجميزي ، والشيخ أبي العباس أحمد بن عمر القرطبي شارح صحيح مسلم ، وأبي علي حسن بن محمد بن محمد البكري الحافظ وغيرهم ، وروي عنه شهاب الدين أحمد .

ومن مؤلفاته :-

أعظمها "جامع أحكام القرآن والمبين لما تضمنه من السنة وآي القرآن" "الكتاب الأسني في شرح أسماء الله الحسني "،" التذكار في أفضل الأذكار " ، "التذكرة في أحوال الموتى وأمور الآخره "، " قمع الحرص بالزهد والقناعة ".

ثناء العلماء عليه:-

قال عنه الذهبى :" امام متقن متبحر فى العلم ، له تصانيف مفيدة تدل عل امامته وكثرة اطلاعه، ووفور فضله"

وقال الداودى :" كان من عباد الله الصالحين ، والعلماء الورعين الزاهدين فى الدنيا المشغولين بما يعينهم من أمور الآخرة ، أوقاته معمورة ما بين توجه وعبادة وتصنيف ".

وقال ابن العماد :"كان امام علما من الغواصين على معانى الحديث ، حسن التصنيف ، جيد النقل ".

(منهج القرطبى فى التفسير)

الأحكام فى تفسير القرطبى :

اجاز القرطبى تفسير القران بالرأى القائم على الدليل والنظر الصحيح ، وبين هذا الحكم بعد ان عرض أدلة القائلين بالاقتصار على المأثور وناقشها ثم أيد قوله بالأدلة القوية من القرآن والسنة والعقل المساندة للتفسير بالرأى والنظر .

وبناء على ذلك اجتهد القرطبى فى تفسير القرآن وبيان أحكامه بالرجوع الى المأثور، ثم بالاجتهاد والنظر مستدلا لبيانه بالأدلة الشرعية واللغوية المختلفة. والتفسير قد تأثر بالعلوم المختلفة منذ تدوينها فكانت اتجاهات المفسر وعلومه تظهر فى تفسيره ولذلك

تعددت اتجاهات التفسير ومناهجه ،فظهرت التفاسير اللغوية والبلاغية والعلمية ، ومن ذلك الاتجاه الفقهى الذى توسع فى عرضه لآيات الأحكام بنقل اقوال العلماء والمذاهب ، وذكر الأصول والفروع مع بيان الأدلة والتوجيه والترجيح . وبعض أصحاب هذا الاتجاه خص بتفسير آيات الأحكام فقط كابن العربى وغيره من اصحاب كتب أحكآم القرآن، ومنهم من تناول كل الأيات مع التفصيل والاستطراد فى آيات الأحكام بذكر المذاهب والأدلة والمناقشة كالقرطبى.

ولذلك فالطابع الفقهى هو السائد فى منهج القرطبى، ويأتى بعده المأثور فى أقوال السلف فى المعانى والقراءات وأسباب النزول ثم الجوانب اللغوية ودورها فى التفسير ، وكذلك الجوانب الشرعية والعقلية.

أما عن الجانب الفقهى فى تفسير القرطبى، فقد اجتهد القرطبى فى استنباط أحكام الآية مسترشدا فى ذلك بأقوال الفقهاء واصحاب المذاهب المختلفة مع بيان الأدله المتنوعة من القرآن والسنة والقياس والاجماع وغيرها ثم التوجيه والترجيح أحيانا ، ومن ملامح منهجه فى هذا الجانب:-

أ- اقتصاره أحيانا على عرض المذهب المالكى وأقوال فقهائه :

ففى تفسير قوله تعالى :"ياأيها الذين آمنوا اذا قمتم الى الصلاة فأغسلوا وجوهكم وأيديكم الى المرافق" ، ذكر روايتين عن مالك رحمه الله فى حكم غسل المرفق فقيل : يدخل فى الغسل مع اليد وقيل : لايدخل. ورجح القرطبى الرواية الأولى لما رواه الدار قطنى عن جابر رضى الله عنه أن النبى صلى الله عليه وسلم: "كان اذا توضأ أدار الماء على مرفقيه " ، ولأن اليد عند العرب تطلق من اطراف الأصابع إاى الكتف ، ولذلك فالمرفق داخل تحت اسم اليد، فلما قال سبحانه "إلى المرافق" فصل بذلك حدود المغسول عن باقى اليد ، ولذلك كان حرف الجر"الى" هنا أولى من"مع " لأنه لايستفاد منه ذلك كما قال ابن عطية. ولذلك كان أبو هريرة رضى الله عنه يبلغ الوضوء إلى ابطه ، لما فهم قوله صلى الله عليه وسلم : " الحلية تبلغ من المؤمن حيث يبلغ الوضوء ".لذلك استحب معظم العلماء الزيادة عن محل الفرض فى الوضوء واختلفوا فى مقدار هذه الزيادة.

وما رجحه القرطبى عليه أكثر العلماء ، وقال زفر ، وداود ، واشهب فى رواية عن مالك أن المرفق لا يدخل فى الغسل. قال ابن حجر: "قال الشافعى فى الأم : لاعلم مخالفا فى ايجاب دخول المرفقين فى الوضوء وعلى هذا فزفر محجوب بالاجماع من قبله، وكذا من قال بذلك من اهل الظاهر بعده ، ولم يثبت ذلك عن مالك صريحا ، وانما حكى عنه اشهب كلاما مجملا".

وبين الزمخشرى أن "إلى " قد تأتى بمعنى "مع" وتأتى للغاية واما دخولها فى الحكم وخروجها فأمر يدور مع الدليل ،فتدخل فى قولك : " حفظت القرآن من أوله الى آخره " لأن الكلام مسوق لحفظ القرآن كله ولاتدخل فى قوله تعالى :"ثم اتموا الصيام الى الليل"، لأنه لودخل الليل فى ذلك لوجب الوصال . وذكر أنها فى الأية التى معنا لا دليل فيها على الدخول من عدمه لذلك أخذ العلماء بالاحتياط فحكموا بدخولها فى الغسل ،وأخذ زفر وداود بالمتيقن فلم يدخلها.

وابن حجر قد استدأل لدخولها فى الحكم بفعل النبى صلى الله عليه وسلم، وقد روى عدة احاديث فى ذلك وقال بأنها يقوى بعضها بعضا . وقال المبرد:" اذا كان الحد من جنس المحدود دخل فيه، كقولهم: بعت هذا الثوب من هذا الطرف الى هذا الطرف".

فالقرطبى هنا اقتصر فى عرضه لأحكام الآية على اقوال المالكية، واختار الراجح منها مستدلا بالأحاديث واللغة وفعل السلف.

وانظر عرضه لأقوال المالكية مع الترجيح أيضا فى تناوله لحكم الطمأنينة فى الصلاة فى تفسير قوله تعالى :"اركوا واسجدوا".

ب–واحيانا يعرض أقوال المالكية دون مناقشة وترجيح ومن ذلك ماجاء فى تفسير قوله تعالى: " فاذا أفضتم من عرفات فاذكروا الله

عند المشعر الحرام ، فقد ذكر أقوالهم فى حكم من وقف بعرفات بعد دفع الامام كيف يصلى المغرب والعشاء؟:-

- قال ابن المواز: يصلى كل صلاة لوقتها.

- وقال مالك : يصلى اذا غاب الشفق الصلاتين جمعا.

-وقال ابن القاسم : ان رجا ان يصل مزدلفة قبل ثلث الليل أخر الصلاة حتى يأتيها ، وإلا صلى كل صلاة لوقتها، فابن المواز راعى فى الصلاة مرافقة الامام، ومالك نظر الى الوقت دون المكان وابن القاسم اعتبر الوقت والمكان.

ج-عرضه للمذاهب المختلفة :

فأحيانا يعرض القرطبى المذاهب المختلفة فى الحكم الذى يستنبطه من الآية، وهو ما يسمى بالفقه المقارن ،حيث ينقل اقوال السلف بالإضافة الى اقوال فقهاء المذاهب ، وبعد الجمع قد يناقش هذه الأقوال ويرجح بعد ان يفصل الأدلة المختلفة لكل قول ويناقشها ، ويرد عليها، وأحيانا يكتفى بعرض بعض الأحكام دون مناقشة وترجيح وتفصيل .

ففى تفسير قوله تعالى : " إن الصفا والمروة من شعائر الله فمن حج البيت او اعتمر فلا جناح عليه ان يطوف بهما ومن تطوع خيرا فان الله شاكرا عليم ".

ذكر القرطبى هنا حكم السعى فى الحج والعمرة :فهو عند الشافعى وأحمد والمشهور من مذهب مالك أنه ركن لا يتم الحج الا به ، وهو قول عائشة رضى الله عنها ودليلهم قوله عليه الصلاة والسلام :"اسعوا فان الله كتب عليكم السعى".أخرجه الدارقطنى. وكتب هنا بمعنى اوجب وذكر أدلة أخرى .

وقال ابو حنيفة وأصحابه والثورى والشعبى : ليس بركن، ومن تركه جبر بدم ، وروى عن ابن عباس وابن الزبير وأنس وغيرهم رضى الله عنهم أجمعين أنهم قالوا بسنيته. والدليل على القول الثانى : قوله تعالى فى الأية " فلا جناح عليه أن يطوف بهما ومن تطوع خيرا ..."الآية.

ورجح القرطبى الأول فقال :" والصحيح ما ذهب اليه الشافعى رحمه الله لما ذكرنا ،ولقوله عليه السلام :"خذوا عنى مناسككم"، فصار بيانا لمجمل الحج فالواجب ان يكون فرضا ، كبيانه لعدد الركعات . وهذا هو الراجح قال النووى: " مذهب جماهير العلماء والتابعين من الصحابة ومن بعدهم : أن السعى ركن من أركان الحج ، لايصح الا به ، ولا يجبر بدم ولا غيره .ثم رد على دليلهم على عدم الوجوب من الآية مبينا ان قوله تعالى : " فلا جناح عليه أن يطوف بهما " انما دل لفظها على رفع الحرج لمن يطوف بهما ، وليس فيهما دلالة على عدم وجوب السعى ، ولا على وجوبه ، فأخبرت عائشة رضى الله عنها بذلك، وبينت ان سبب نزول الأية

تحرج نفر من الصحابة عن الطواف بهما لأن الكفار فى الجاهلية كانوا يهلون لصنمين عليهما فتحرج الصحابة عن السعى لذلك ، فبينت عائشة رضى الله عنها السبب وأنه لاحرج فى الطواف بينهما".

وقال الطحاوى :" لا حجة لمن قال أن السعى مستحب بقوله تعالى : "فمن تطوع خيرا " ؛ لأنه رأجع الى أصل الحج والعمرة لا إلى خصوص السعى لاجماع المسلمين على أن التطوع بالسعى لغير الحاج والمعتمر غير مشروع".

ومن المسائل التى أفاض فيها القرطبى مرجحا ومناقشا وعارضا للمذاهب : وجوب الحج على التراخى أم على الفور . وحكم أخذ الأجرة على تعليم القرآن وغيرها.

وأحيانا يذكر القرطبى أقوال المذاهب فى المسألة دون ترجيح وتفصيل ، ومن ذلك ما جاء فى حكم القنوت فى الفجر ، فقد بين ان الكوفيين منعوه فى الفجر ، ومذهب الليث ، والشعبى ، وغيرهم وذكر ادلتهم .وعند الشافعى ومالك والطبرى مستحب دائما فى الفجر ، وفى غير الفجر عند النوازل ، وذكر القرطبى كذلك بعض أدلتهم . واكتفى بهذا العرض ولم يرجح.

وقد لخص الحازمى كلام العلماء فى هذه المسألة فذكر : "اتفاق اهل العلم على ترك القنوت من غير سبب فى اربع صلوات

وهى : الظهر والعصروالمغرب والعشاء . قال واختلف الناس فى القنوت فى صلاة الفجر ، فذهب أكثر الناس من الصحابة والتابعين فمن بعدهم من علماء الأمصار على اثبات القنوت فيها ثم عد الصحابة والتابعين وغيرهم . ثم قال : ومن الفقهاء أبو اسحق ، وأبو بكر بن محمد والحكم بن عتبة، وحماد، ومالك بن أنس ، وأهل الحجاز والأوزاعى ، وأكثر أهل الشام ، والشافعى وأصحابه . ثم قال : وخالفهم نفر من أهل العلم ، ومنعوا من شرعية القنوت ، وزعم نفر منهم أنه كان مشروعا ثم نسخ .

وقال النووى : القنوت فى الصبح مذهبنا وبه قال أكثر السلف ومن بعدهم .

ورجح الشوكانى القول بأن القنوت فى النوازل فقط ، ولا تخص به صلاة دون أخرى.

ويرجح سبب الخلاف فى هذه المسألة الى أن الأحاديث الواردة فى القنوت منها ماجاء مطلقا ، ومنها ماجاء مقيدا بوقت او سبب ، كحديث أنس فى الصحيحين :" أن النبى صلى الله عليه وسلم قنت شهرا يلعن رعلا وذكوان" وقد جاء نفس هذا الحديث عن أنس مطلقا بدون تقييد ، وكذلك جاءت تثبت القنوت عن الخلفاء الأربعة ، وأحاديث تنفى ذلك وكل ذلك صحيح . وقد جمع مسلم والترمذى وغيرهم معظم هذه الأحاديث .

ولذلك أخذ بعض العلماء بالاطلاق والاثبات حيث إنه مقدم على النفى ، ومنهم من أخذ بالمقيد فمنع القنوت فى كل الصلوات الا فى النوازل فقط.

ومن قال بالنسخ استدل أيضا بحديث أنس لأنه فى احدى رواياته قوله : " ثم تركه ". وأجيب بأن هذه اللفظة محتملة لترك القنوت ، ولترك الدعاء على اعيان الكافرين والله أعلم .

د-عدم تعصب القرطبى :

وقد عرض القرطبى أقوال أصحاب المذاهب حول الأحكام وذكر أدلتهم ،وناقش ،ورجح دون أن يتعصب لمذهبه المالكى فيما أعلم ، فلم يحاول ترجيحه وتأييده بغير الأدلة الصحيحة ، فكان يسير مع الحق حيثما كان وينصر المذهب الذى يؤيده الدليل القوى بغض النظر عن مذهبه او غيره. وقد انصف المذاهب الأخرى فعرض أدلتها بأمانة ووضوح، وقد يضعف أدلة مذهبه اذا كانت كذلك.

ففى بيانه لحكم قراءة الفاتحه للمأموم والامام ، ينصر قول الشافعى وأحمد والأوزاعى وغيرهم ممن رأى وجوبها على الامام والمأموم لصحة الأدلة ووضوحها ، ويخالف المشهور من مذهب مالك ، ومذهب الكوفيين ممن قال بعدم وجوبها لضعف أدلتهم فيقول: فلا قراءة بفاتحة الكتاب ولا غيرها فى المشهور من مذهب

مالك لقوله تعالى: "وإذا قرئ القرآن فاستمعوا له وأنصتوا لعلكم ترحمون " وقول رسول الله صلى الله عليه وسلم :" مالى أنازع القرآن وقوله فى الامام :" إذا قرأ فأنصتوا" وقوله :" من كان له امام فقراءة الامام له قراءة".

وقال الشافعى، وأحمد بن حنبل لا تجزئ أحد صلاة حتى يقرأ بفاتحة الكتاب فى كل ركعة ، اماما كان أو مأموما ، جهر امامه أم أسر . ثم قال القرطبى مرجحا ذلك : والصحيح من هذه الأقوال قول الشافعى ..وان الفاتحة متعينة فى كل ركعة لكل أحد على العموم لقوله صلى الله عليه وسلم : "لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب " ، وقوله :" من صلى صلاة لم يقرأ فيها بأم القرآن فهى خداج ... ثلاثا" . وذكر أحاديث أخرى ثم قال : وكما لا ينوب سجود ركعة ولا ركوعهاعن ركعة أخرى ، فكذلك لاتنوب قراءة ركعة عن غيرها.

ثم شرع يضعف أدلة مالك ومن وافقه فبين أن قوله صلى الله علي وسلم : "واذا قرأ فأنصتوا ا" أنه اختلف فى هذه اللفظة من حديث أبى موسى الأشعرى رضى الله نه ، فهى ساقطة فى أغلب رواياته كما أشار الى ذلك الدارقطنى .

وأما قوله تعالى :" فإذا قرئ القرآن فاستمعوا له وأنصتوا " فانها نزلت بمكة ، وتحريم الكلام فى الصلاة نزل بالمدينة ، كما قال زيد

بن ارقم ، فلا حجة فيها لأن المقصود بها المشركون. قلت: ويجوز القول بتخصيصها بالأحاديث الثابتة فى الفاتحة.

وأما حديث : " مالى أنازع القرآن " فأخرجه مالك ، ومعناه لاتجهروا إذا جهرت ، فإن ذلك تنازع وتجاذب ولكن اقرؤوا فى أنفسكم ، وقد بين هذا المعنى أحاديث أخرى.

وأما حديث :" من كان له إمام فقراءة الإمام له قراءة "فضعيف لضعف الحسن بن عمارة ، وهو متروك وأخرجه الدار قطنى.

وهكذا رجح القرطبى الأدلة الصحيحة . ورد مذهب مالك مضعفا لأدلته .

وقد استدل الحنفية على أن الفاتحة ليست شرطا فى صحة الصلاة بحديث المسئ من رواية أبى هريرة رضى الله عنه أن النبى صلى الله عليه وسلم قال : " إذا قمت إلى الصلاة فكبر ، ثم اقرأ ما تيسر معك من القرآن ". فقوله : " ما تيسر معك " يعم كل القرآن ، ويؤيد ذلك قوله تعالى :" فاقرءوا ماتيسر من القرآن ".

واجيب عن ذلك بأمور منها :-

-أن الاطلاق فى الحديث والآية مقيد بالأحاديث الصحيحة فى وجوب الفاتحة فى كل ركعة .

-قوله "ما تيسر " محمول على الفاتحة ، فإنها متيسرة ، أو على مازاد بعد الفاتحة ، أو على من عجز عن الفاتحة .

- ضعف الحافظ الجواب السابق، و بين أن إحدى روايات حديث المسيء صلاته فيها تعيين الفاتحة، و هي رواية أبي داود عن رفاعة بن رافع :"إذا قمت فتوجهت فكبر ثم اقرأ بأم القرآن، وبما شاء الله ان تقرأ" .

- و يحتمل أن المقصود بقوله " ما تيسر معك " أي بعد الفاتحة و يؤيده أحاديث أخرى .

و الأمثلة كثيرة اختار القرطبي فيها خلاف مذهبه ومنها :-

- رجح قول الجماعة على قول مالك في عدم وجوب الدلك في الغسل ، وصحته بدونه .

- خالف مالكا في نفيه لشبه العمد في القتل .

- رجح قول الشافعي و أحمد أن تمام البيع و لزومه لا يتم إلا بعد التفرق بالأبدان من مجلس العقد ، و هو مقتضى حديث : " البيعان بالخيار ما لم يتفرقا " . وخالف مذهب مالك و أبي حنيفة في قوله بلزوم العقد و تمامه بالألسنه فقط ، فينجزم بذلك ويرتفع الخيار.

- خالف مالكا ، ورجح قول الجمهور في أن الصائم إذا اكل أو شرب ناسيا لا يفطر .

و كان القرطبي يناقش مخالفيه مناقشة علمية ، ويسير مع الحق و الدليل ، و لا يتطاول عليهم و يلتمس لمخالفيه الأعذار ، و لا يرتضيه تجريح العلماء وتنقيصهم ، فكان كثيرا ما يرد على تعنيف ابن العربي لمخالفيه .

ومن ذلك تعنيفه على أبي حنيفة في منعه الإشعار للهدي قال القرطبي : " و قد أوغل ابن العربي على أبي حنيفة في الرد و الإنكار حين لم ير الإشعار" فقال : " كأنه لم يسمع بهذه الشعيرة في الشريعة ! لهي أشهر منه في العلماء " .

ثم راح القرطبي يعتذر لأبي حنيفة بأن حديث الإشعار كان في ابتداء الإسلام لأن العرب كانت تنهب كل مال إلا ما جعل هديا للحرم ، فكان الإشعار علامة لذلك ، فربما رأى ابو حنيفة ذلك زال لزوال العذر . أو يحمل منع أبي حنيفة إشعار أهل زمانه لأن فيه مبالغة في جرح الحيوان . و كذلك رد على تعنيفه للشافعي .

٢- الجانب اللغوي في تفسير القرطبي :

يغطي الجانب اللغوي مساحة كبيرة في تفسيره لا تقل عن نظيره الفقهي ، و يرجع ذلك الى أن القرطبي لم يقصر التفسير على المأثور ، فوسع بذلك دائرة النظر و الاجتهاد ، و كان مرجعه

في ذلك علومه اللغوية و الشرعية ، و مر بنا توظيفه لعلومه الفقهية من خلال تناوله لآيات الأحكام .

و قد استثمر القرطبي أيضا علومه اللغوية فكانت دليلا و مرشدا لـــه في تفسيره للآيات ، و قد أشار القرطبي الى هذا الدور و أهميته في مقدمة تفسيره ، و أن ابن عباس رضي الله عنه بدأه فاستعان بلغة العرب في تفسير الغريب ، فالقرآن نزل بلسان عربي مبين ، فأهم ما يوضحه و يفسره دواوين العرب من الشعر و النثر الممثلة للغتهم و أساليبهم في البيان .

و قد تكرر في تفسيره ذكر كثير من المباحث اللغوية كالاشتقاق بأنواعه ، و النحت ، و الإشتراك والترادف ، و المطلق والمقيد و غيرها ، و تنوع استدلاله اللغوي ، و كذلك اختلفت درجة اهتمامه بهذه المباحث فشغل بيانه لمعاني المفردات حيزا كبيرا ، وكذلك اهتم بالتوجيهات النحوية للمفردات مقررا بذلك معنى لغويا أو حكما فقهيا ، و كان الشعر دليله في مناقشة هذه المسائل و ترجيح بعضها ، لذلك كثر استشهاده بالشعر ، و تنوع الاستدلال به تنوعا واسعا ، و لذلك قلما تجد صفحة خالية من الشعر ، و لا يبعد قولنا أن توظيفه للشعر يحتاج وحده لرسالة كبيرة . و يأتي كذلك دور البيان البلاغي في تفسيره و إن كان لم يتوسع فيه كغيره من مباحث اللغة و لعل ذلك يرجع الى انشغاله بالجانب الفقهي.

ففي الاستعاذة بين معنى " شيطان " و ذكر أصولها الاشتقاقية مع الترجيح و الاستشهاد على ذلك بالشعر . فالشيطان واحد الشياطين على التكسير ، و النون أصليه لأنه من " شطن" إذا بعد عن الخير ، و شطنت داره أي بعدت . قال الشاعر:

نأت بسعاد عنك نوى شطون فبانت والفؤاد بها رهين

و بئر شطون أي بعيده القعر . و الشطن الحبل، و سمي الشيطان لبعده عن الحق و تمرده ، و ذلك ان كل عات متمرد من الجن و الإنس و الدواب شيطان.

قال جرير : أيام يدعونني شيطان من غزل وهن يهونيني إذ كنت شيطانا

و قيل : إن شيطانا مأخوذ من شطا يشيط إذ بطل ، فالنون زائدة وشاط إذا احترق ، و شيطت اللحم إذا دخنته و لم تنضجه ، و اشتاط إذا احتد غضبا وناقة مشاط التى يطير فيها السمن واشتاط إذا هلك قال الأعشى : وقد يشيط على أرماحنا البطل . أي يهلك .

ورجح القرطبي الاشتقاق من الأول لأن سيبويه حكي عن العرب : تشيطن فلان ، إذا فعل أفعال الشياطين ، فهذا بين انه تفعيل من شطن ، و لو كان من شاط لقالوا : تشيط . و يرد عليهم أيضا بيت أمية من أبي الصلت :

أيما شاطن عصاه عكاه *** ورماه في السجن و الأغلال

فهذا شاطن من شطن لا شك فيه .

و من التوجيهات النحوية ترجيحيه لقراءة النصب في قوله تعالى : " يا أيها الذين آمنوا إذا قمتم إلى الصلاة فاغسلوا وجوهكم و أيديكم إالى المرافق و امسحوا برءوسكم و أرجلكم إلى الكعبين".

فقد قرأ نافع وابن عمر والكسانى " وأرجلكم" بالنصب . وقرأ نافع فى رواية عنه بالرفع ، وقرأ غيرهم ابن كثير ، وابو عمرو ، وحمزة بالخفض . وبحسب هذه القراءات اختلف الفقهاء فى اعراب الآية ومعناها وأحكامها .

فمن قرأ بالنصب جعل العامل فى " ارجلكم " قوله :" واغسلوا" فيكون فرض الرجل الغسل دون المسح وهذا هو قول جمهور العلماء ، وهو الثابت من فعل النبى صلى الله عليه وسلم

ومن قرأ بالخفض جعل العامل فيها حرف " الباء " عطفا على " برؤوسكم " ،فيكون بذلك حكم الرجل المسح عطفا على الرأس . قال بذلك الرافضة ، وجعل الطبرى فرضها التخيير بين الغسل والمسح .

وقد رجح القرطبى القراءة بالنصب من جوانب متعددة :

. ما أثر من أحاديث تثبت غسلها ، ومن ذلك قوله صلى الله عليه وسلم : " ويل للأعقاب من النار اسبغوا الوضوء " .

وقال القرطبى أنه لا شك فى هذه القراءة لكثرة الأحاديث الثابتة بالغسل ، والتوعد على ترك غسلها فى اخبار صحاح لا تحصى كثرة .

. يؤيد ذلك تحديد الرجل بقوله :"وأرجلكم إلى الكعبين " .

- ذكر الأزهري أن المسح في اللغة يطلق بمعنى المسح والغسل ويقال : مسح الله ما بك إذا غسلك وطهرك من الذنوب .

- قيل : إن قراءة الخفض جاءت لتقيد مسحها إذا كان عليها خفاف ، إذا لم يصح عنه صلى الله عليه وسلم أنه مسح رجليه إلا و عليها خفاف .

- أن الغسل مجمع عليه ، والمسح مختلف فيه ، واليقين ما أجمعوا عليه .

ثم قال موجها للقراءات : وقيل إنما جاء الخفض في " أرجلكم " للعطف على اللفظ دون المعنى ، وقد تفعل العرب ذلك ، ويسمى خفض الجوار ، ومنه قوله تعالى : " يرسل عليكما شواظ من نار ونحاس فلا تنتصران " ، بالجر " للنحاس " ، وهو الدخان . ومنه قول الشاعر :

لعب الزمان بها وغيرها *** بعدي سوافي المور والقطر

قال أبو حاتم : كان الوجه " القطر " بالرفع ولكنه جره على الجوار " للمور " كما قالت العرب : " جحر ضب خرب " مجرورة وإنما هو رفع . وبين القرطبي أن النحاس رد ذلك لأنه لا يصح القياس عليه .

وكذلك رجح القرطبي أن قراءة الخفض المعني فيها الغسل لا المسح ، وأن العامل في قوله " وأرجلكم " قوله " فاغسلوا " ، وعلل جرها لمجاورتها لقوله " برؤوسكم " لأن العرب قد تعطف الشئ على الشئ بفعل ينفرد به أحدهما تقول : أكلت الخبز واللبن ، أي وشربت اللبن ، ومنه قول الشاعر : –

علفتها تبنا وماءا باردا .....

وقال آخر : ورأيت زوجك في الوغى متقلدا سيفا ورمحا

وقال آخر : وأطفلت بالجلهتين ظباؤها ونعامها .

وقال آخر : شراب ألبان وتمر وأقط .

والتقدير في الأول : علفتها تبنا وسقيتها ماء . والثاني : متقلدا سيفا وحاملا ورمحا . وفي الثالث : أطفلت ظباؤها ، وفرخت نعامها وفي الأخير : شراب ألبان وأكل تمر . وكذلك في هذه القراءة عطف الغسل على المسح ، والمراد الغسل .

وقد أطلت النقل في هذا المثال لأنه شاهد على جمع القرطبي للعلوم المختلفة : النحو ، والشعر ، والقراءات ، والمترادفات ، والحديث ، والفقه ، والإجماع وغيرها ، وقدرته على توظيف هذه العلوم المختلفة في خدمة التفسير وتحديد معنى اللفظة فيترجح المراد منها لغة وشرعا ، وما يترتب على ذلك من صحة استنباط الحكم الشرعي .

٣ – المأثور في تفسير القرطبي :

لا يعني تأييد القرطبي للتفسير بالرأي إهماله للمأثور ، فقد بين في مقدمة تفسيره بأنه لابد للمفسر أولا من الوقوف على كلام السلف في الآية ، وإتقان المنقول والمسموع حتى يتجنب المفسر مواطن الخطأ ، فلابد من استظهار هذا الجانب ، ثم بعد ذلك يتسع المجال للنظر والاستنباط .

فالقرطبي يفسر القرآن أولا بالقرآن ، ثم بالحديث ، وكذلك ينقل ما جاء عن الصحابة والتابعين وغيرهم من المفسرين ، ويجمع بين أقوالهم إذا أمكن ، أو يرجح إذا تعارضت أقوالهم أو كان بعضها أولى من بعض وقواعد الترجيح إما القرآن أو السنة ، أو السياق ، أو العموم وغيرها من أدلة الترجيح .

ففي تفسير قوله تعالى : " الذين يؤمنون بالغيب ويقيمون الصلاة ومما رزقناهم ينفقون " . ذكر اختلاف السلف في معنى النفقة والمقصود بها : -

- قيل : هي الزكاة المفروضة لمقارنتها للصلاة في الآية ، قاله ابن عباس رضي الله عنهما .

- وقيل : صدقة التطوع ، لأن الفرض لا يأتي إلا بلفظ الزكاة ، قاله الضحاك .

- وقيل : هي عامة في كل ذلك . ورجحه القرطبي موفقا بينهم لأنه خرج مخرج المدح فيشمل الزكاة المفروضة وغيرها .

وكان القرطبي يخرج الأحاديث في الغالب ، فيذكر من أخرج الحديث من أصحاب السنن والصحاح والمسانيد . وقد أشار في مقدمة تفسيره إلى أهمية ذلك ، وأنه من بركة العلم ، كما أنه لا يصح دليلا وحجة حتى يعرف صحته ومن خرجه من الأئمه .

وقد التزم بذلك في الغالب ، ولكنه أغفل التخريج في بعض المواضع ، وكذلك أحيانا يحكم على الحديث بعد بيان حالة الرواة وصحة المتن من عدمه ، وأحيانا ينقل الأحاديث الضعيفة والموضوعة والإسرائيليات ولا يعلق عليها .

هذه أهم الجوانب في تفسير القرطبي ، وهناك جوانب أخرى لم يتوسع فيها كغيره من المفسرين ، فكان يشير إليها بإيجاز ولا يفصل مسائلها في الغالب ، ومن ذلك الجانب البلاغي ، وعلم أصول الدين والفرق وأصول الفقه .

ففي قوله تعالى : " إن مثل عيسى عند الله كمثل آدم خلقه من تراب " . يشير إلى أن في الآية دليلا على صحة القياس ، فيكتفي بذلك ولا يفصل في مسائله .

وفي تفسير قوله تعالى : " رسلا مبشرين ومنذرين لئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل " . يقول : لئلا يكون للناس على الله .. فيقولوا ما أرسلت إلينا رسولا ، وما أنزلت علينا كتابا ، وفي التنزيل : " وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا " .

وقوله تعالى : " ولو أنا أهلكناهم بعذاب من قبله لقالوا ربنا لولا أرسلت إلينا رسولا فنتبع آياتك " . يقول : وفي هذا كله دليل واضح أنه لا يجب شئ من ناحية العقل .

فالقرطبي هنا يكتفي بعرض الآيات التي توضح أن مدار التكليف عائد إلى الشرع وليس العقل ، كما تزعم المعتزلة ، ولا يفصل أكثر من ذلك في بيان أدلة المعتزلة وأهل السنة كما يفعل الرازي وغيره ممن جعل من التفسير ميدانا للمصارعة بين أصحاب المذاهب

الفصل الخامس

ترجمة ابن كثير ومنهجه في التفسير

أولاً : ترجمته :

اسمه ونسبه وكنيته:-

هو إسماعيل بن عمر بن كثير بن ضوء بن كثير بن ضوء ابن درع القرشي البصروي ، الشافعي ولقبه عماد الدين وكنيته : أبو الفداء .

مولده ووفاته:-

ولد الحافظ ابن كثير سنة سبعمائة هجرية، أوإحدي وسبعمائة علي خلاف بين المؤرخين، وقد ذكر ابن كثير نفسه أنه ولد في سنة إحدي وسبعمائة ، ورجح الشيخ أحمد شاكر أنه ولد سنة سبعمائة أو قبلها بقليل، معتمداً علي كلام الحافظ حيث قال:" وتوفي والدي في شهر جمادي الأولي سنة ثلاث وسبعمائة وكنت إذ ذاك صغيراً ابن ثلاث سنين أو نحوها لا أدركه إلا كالحلم فيترجح أنه كان فوق الثلاث . وهذا كلام جيد، وإن كان هذا الخلاف لا يترتب عليه فائدة كبيرة.

قد ولد الحافظ بقرية تابعة لمدينة بصري بالشام تسمي" مجيدل القرية وهذا ما ذكره في ترجمة والد، وبعض المصادر ذكرت

ولادته ب" القرية وبعضها ذكرت " جندل " أو مجدل، والصواب ما ذكره الحافظ في ترجمة والده .

ومعلوم أن الشام في ذلك الوقت كانت حاضرة العلم، وقبلة العلماء، وحاضنة النجباء أمثال شيخ الإسلام ابن تيمية، والحافظ المزي، وشيخ المؤرخين الذهبي وغيرهم " وكانت وفاته سنة أربع وسبعون وسبعمائة، وكانت جنازته حافلة مشهودة، ودفن بوصية منه في تربة شيخ الإسلام ابن تيمية، بمقبرة الصوفية خارج باب النصر بدمشق".

أسرته:-

نشأ الحافظ ابن كثير في أسرة متدينة، شريفة النسب تحب العلم وتربي أولادها عليه عملا وخلقا، وتطلب الحلال من الرزق وتقنع به، وتلتزم بأوامر الدين فالوالد فقيه وشاعر وخطيب، وقد حرص علي تنشئة أولاده علي العلم منذ الضغر، حتي يبقي أثره بعد موته، فتحقق حلم الوالد وسلك أولاده طريق العلم، ومنهم الحافظ بن كثير فلازم العلماء حي اختار شيخه الحافظ أبا الحجاج المزي فصاهره علي ابنته زينب.

ويصاحب العلم هذه الأسرة المباركة بعد ابن كثير ، فلا ينقطع عمله بعد موته، فتذكر كتب التراجم من أولاده من اشتغل بالفقه

والحديث، منهم عمر وقد بيض كتاب والده"جامع المسانيد والسنة" وقد رأي ابن حجر هذه النسخة بخط عمر.

ومن أولاده أيضاً: زين الدين عبدالرحمن، أبو البقاء محمد، وتاج الدين عبدالوهاب، وشهاب أحمد.

مكانته العلمية:-

نشأ ابن كثير في بيت علم كما سبق، وسمع في طفولته عن خطب والده ومكانته، وكل ذلك عاش في خاطره أيام طفولته فأولع بالعلم منذ الصغر، واشتغل به أولا علي يد أخيه عبدالوهاب، ثم انتقل الي دمشق ليتفرغ للعلم والتحصيل، فيذكر عن نفسه أنه حفظ القرآن في سنة إحدي عشرة وسبعمائة. قرأ بالقراءات حتي عده الداودي من القراء، وترجم له، ألف في صغره أحكام التنبيه ، وتفقه علي الشيخين برهان الدين الفزازي، وابن قاضي شهبة، وفي الحديث أقبل علي حفظ المتون ومعرفة الأسانيد، والعلل، والرجال حتي برع في ذلك وهو شاب ، وسمع صحيح مسلم علي الشيخ نجم الدين العسقلاني في تسعة مجالس.

ثناء العلماء عليه:-

قال عنه الذهبي:" فقيه متفنن، ومحدث متقن، ومفسر نقال ، وله تصانيف مفيدة".

وقال العلامة العيني:" كان قدوة العلماء والحفاظ، وعمدة أهل المعاني والألفاظ، وسمع وجمع، وصنف ودرس، وحدث وألف .. وانتهي إليه علم التاريخ والتفسير والحديث".

وقال عنه ابن حبيب فيما نقله ابن العماد:" إمام ذوي التسبيح والتهليل وزعيم أرباب التأويل، وجمع وصنف، وأطرب الأسماع بالفتوي..وانتهت إليه رياسة العلم في تاريخ والتفسير والحديث.

وقال عنه العلامة شمس الدين بن ناصر:" الشيخ الإمام، والعلامة الحافظ عماد الدين، ثقة المحدثين وعمدة المؤرخين، علم المفسرين.

وقال عنه تلميذه ابن حجي:" احفظ من أدركناه لمتون الحديث وأعرفهم برجالها، وصحيحها، وسقيمها، وكان أقرانه وشيوخه يعترفون له بذلك، وما أعرف إني اجتمعت به علي كثرة ترددي إليه إلا استفدت منه".

ووصفه بحفظ المتون، وكثرة الاستحضار جماعة منه الحسين، وشيخنا العراقي وغيرهما، وصنف التصانيف الكثيرة في التفسير والتاريخ والأحكام وقال عنه الذهبي أيضاً:" يدري الفقه، ويفهم العربية والأصول".

مولفاته:-

أثري الحافظ ابن كثير المكتبة الإسلامية بمؤلفات نادرة، طار ذكرها في حياته، وبعد وفاته، وما زالت مصدراً لا يستغني عنه للطلاب والعلماء، بل وجمهور العامة . ويمتاز إنتاج ابن كثير بالتنوع مع الجودة والأصالة والضبط، فهو المفسر، والمؤرخ والمحدث ، والفقيه، وقال عنه ابن العماد:" طارت أوراق فتاويه واشتهر بالضبط والتحرير" وقال ابن حجر:" وصنف التصانيف الكثيرة في التفسير، والتاريخ والأحكام " وقال أيضا :" سارت تصانيفه في البلاد في حياته، وانتفع بها الناس بعد مماته" ومؤلفات ابن كثير عديدة منها ما هو مطبوع متداول، ومنها ما أشار إليه العلماء في ترجمته، ومنها ماذكره في تفسيره وتاريخه.

مؤلفاته في التفسير:-

(١)- تفسير القرآن العظيم، وهو أشهر كتبه، وطبع عدة مرات في القاهرة، ودمشق، وبيروت، واختصره كثير من العلماء منهم:" عمدة التفسير" للعلامة أحمد شاكر، " تفسير العلي القدير لاختصار تفسير ابن كثير" لمحمد نسيب الرفاعي،" مختصر تفسير ابن كثير" للشيخ محمد علي الصابوني، وفهرس أحاديثه: يوسف عبدالرحمن المرعشلي.

(٢)-" فضائل القرآن "، طبع علي انفراد، وطبع مع التفسير.

مؤلفاته في الحديث وعلومه:-

(١)- اختصار علوم الحديث، مطبوع ومتداول.

(٢)- جامع المسانيد والسنن، جمع فيه الكتب الستة، ومسند أحمد، والبزار، وأبي يعلي، وابن أبي شيبة. وهو مطبوع الآن.

(٣)- شرح البخاري، ولم يكمله.

(٤)- تخريج أحاديث أدلة التنبيه للشيرازي.

(٥)- تخريج أحاديث" مختصر ابن الحاجب".

(٦)- مسند عمر بن الخطاب.

(٧) مسند الشيخين.

(٨)- اختصار كتاب" المدخل إلي كتاب السنن" للبيهقي.

(٩)- التكميل في معرفة الثقات والضعفاء، والمجاهيل"، جمع فيه بين " تهذيب الكمال" للمزي، وميزان الاعتدال" للذهبي.

مؤلفاته في الفقه:-

(١)- رسالة في الجهاد، وهي مطبوعة.

(٢)-" الأحكام الكبير"، وصل فيها إلي الحج.

(٣)- شرح" التنبيه"، ولم يكمله.

(٤)- كتاب" الصيام".

مؤلفاته في التاريخ، والسيرة، والطبقات:-

(١)-" البداية والنهاية"، مطبوع في أربعة عشر جزءا، وهو من أشهر كتبه، وقد فصل بعض العلماء موضوعات منه، وجمعوها في كتب مستقلة من ذلك:" قصص الأنبياء" لابن كثير،" بداية الخلق" لإبراهيم الجمل، وغيرها.

(٢)- السيرة النبوية مطولة.

(٣)- السيرة النبوية مختصرة، وهو مطبوع.

(٤)- طبقات الشافعية، وفصل منها مناقب الشافعي.

وبالإضافة إلي ما ذكر المؤرخون من كتبه أشار ابن كثير في التفسير وفي البداية إلي مؤلفات أخري، وأجزاء كثيرة ألفها في مسائل متنوعة.

ثانياً: منهجه في التفسير:

سجل الحافظ ابن كثير منهجه في التفسير بوضوح من خلال سؤال جواب أوردهما في المقدمة فقال:" فإن قال قائل ما أحسن طرق التفسير؟، الجواب: أن أصح الطرق في ذلك أن يفسر القرآن بالقرآن فما أجمل في مكان فإنه قد بسط في موضع آخر. فإن أعياك ذلك فعليك بالسنة ، فإنها شارحة للقرآن وموضحة له.." ثم

عرض أدلة ذلك. ثم قال:" وحينذ إذ لم تجد التفسير في القرآن ولا في السنة رجعنا في ذلك إلي أقوال الصحابة، فإنهم أدري بذلك لما شاهدوا من القرائن والأحوال التي اختصوا بها ولما لهم من الفهم التام، والعمل الصحيح.. ثم ذكر أسماء بعضهم والآثار الواردة التي تؤكد معرفتهم بالتفسير.

ولما كان في تفسير الصحابة وغيرهم أشياء مصدرها النقل عن أهل الكتاب نبه علي ذلك ابن كثير، مشيراً إلي منهجه في رواية الإسرائليات فقال :" ولذلك غالب ما يرويه إسماعيل بن عبدالرحمن السدي الكبير في تفسيره عن هذين الرجلين:ابن مسعود، وابن عباس ولكن في بعض الأحيان ينقل عنهما ما يحكونه من أقاويل أهل الكتاب.."

ثم قال:" إذا لم تجد التفسير في القرآن ولا في السنة، ولا وجدته عن الصحابة، فقد رجع كثير من الأئمة في ذلك إلي أقوال التابعين كمجاهد بن جبر .." ذكر بعضهم، والآثار الواردة التي تكشف تفوقهم في التفسير، ورأي العلماءفي الأقوال المنقولة عنهم.

ثم ذكر حكم التفسير بالرأي فقال:" فأما تفسير القرآن بمجرد الرأي فحرام.." وذكر أدلة ذلك من الأحاديث والآثار وغيرها. وقصد ابن كثير بذلك الرأي المذموم القائم علي الهوي والتعصب للمذهب،

أما التفسير بالرأي المبني علي الأصول الشرعية واللغوية فقد اعتمده.

ونستطيع أن نذكر الخطوط العريضة لمنهج ابن كثير من خلال مقدمته التي أوردنا إشارات منها وتتمثل خطته العامة في:

(١) تفسير القرآن بالقرآن.

(٢) تفسير القرآن بالسنة.

(٣) تفسير القرآن بأقوال الصحابة.

(٤) تفسير القرآن بأقوال التابعين.

(٥) التحذير من الإسرائيليات.

(٦) حرمة التفسير بالرأي.

ويلاحظ بوضوح علي منهج ابن كثير اعتماده علي تفسير السلف، أو ما يسمي بالتفسير بالمأثور. كما يلاحظ تأثر الحافظ ابن كثير بشيخه ابن تيمية في هذا المنهج، فقد نقل معالمه كاملة عن شيخه بحروفه وألفاظه تقريباً، وإن كان من المعلوم ان هذا المنهج أقدم من ذلك، فقد نهجه وأبرز معالمه كثير من القدماء مثل :ابن جرير الطبري، وابن عطية وغيرهما.

تطبيق ابن كثير لمنهجه:

من الملاحظ أن ابن كثير التزم بالمنهج الذي رسمه، فهو يختار مجموعة من الآيات أو آية واحدة تمثل في نظرة وحدة معينة، ثم يفسرها غالبا بأسلوب سهل مباشر، وبعد ذلك يجمع حولها

ما يماثلها في المعني من الآيات المفسرة لها، أو المشتركة معها في الموضوع إن وجدت، ثم يجمع حولها ما جاء من أحاديث مرفوعة مفسرة لها أو مؤكدة لمعناها، ثم يذكر أقوال الصحابة رضي الله عنهم والتابعين، وأتباعهم، كل ذلك يورده مسنداً، ذاكراً طرق كل رواية أحيانا ، ومشيرا إلي من خرجها في كتب السنة والتفسير وغيرها، ويعلق في الغالب علي كل هذه المادة الحديثية، مبينا حكمها من الصحة أو الضعف،ويفصل في الخلاف بين السلف إن وجد، مختاراً أو مناقشا أو موفقا لكلامهم، معتمداً في ذلك علي علومه الشرعية واللغوية والتاريخية، ويورد في الغالب كلام المتأخرين من المفسرين مثل: البغوي، والزمخشري، والرازي،والقرطبي، ونراه يذكر دائما اختيار ابن جرير بعد كلام السلف مستخدماً نفس منهجه في المناقشة أوالتأييد أو الاختيار، أو الرد .

تفسير القرآن بالقرآن :

بعد أن يفسر ابن كثير الآية بأسلوبه السهل، يجمع ما يشابهها من آيات أو يدور حول موضوعها ومعناها، وبجمع هذه الآيات يتضح معني الآية، وتتعاون الآيات في بيان الموضوع الواحد، وهو حريص علي هذا النوع من التفسير، وأشهر من عرف به من المفسرين، ومن أمثلة تطبيقه لهذا النوع:

١- جمع الآيات ذات الموضوع الواحد: وهذه الصورة أشهر الصور وأكثرها دورانا في تفسيره، والأمثلة عليها عديدة جدا يقول في تفسير قوله تعالي:" وَيَوْمَ يَحْشُرُهُمْ كَأَن لَّمْ يَلْبَثُواْ إِلاَّ سَاعَةً مِّنَ النَّهَارِ يَتَعَارَفُونَ بَيْنَهُمْ" ، يقول تعالي مذكرا للناس قيام الساعة، وحشرهم من أجداثهم إلي عرصات القيامة" ويوم يحشرهم" الآية، كقوله:" كَأَنَّهُمْ يَوْمَ يَرَوْنَ مَا يُوعَدُونَ لَمْ يَلْبَثُوا إِلَّا سَاعَةً مِّن نَّهَارٍ" ، وكقوله:" كَأَنَّهُمْ يَوْمَ يَرَوْنَهَا لَمْ يَلْبَثُوا إِلَّا عَشِيَّةً أَوْ ضُحَاهَا"، وقال تعالي:" يَوْمَ يُنفَخُ فِي الصُّورِ وَنَحْشُرُ الْمُجْرِمِينَ يَوْمَئِذٍ زُرْقاً يَتَخَافَتُونَ بَيْنَهُمْ إِن لَّبِثْتُمْ إِلَّا عَشْراً"، وقال تعالي:" وَيَوْمَ تَقُومُ السَّاعَةُ يُقْسِمُ الْمُجْرِمُونَ مَا لَبِثُوا غَيْرَ سَاعَةٍ" ، والأمثلة كثيراً جدا في تفسيره.

٢- قد يرجح ابن كثير، أو يختار تفسيراً معينا للآية، ويؤيد قوله بآيات اخر، وقد يؤيد تفسيراً معيناً للآية ويستدل علي ذلك بآيات أخر.

٣- وأحيانا يستدل علي معني محدد للفظ أو لحرف عينته آيات أخر. قال: وقوله" وأيديكم إلي المرافق"، أي مع المرافق كما قال تعالي:" ولا تأكلوا أموالهم إلي أموالكم إنه كان حوباً كبيراً" ، وذكر أن حرف" أو" يستخدم لتحقيق الخبر وليس للشك، واستدل بالآيات . ويستدل علي أن " سعي" بمعني" قصد" .

٤- من استقراء ابن كثير للآيات يستدل علي أن معني معينا، أو أسلوبا يتكرر دائما في القرآن،من أمثلة ذلك: يقرن القرآن دائما بين عبادته والإحسان إلي الوالدين، ويستشهد علي ذلك بالآيات ففي تفسير قوله تعالي:" وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَائِيلَ لاَ تَعْبُدُونَ إِلاَّ اللّهَ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَاناً " قال : " وهذا أعلي الحقوق وأعظمها، وهو حق الله تبارك وتعالي أن يعبدوه وحده لا شريك له ثم بعده حق المخلوقين وآكدهم واولاهم بذلك حق الوالدين، ولهذا يقرن تبارك وتعالي بين حقه وحق الوالدين:" أَنِ اشْكُرْ لِي وَلِوَالِدَيْكَ إِلَيَّ الْمَصِيرُ "، وقال تبارك وتعالي:" وَقَضَى رَبُّكَ أَلاَّ تَعْبُدُواْ إِلاَّ إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَاناً" ، هذا وقد استنبط ابن كثير وغيره من هذه القواعد اشارات ومعانى بلاغية ودللت متنوعة ويقرن القرآن دائما بين لفظ" النور" ويجعلة مفردا، ويجمع " الظلمات" .

ويقرن دائما بين القرآن والتوراة . ويقرن بين الإخلاص والتوكل .

٥- قد ينص علي تفسير محدد لآية أخري، مثل تفسيره لقوله: " أَنعَمتَ عَلَيهِمْ" في سورة الفاتحة فسرت بآية النساء ، وهي قوله : " فَأُوْلَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللّهُ عَلَيْهِم مِّنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ.." .

٦- يفصل المجمل من القرآن بأيات أخر، وهذا كثير في تفسيره لقصص الأنبياء.

٧- وقد يزيل معارضة ظاهرية وليست حقيقة تظهر بين الآيات، مثاله : قال تعالي: " وَإِن تَدْعُ مُثْقَلَةٌ إِلَى حِمْلِهَا لَا يُحْمَلْ مِنْهُ شَيْءٌ " ولا منافاة بين هذا وبين قوله : " وَلَيَحْمِلُنَّ أَثْقَالَهُمْ وَأَثْقَالاً مَّعَ أَثْقَالِهِمْ " ، وقوله : " وَمِنْ أَوْزَارِ الَّذِينَ يُضِلُّونَهُم بِغَيْرِ عِلْمٍ" فإن الدعاة عليهم إثم ضلالتهم في أنفسهم، وإثم آخر بسبب ما أضلوا من أضلوا من غير أن ينقص من أوزار أولئك ، ولا يحمل عنهم شيئاً.

بالإضاف إلي الصور الآخري لتفسير القرآن بالقرآن، مثل تخصيص العام، وتقيد المطلق، ونسخ الآيات، إلي غير ذلك من الصور المبثوثة في تفسير ابن كثير.

تفسير القران بالسنة :

يعد تفسير القرآن بالسنة المرتبة الثانية عند ابن كثير، بعد تفسير القرآن بالقرآن فالرسول صلي الله عليه وسلم هو المأمور بالبيان.

وقد عرفنا تفوق ابن كثير في هذا الجانب، فقد خرج منذ صغره أحاديث التنبيه، ومختصر ابن الحاجب، ولازم العلامة المزي، وأخذ عنه " تهذيبه"، وألف" جامع المسانيد والسنن" وشرح البخاري. قال عنه السيوطي: " العمدة في علم الحديث معرفة صحيح الحديث وسقيمه، وعلله واختلاف طرقه ورجاله جرحا وتعديلاً " ، وكذلك سبق كلام تلميذه ابن حجي:" كان أحفظ من أدركناه لمتون الأحاديث.." .

وإذا كان بالإمكان أن نحدد أبرز الجوانب في تفسيره – فإن جوانبه كلها مضيئة – فهو التفسير بالسنة، فالمرء يعجب كل العجب حين يري هذا الحشد الهائل من الأحاديث والآثار حول كل أية، وكان السنة بأكملها طبعت في ذهن الحافظ،ينتقي من زهورها ما يناسب الآية. ويزداد الإعجاب حين تقرأ تعليق الحافظ عليها، وحكمه بالقبول أو الرد، بالإضافة إلي ذكره طرق كل حديث، وتخريجه من كتب السنة، بل والإشارة أحيانا إلي مواضع الحديث الواحد من كتاب معين. لذلك قال عنه العلامة أحمد شاكر:" كتابه

بجانب أنه تفسير للقرآن معلم ومرشد لطالب الحديث، يعرف به كيف ينقد الأسانيد والمتون، وكيف يميز الصحيح من غيره .

ولا يبعد القول إذا ذكرنا أن الحافظ ابن كثير قد نقل من كل كتب السنة تقريبا سواء الصحاح، أو السنن، أو المسانيد ، أو المعاجم ، أو الجوامع وغيرها، بخلاف ما نقله من كتب التراجم، والجرح والتعديل والمواعظ ، وكتب التفسير وغيرها من الفنون. وإذا رحنا نعدد أسماء هذه الكتب، ومؤلفيها فسوف يتجمع لدينا عدة صفحات. وأكثر كتب السنة التي نقل عنها مسند الإمام أحمد، ثم صحيح البخاري ومسلم، ثم باقي كتب السنة، ومصادر الحديث الأخري، ومن كتب التفسير يأتي في المقدمة ما نقله عن ابن جرير الطبري ، ثم تفسير ابن أبي حاتم، ثم تفسير ابن مردويه، ثم تفسير عبد الرازق، ثم غيرها من تفاسير السلف، ثم تفاسير المتأخرين.

وسوف أتناول هذا النوع من عدة جوانب:-

أولاً: منهجه في إيراد الأحاديث:

ليس من السهل وضع منهج منضبط لتفسيره بالسنة، وذلك راجع إلي كثرة الأحاديث التي أوردها حول كل آية،وتعدد أغراضها، وتنوع طرق إيرادها، فالحافظ ابن كثير قد جمع السنة في تفسيره، فتعانقت مع القرآن، فكشفت بذلك عن مدي ارتباطها بالقرآن ومجالها في تفسيره، ودل علي اهتمامه بهذا النوع، وتفوقه فيه .

ويحتاج هذا الجانب وحده رسالة منفردة، ولو قلت رسائل لم اشطط ولم أغال في ذلك.

ويحار المرء حين يريد اختيار أمثلة من تفسيره علي هذا النوع، فيكفيه فقد أن يفتح أي صفحة فيجد أمامه سيل من الأحاديث والآثار، وسوف أشير إلي خطوط عامة لهذا المنهج، وإن كانت لا تعطي الصورة الدقيقة له . ومن صور إيراده للأحاديث والآثار:

(١) طريقة سرد الأحاديث: وهي أكثر الصور شيوعا في تفسيره، فبعد أن يفسر الآية يسرد ما جاء حولها من الأحاديث فيقول: روي البخاري ، وروي مسلم، وروي النسائي، وقال ابن ماجة وهكذا .

(٢) صيغة:" حديث آخر": فبعد أن يفسر الآية، ويذكر الأحاديث، وبعد الحديث الأول يقول:" حديث أخر"، ويكرر هذا اللفظ أمام كل حديث حتي ينتهي من إيرادها جميعاً .

(٣) صيغة : " ذكر الأحاديث الورادة فى كذا" يكتب هذا العنوان بعد أن يفسر الآية، ثم يرقم الأحاديث ،يقول: الحديث الأول ، و يذكر طرقه، ثم يقول : الحديث الثاني، وقد يذكر طرقه ، وهكذا حتي ينتهي من كل الأحاديث ، وقد يضع هذايضع هذا العنوان ثم يسرد الأحاديث ولا يعدها وقد يضع هذا العنوان أيضاً ثم يقول: حديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه، حديث عبدالله بن عباس

رضي الله عنه وهكذا. وقد يضع هذا العنوان ويقول بعد الحديث الأول : حديث آخر .. وهكذا .

(٤) صيغة : " رواية فلان" ، فقيول مثلا : رواية أنس بن مالك ، ثم يذكر طرقها، ومن خرجها ، ثم يقول: رواية بريده الأسلمي.. ولعل مقصد ابن كثير من ذكر صيغة " ذكر الأحاديث الواردة في كذا " أن يفصل الأحاديث المتعلقة بالمسألة، وذكر صيغ" راية فلان" أن يستقصي روايات الحديث لتكون شواهد ومتابعات تعضد الحديث .

(٥) وأحيانا يروي الحديث بدون إسناد إذا كان صحيحا ،

(٦) وأحيانا يذكر الحديث بالمعني ، وإن كان ذلك نادرا .

(٧) وقد يشير إلي أحاديث في باب معين ولا يذكرها .

ثانيا: جهوده في التوفيق بين الأحاديث(وشرحها):

قد يقع بين بعض الأحاديث تناقض في الظاهر، أو بين حديث وأية، فيوفق ابن كثير بينهما، مما يدل علي علمه الواسع بالسنة وشروحها، وأصول الشريعة ومقاصدها، وقد خص كثير من

العلماء هذا النوع بالتصنيف ، مثل ابن قتيبه وغيره ، وتوسع ابن كثير في التعرض لذلك خلال تفسيره، ولو رحنا نتتبع ذلك لا حتاج لرسالة منفردة ، ومن الأمثلة علي ذلك :-

– توفيقه بين حديث وأخر: فقد روي ابن كثير عند تفسير قوله تعالى:"وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَاهِيمُ الْقَوَاعِدَ مِنَ الْبَيْتِ وَإِسْمَاعِيلُ " أحاديث تدل علي أن إبراهيم عليه السلام هو الذي حرم مكة ، وأحاديث أخر تدل علي أن الله سبحانه هو المحرم لها، ثم قال : " فإذا علم هذا فلا منافاة بين الأحاديث الدالة علي أن الله حرم مكة يوم خلق السموات والأرض، وبين الأحاديث الدالة علي أن إبراهيم عليه السلام حرمها، لأن إبراهيم بلغ عن الله حكمه فيها ، وتحريمه إياها وأنها لم تزل بلدا حراما عند الله قبل بناء إبراهيم عليه السلام لها" .

– يوفق بين آية وحديث : يقول في تفسير قوله تعالي : " وَنُودُواْ أَن تِلْكُمُ الْجَنَّةُ أُورِثْتُمُوهَا بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ " ، أي بسبب أعمالكم نالتكم الرحمة ، فدخلتم الجنة.. وإنما وجب الحمل علي هذا لما ثبت في الصحيحين عنه صلي الله عليه وسلم قال : " واعلموا أن أحدكم لن يدخله عمله الجنة" ، قالوا ولا أنت يارسول الله قال : " ولا أنا إلا أن يتغمدني الله برحمة منه وفضل" .

وأحياناً يتعرض ابن كثير لشرح الحديث ، أو يبين وجه دلالته يقول : " وفي الحديث نحن معاشر الأنبياء أولاد علات ديننا واحد" ، أي القدر المشترك بينهم هو عبادة الله وحده لا شريك له وإن اختلفت شرائعهم، ومناهجهم .

– وقد تختلف بعض الروايات في التفصيل زيادة أو نقصانا في مسألة ، فيوفق بين ذلك ، مثل ما جاء في أحاديث الإسراء .

– وقد يرجح بين الأحاديث إذا كانت ثابتة ، بوجه من وجوه الترجيح التي ذكرها العلماء . مثل ترجيحه لأحاديث الإسراء .

ثالثاً: منهجه في تخريج الأحاديث ، والحكم عليها :

يعزو ابن كثير هذه الأحداث إلي مصادرها ، ويحكم عليها غالبا بالقبول أو الرد، وفي نقده للحديث يتناوله من ناحية المتن والسند ، وأحيانا يذكر كلام أهل الحديث ، أو الجرح والتعديل حول الرجال ، والأمثلة علي ذلك كثيرة جدا ، ومن صور ذلك:

– يخرج الحديث من كتب السنة، فيذكر من وراه .

– وقد يشير إلي موضع الحديث الواحد في كتاب معين، فيقول ذكره البخاري في باب كذا، وفي باب كذا.

– وقد ينقد الحديث من ناحية المتن فقط .

– وقد ينقده من ناحية السند فقط .

– وقد ينقده متنا وسندا .

– وقد يضعف كل الأحاديث الواردة في مسألة معينة .

ويرجع ذلك إلي حالة الحديث فقد يصح سندا لا متنا، وقد يكون العكس ، وقد يضعف المتن والسند.

التفسير بأقوال الصحابة والتابعين :

يغلب علي ابن كثير طابع التفسير بالمأثور، فقد اهتم بجمع معظم أقوال السلف من الصحابة والتابعين وغيرهم حول كل آية ، متبعا في ذلك أسلوب الإسناد ، ومشيرا إلي من خرج هذه الروايات من أصحاب التفاسير والسنن والأحاديث، فكانت مصادره في جمع هذه المادة : إما كتب التفسير بالمأثور كتفسير ابن جرير الطبري، وابن أبي حاتم ، وابن مردويه وغيرهم وقد صرح بذلك في مواضع عديدة من تفسيره، وإما من كتب الصحاح والسنن، وقد أشار إلي ذلك بتخريجه لهذه الروايات.

ولا يعد ابن كثير في عرضه لتفسير السلف مجرد ناقل أو جامع لأقوالهم فقط، ولكنه أضاف علي ذلك تصنيف هذه الأقوال ، وتقييمها بعد النظر فيها، فأشار إلي ما اتفقوا عليه من الأقوال ، ثم بين أن معظم أقوالهم في التفسير متوافقة غير متنافرة، فلا تعد من خلاف التباين ، ولكنها أوجه متعاونة في تفسير الآية . وما كان بين أقوالهم من خلاف تبياين فقد اجتهد في ترجيح ما رواه موافقاً للشرع، معتمدا في ترجيحه علي آيات القرآن ، ثم السنة ثم الأدلة

اللغوية والعقلية المختلفة مما يعد من قبيل الرأي والنظر المحمود ، وقد تمثل منهجه في عرض أقوالهم في الآتي:-

- إشارة إلي ما اتفقوا عليه في التفسير، وهو ضرب من الإجماع المستند إلي التواتر، ومثاله ما جاء في تفسير قوله تعالي:" مَا يَكُونُ مِن نَّجْوَى ثَلَاثَةٍ إِلَّا هُوَ رَابِعُهُمْ وَلَا خَمْسَةٍ إِلَّا هُوَ سَادِسُهُمْ وَلَا أَدْنَى مِن ذَلِكَ وَلَا أَكْثَرَ إِلَّا هُوَ مَعَهُمْ أَيْنَ مَا كَانُوا " قال ابن كثير: " حكي غير واحد الإجماع علي أن المراد بهذه الآية معية علمه تعالي، ولا شك في إرادة ذلك، ولكن سمعه أيضاً مع علمه بهم وبصره نافذ فيهم.." .

- توفيقه بين أقوالهم ، وذلك لإزالة ما قد يتوهم من تعارض ، ومثاله ما جاء في تفسير قوله تعالي : " فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِن بِاللّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَىَ"، فقد نقل أقوالهم في معني" العروة الوثقي" فقيل : هي الإيمان ، وقال السدي : الإسلام ، وقال سعيد بن جبير: هي لاإله إلا الله، وقال أنس رضي الله عنه : هي القرآن ، وقال سالم : هي الحب والبغض في الله ، قال ابن كثير:" وكل هذه الأقوال صحيحة ولا تنافي بينها".

- ترجيحه بين أقوالهم ، وفي الترجيح بيان لعلله وأسبابه ، فقد رجح بين أقوالهم بالأدلة الشرعية ، مثل الترجيح بالقرآن ، والترجيح بالسنة

وبأسباب النزول وبأصول العقيدة وغيرها . وكذلك رجح بين أقوالهم بالأدلة اللغوية المختلفة .

ومن الأمثلة علي ذلك ما جاء في تفسير قوله تعالي : " أتي أمر الله فلا تستعجلوه"، فقد قال الضحاك : معني أمر الله فرائضه وحدوده ، وقال غيره : معناه الساعة وعذابها ، ورجح ابن كثير اثاني لقوله تعالي : " وما يدريك لعل الساعة قريب يستعجل بها الذين لا يؤمنون بها"، فقد نص الله سبحانه وتعالي علي أن استعجالهم كان للساعة وعذابها استبعادا وتكذيبا لها.

– عرضه لأقوالهم بدون تعليق ، من حيث يمثل ذلك ضربا من التوقف . وعلي ذلك يتمثل منهج ابن كثير في عرضه التفسير النقلي المأثور في : الاتفاق والتوفيق والترجيح والتوقف .

منهج ابن كثير فى رواية الإسرائيليات :

يعد ابن كثير من أشد المفسرين حربا علي الإسرائيليات ، فقد نبه علي زيفها، وعدم الفائدة من وراء روايتها، وتتبع مواضعها في تفسيره ، ففضحها وكشف عيوبها المخالفة للعقل ، والطبع ، والنقل ، وابن كثير تقدم في ذلك علي من سبقه ، وصار أستاذا ومرجعا لمن بعده من المفسرين .

وقد أبان عن منهجه ذلك في مقدمته فقال بعد أن أشار إلي جواز روايتها، ودليله : " ولكن هذه الأحاديث الإسرائيلية تذكر

للاستشهاد لا للاعتضاد فإنها علي ثلاثة أقسام : أحدها ما علمنا صحته مما بأيدينا مما يشهد له بالصدق ،فذلك صحيح . والثاني ما علمنا كذبه مما عندنا، مما يخالفه والثالث ما هو مسكوت عنه ، لا من هذا القبيل ، فلا نؤمن به ولا نكذبه ، ويجوز حكايته لما تقدم ، وغالب ذلك مما لا فائدة فيه تعود إلي أمر ديني. ولهذا يختلف علماء أهل الكتاب في هذا كثيراً، ويأتي عن المفسرين خلاف بسبب ذلك ، كما يذكرون في مثل هذا أسماء أصحاب الكهف ، ولون كلبهم ، وعددهم . وعصي موسي من أي الشجر كانت.

وأكد ابن كثير منهجه في رده لها خلال تفسيره . وقد جمع العلامة أحمد شاكر معظم كلمات ابن كثير عن الإسرائيليات.

ومن معالم منهجه في ذلك:

١- يورد ابن كثير الإسرائيليات وينقدها، ففي تفسير قوله تعالي : " قالوا يا موسي إن فيها قوما جبارين" ، قال بعد أن روي عدة أحاديث في صفة هؤلاء الجبارين، وقد ذكر كثير من المفسرين ها هنا أخبارا من وضع بني إسرائيل في عظمة خلق هؤلاء الجبارين، وأن منهم عوج بن عنق بنت أدم عليه السلام وأنه كان طوله ثلاثة آلاف ذراع وثلاث مائة وثلاثة وثلاثون ذراعا وثلث ذراع تحرير الحساب ، وهذا شئ يستحي من ذكره ، ثم هو مخالف لما ثبت في الصحيحين : " أن الله خلق آدم وطوله ستون ذراعا، ثم لم يزل

الخلق ينقص حتي الآن" ثم ذكروا أن هذا الرجل كان كافرا ، وانه كان ولد زنية ، وأن الطوفان لم يصل إلي ركبته ، وهذا كذب وافتراء، فإن الله سبحانه وتعالي ذكر أن نوحا دعا علي أهل الأرض من الكافرين فقال:" رَّبِّ لَا تَذَرْ عَلَى الْأَرْضِ مِنَ الْكَافِرِينَ دَيَّاراً" ، إذا كان ابن نوح الكافر غرق فكيف يبقي عوج وهو كافر وولد زنية؟ هذا لا يسوغ في عقل ولا شرع .

٢- ينبه علي كون الخبر إسرائيليا ويرويه ولا ينقده .

٣- ينبه علي بعض رواة هذه الأخبار.

٤- يشير إلي مواضع ذكر فيها المفسرين إسرائيليات ولا يذكرها، قال في تفسير قوله تعالي:" وَهَلْ أَتَاكَ نَبَأُ الْخَصْمِ إِذْ تَسَوَّرُوا الْمِحْرَابَ " ، وقد ذكر المفسرون هنا قصة أكثرها مأخوذ من الإسرائيليات، ولم يثبت فيها عن المعصوم حديث يجب اتباعه .

مدى التزام ابن كثير بمنهجه فى روايتها :

لا شك أن الحافظ ابن كثير أشد من علمت حربا علي الإسرائيليات وتنديدا بها كما وضح من خلال منهجه ، وما أكده من خلال تفسيره ، فقد لاحقها ، وناقشها بالدليل القوي ، والبرهان الواضح ، منبها علي أكثرها، ومحذرا من خطرها ، إلا انه لم يسلم من شررها كغيره من المفسرين ، فقد تسلل منه بعضها وفاته التنبيه عليها، وإن كان مع ذلك يعد قليلا بالنسبة لغيره من المفسرين ،

والأمثلة علي ذلك ما رواه في تفسير قوله تعالي : " فَطَوَّعَتْ لَهُ نَفْسُهُ قَتْلَ أَخِيهِ فَقَتَلَهُ "، قال سالم بن أبي الجعد لما قتل ابن آدام أخاه مكث آدام مائة سنة حزينا، لايضحك.." وكذلك روي ان " آدام بكي ابنه بشعر.." ، فهذا الكلام لا يصدق ، فأين سنده عبر هذه الأزمان السحيقة! وابن كثير قد أجاز رواية النوع الثالث من الإسرئيليات مستدلا بحديث عبد الله بن عمرو" حدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج ، وإن كان نبه علي أن غالب ذلك لا فائدة فيه ، والخلاف حوله كثير، وهو خلاف لا طائل تحته ، إلا أن في رواية ذلك في التفسير خطورة كبيرة علي عقائد المسلمين وثقافتهم ، فقد يتعلق بشئ من خرافاتهم العامة وبخاصة إذا رواها الأئمة المشهورين في تفاسيرهم ، وقد يفهم منها أنها مفسرة لكلام الحق سبحانه ، أو مفصلة لمجمله، ولذلك اختلف أحمد شاكر مع ابن كثير في جواز روايتها في التفسير.

فقال" إن إباحة التحدث عنهم فيما ليس عندنا دليل علي صدقه ولا كذبه شئ ، وذكر في تفسير القرآن ، وجعله قولا أو رواية في معني الآيات ، أو في تعيين مالم يعين منها ، أوفي تفصيل ما أجمل فيها شئ آخر، لأن في إثبات مثل ذلك بجوار كلام الله ما يوهم أن هذا الذي لا تعرف صدقه ولا كذبه مبين لمعني قول الله سبحانه، ومفصل لما أجمل فيه! وحاشا لله ولكتابه من ذلك، وإن رسول الله صلي الله عليه وسلم إذ أذن بالتحدث عنهم أمرنا ألا نصدقهم ولا

نكذبهم. فأي تصديق لرواياتهم وأقاويلهم أقوي من أن نقرنها بكتاب الله ونضعها منه موضع التفسير والبيان" .

موقفه من التفسير بالرأي :

المقصود بالتفسير بالرأي المنهي عنه ، هو الرأي المحرم الفاسد ، المستند إلي هوي الشخص ، أو بدعته ، وغير الملتفت إلي كلام السلف ، أو أصول التفسير الشرعية واللغوية . والرأي المحمود ما كان عكس ذلك ، وهو جائز لا خلاف عليه ، والناظر في منهج أبن كثير يجده سائرا في نفس الاتجاه قال في مقدمته : " فأما تفسير القرآن بمجرد الرأي فحرام لما رواه ابن جرير : من قال في القرآن برأيه أو بما لا يعلم فليتبوأ مقعده من النار" وهكذا أخرجه الترمذي والنسائي من طرق ، ثم ذكر روايات أخري له ، ثم ذكر أدلة أخري واستشهد بأقوال الصحابه والتابعين من تحرجهم بالتفسير بالرأي ، ثم قال بعد ذلك مستدلاً علي أن المقصود بالرأى في الحديث هو الرأي الفاسد ، وأن من قال برأيه المستند إلي اللغة أو الشرع فلا حرج عليه : " فهذه الآثار الصحيحة وما شاكلها عن أئمة السلف محمولة علي تحرجهم عن الكلام في التفسير بما لا علم لهم فيه ، فأما من تكلم بما يعلم من ذلك لغة وشرعا فلا حرج عليه ، ولهذا روي عن هؤلاء وغيرهم أقوال في التفسير، ولا منافاة لأنهم تكلموا فيما علموه وسكتوا عما جهلوه وهذا هو الواجب علي كل أحد" .

علوم ابن كثير من خلال تفسيره :

من شروط المفسر أن يكون محيطا بعلوم التفسير اللغوية والشرعية مثل أسباب النزول ، والنسخ ، والفقه ، واللغة وغير ذلك . وابن كثير قد جمع هذه العلوم فأصبح من أول المفسرين الذين تأهلوا للغوص في بحار الحكمة ، فوفق للنجاة من الزلل، وللفوز بالدرر. وسوف أعرض إن شاء الله رؤية سريعة لجهوده العلمية من خلال تفسيره، وأن كان كل موضوع منها يحتاج إلي عمل مستقل.

الفقه :

لابن كثير قدم راسخة في الفقه ، فقد حفظ" التنبيه" منذ الصغر، وخرج أحاديث ابن الحاجب" وله كتاب" الأحكام الكبير" أشار إليه مرارا في تفسيره ، بالإضافة إلي الأجزاء الكثيرة التي ألفها في مسائل فقهية، كما أنه تصدى للفتوى والتدريس ، إلا أن جهوده الفقهية مفقودة ، وإن كان تفسيره يعطي صورة واضحة لها من خلال تعرضه لآيات الأحكام ، فأبن كثير يتعرض في تفسيرها للمذاهب الفقهية ، وأدلتها، ويدخل في المناقشة الفقهية وغير ذلك ، إلا أنه يعد مقتصرا بالنظر إلي غيره ممن توسع في ذلك كالقرطبي مثلا.

ولابن كثير عدة صور في تناوله لآيات الأحكام:-

– عرضه للمذاهب ، ومناقشة الأدلة من الترجيح ، قال في تفسير قوله تعالي : " إن الصفا والمروة من شعائر الله فمن حج البيت أو اعتمر فلا جناح عليه أن يطوف بهما ومن تطوع خيرا فإن الله شاكر عليم". قال : " روي الإمام أحمد عن عبد الرزاق.. عن صفية بنت شيبه ، أن امرأة أخبرتها أنها سمعت النبي صلي الله عليه وسلم بين الصفا والمروة يقول : " كتب عليكم السعي فاسعوا ". وقد استدل بهذا الحديث علي مذهب من يري أن السعي بين الصفا والمروة ركن في الحج كما هو مذهب الشافعي ومن وافقه ، ورواية عن أحمد ، وهو المشهور عن مالك . وقيل أنه واجب وليس بركن فإن تركه عمدا أو سهوا جبره بدم ، وهو رواية عن أحمد وبه يقول طائفة ، وقيل بل مستحب وإليه ذهب أبو حنيفة ، والثوري ، والشعبي ، وابن سيرين وروي عن أنس.. قال القرطبي واحتجوا بقوله تعالي : " فمن تطوع خيرا" ، والقول الأول أرجح لأنه عليه السلام طاف بينهما وقال : " لتأخذوا عني مناسككم" ، فكل ما فعله في حجته تلك لابد من فعله في الحج إلا ما خرج بدليل والله أعلم".

يتعرض للأقوال والأدلة ولا يرجح : قال في تفسير قوله تعالي :

" ومتعوهن علي الموسع قدره وعلي المقتر قدره متاعا معروفا " :

وقد اختلف العلماء أيضا هل تجب المتعة لكل مطلقة ، أو إنما تجب لغير المدخول بها ، التي لم يفرض لها علي أقوال :

أحدهما أنها تجب لكل مطلقة لعموم قوله تعالي : " وللمطلقات متاع بالمعروف " ، ولقوله تعالي : " فتعالين أمتعكن وأسرحكن سراحا جميلاً ، والقول الثاني : أنها تجب للمطلقة قبل المسيس ، وإن كانت مفروضا لها لقوله تعالي : " يا أيها آمنوا إذا نكحتم المؤمنات ثم طلقتموهن فمتعوهن وسرحوهن " ، والقول الثالث : أن المتعة إنما تجب للمطلقة إذا لم يدخل منها ، ولم يفرض لها ، وقيل أنها مستحبة مطلقا .

– يحيل إلي كتب الفقه ولا يفصل : قال في تفسير قوله تعالي : " واركعوا مع الراكعين " ، وقد استدل كثير من العلماء بهذه الآية علي وجوب الجماعة ، وأبسط ذلك في كتاب " الأحكام الكبير " إن شاء الله تعالي ، وقد تكلم القرطبي علي مسائل الجماعة والإمامة فأجاد " .

ومن المعلوم أن ابن كثير شافعي المذهب ، وإن كان مع ذلك يعد مجتهدا غير معتصب لمذهبه ، يفتي بما يوافق السنة ، فقد ذكر مذاهب العلماء حول مع الرأس ، وأدلتهم ثم قال : " ففي هذه الأحاديث دلالة لمن ذهب إلي وجوب تكميل مسح جميع الرأس ، كما هو مذهب الإمام مالك ، وأحمد بن حنبل . وقد ذهب الحنفية إلي وجوب مسح ربع الرأس ، وهو مقدار الناصية ، وذهب أصحابنا إلي أنه يجب ما يطلق عليه أسم المسح ، ولا يتقدر ذلك بحد ، فلو مسح بعض شعرة أجزأه . ثم ذكر حديث المغيرة بن

شعبة أنه صلي الله عليه وسلم . مسح بناصيته ، وعلي العمامة ، وعلي خفيه ، وهو دليل الحنفية والشافعية ، " فقال لهم أصحاب الإمام أحمد إنما اقتصر علي مسح الناصية لأنه كمل بقية الرأس علي العمامة ، ونحن نقول بذلك أنه يقع عن الموقع كما وردت بذلك أحاديث كثيرة ، وأنه كان يمسح علي العمامة وعلي الخفين فهذا أولي ، وليس لكم فيه دلالة علي جواز الاقتصار علي مسح الناصية ، أو بعض الرأس من غير تكميل علي العمامة والله أعلم .

النسخ ومسائل الأصول :

عرف ابن كثير النسخ ، وقرر كثيرا من أحكامه النظرية ، ثم ناقش الآيات المدعي عليها النسخ وذكر أقوال العلماء وخلافهم ، ثم رجح رأيه ، وكل ذلك يدل علي وقوفه علي مسائل النسخ وأحكامه .

يقول في تعريفه : " وأما علماء الأصول فاختلفت عباراتهم في حد النسخ ، والأمر في ذلك قريب لأن معني النسخ الشرعي معلوم عند العلماء ولاحظ بعضهم أنه رفع حكم بدليل شرعي متأخر ، فاندرج في ذلك نسخ الأخف بالأثقل وعكسه ، والنسخ لا إلي بدله " .

ومن مسائله التي ناقشها باستفاضة زعم اليهود استحالة النسخ ، فقد لخص دعواهم ، ورد عليهم بالحجج القوية العقلية والنقلية ، وضرب أمثلة علي ذلك .

أما عند المسلمين فقد ذكر ابن كثير أنهم متفقون علي جوازه في الأحكام " إلا أبا مسلم الأصفهاني فقد أنكره ، قال : وقوله ضعيف مردود ومرذول ، ثم راح يرد عليه ، ويذكر تعسفه في تأويله للآيات المنسوخة .

ولما كان ابن كثير واقفا علي أحكام النسخ ، ضابطا لتعريفه ومسائله ، فلم يعد منه تفصيل المجمل ، فلم يسلم دعواهم في نسخ قوله تعالي: "وأتوا حقه يوم حصاده" ؛ بما فرض من العشر ونصف العشر ، فقال : " وفي تسمية هذا نسخا نظر لأنه كان شيئا واجبا في الأصل ، ثم أنه فصل بيانه وبين مقدار المخرج وكميته .

وكذلك لم يسم التخصيص نسخا ، فدعوي أن قوله تعالي : " ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه " ، منسوخة بقوله تعالي : " وطعام الذين أوتوا الكتاب حل لكم " ، قال ابن كثير : قال ابن جرير : والصواب أنه لا تعارض بينهما ... قال ابن كثير : وهذا الذي قاله صحيح ، ومن أطلق من السلف النسخ ها هنا ، فإنما أراد التخصيص والله سبحانه وتعالي أعلم " ، ومن مسائله التي قررها أن النسخ لا يكون إلا في الأخبار ، كما أنه جوز النسخ قبل

التمكن من الفعل ، كما حدث في قصة إبراهيم وذبحه لإسماعيل عليهما السلام وكذلك لا يلزم حكم النسخ إلا بعد العلم به ، ودليله قصة استقبال القبلة واستدارتهم وهم في الصلاة ، كما تعرض ابن كثير لشروط النسخ فلابد من معرفة التاريخ ويكون ثمة تعارض بين اللآيتين كما أنه تعرض لنسخ

السنة بالسنة . وناقش ابن كثير الآيات التي قيل فيها بالنسخ ، وذكر أقوال العلماء ، والمفسرين ، ثم اختار ما رآه راجحا ، موافقا لمعني النسخ ، والأمثلة كثيرة أغفلنا ذكرها خشية الإطالة .

كما تعرض ابن كثير خلال تفسيره لكثير من مسائل أصول الفقه وقواعده ومن ذلك :-

حكم الأمر بعد الحظر : قال في تفسير قوله تعالي : " وإذا حللتم فاصطادوا " ، وهذا أمر بعدالحظر والصحيح الذي يثبت علي السير أنه يرد الحكم إلي ما كان عليه قبل النهي ، فإن كان واجبا رده واجبا .. ومن قال أنه علي الوجوب ينتقض عليه بآيات كثيرة ، ومن قال أنه للإباحة يرد عليه بآيات أخري ، والذي ينتظم الآدلة كلها هذا الذي ذكرناه ، كما اختار بعض العلماء الأصول والله أعلم " .

العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب ، فقد روي حديث " ما أنهر الدم وذكر اسم الله عليه فكلوه " قال : هذا وإن كان واردا علي

سبب خاص فالعبرة بعموم اللفظ عند جمهور من العلماء في الأصول والفروع كما سئل عليه السلام عن البتع وهو نبيذ العسل فقال :" كل شراب أسكر فهو حرام أفايقول فقيه أن هذا اللفظ مخصوص بشراب العسل وهكذا هذا .. " .

وفي تفسير قوله : " وكتبنا عليهم فيما أن النفس بالنفس والعين بالعين " قال : " استدل كثير من الأصوليين والفقهاء إلي أن شرع من قبلنا شرع لنا إذا حكي مقررا ، ولم ينسخ كما هو المشهور عند الجمهور " .

كما أنه استدل بقوله تعالي : " ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدي ويتبع غير سبيل المؤمنين نوله ما تولي .. " ، علي حجية الإجماع فإن الله قد ضمن لهذه الأمة العصمة في اجتماعهم من الخطأ ، تشريفا لهم وتعظيما .

أسباب النزول :

قد علمنا أهمية هذا العلم للمفسر ، فمعرفة سبب الاية يورث العلم بالمسبب وابن كثير قد أورد ما أثر عن السلف من أسباب نزول كل اية وإذا كان هناك أكثر من سبب ، فيرجح ما يراه صحيحا ، ويرد ما يخالف الأدلة ، أو يوفق بينها إذا أمكن :

فقد يرد ما ذكروه سببا للاية ، لأنه يدل علي نزولها بالمدينة مع أنها مكية ، ففي تفسير قوله تعالي : " ولئن شئنا لنذهبن بالذي

أوحينا إليك ثم لا تجد لك به علينا وكيلاً " ، قال : " وقد روي .. عن ابن عباس أن هذه الآية نزلت في نفر من اليهود جاءوا رسول الله صلي الله عليه وسلم ، فقالوا له إنا نأتيك بمثل ما جئتنا به ، فأنزل الله هذه الآية . وفي هذا نظر لأن هذه السورة مكية ، وسياقها كله مع قريش ، واليهود إنما اجتمعوا به في المدينة ، فالله أعلم " . وقد يكون العكس فالسبب يدل علي أن الاية مكية ، مع أنه نزلت بالمدينة فيرده لذلك .

وقد يتعدد السبب لنزول الآية ، ويصح كلاهما ، فيحمل ابن كثير ذلك علي تعدد السبب للاية الواحدة كما روي في سبب نزول قوله تعالي : " وإن حكمت فأحكم بينهم بالقسط " ، فقد روي عن ابن عباس رضي الله عنهما أنها نزلت في الدية بين بنى النضير وبنى قريظة فكانت الأولى تعطى الثانيى نصف الدية ، وفي رواية أخري عن ابن عباس ذكر أنها نزلت في اليهوديين اللذين زنيا قال ابن كثير بعد أن أورد السببين : " وقد يكون أجتمع هذان السببان في وقت واحد ، فنزلت الآيات في ذلك كله والله أعلم .

والعبرة عند ابن كثير بعموم اللفظ لا بخصوص السبب ، كما هو الراجح عند العلماء ، وقد أشار ابن كثير إلي ذلك كثيرا في تناوله لأسباب النزول .

علوم اللغة :

أسس ابن كثير منهجه في تحديد معني اللفظ ، علي استعماله في القرآن والسنة ، أو ما قاله أهل اللغة ونقله أصحاب المعاجم ، وابن كثير مقتصر في هذا الجانب ، لا يذكره إلا بقدر الحاجة وإذا ذكره لا يطيل في تتبع اللفظة واستعمالاتها ، يقول ملخصا منهجه في ذلك : " وفي جبرائيل ومكيائيل لغات ، وقراءات تذكر في كتب اللغة ، والقراءات ، لم نطول كتابنا هذا بسرد ذلك ، إلا أن يدور فهم المعني عليه ، أو يرجع الحكم في ذلك إليه وبالله الثقة وهو المستعان " وفي النادر ما يطيل في الكلام عن الجانب اللغوي ، ومن المواضع التي أطال فيها ذكره لمعني لفظ الجلالة " الله " فقد ذكر أقوال العلماء حوله ، هل هو مشتق أم لازم ، وإذا كان مشتقا فما هي مادته .

وابن كثير حين يستشهد بأقوال أهل اللغة يذكر اسماءهم في الغالب ، ومنهم أبو عمرو بن العلاء وابن دريد ، والخليل بن أحمد والكساني ، وأبو عبيد ويذكر كتابه " الغريب " وغيرهم ، ومن أصحاب المعاجم التي أكثر من الرجوع إلي معاجمهم الصحاح للجوهري .

وكذلك الإعراب لا يطيل في ذكره ولا يلجا إليه إلا إذا ترتب عليه معني في أية كما جاء في تفسير قوله تعالي : " وما علمتهم

من الجوارح مكلبين " . قال تعالي : " مكلبين " يحتمل أن يكون حالا من المفعول ، وهو الجوارح ، أي وما علمتم من الجوارح في حال كونهن مكلبات للصيد ، وذلك أن تقتنصه بمخالبها أو أظفارها فيستدل بذلك والحالة هذه أن الجارح إذا قتل الصيد بصدمته لا بمخلابه وظفره أنه لا يحل كما هو أحد قول الشافعي وطائفة من العلماء .

وفي تفسير قوله تعالي : " قالوا إن هذان لساحران " ، قال : " وهذه لغة لبعض العرب جاءت هذه القراءة علي إعرابها ، ومنهم من قرأ " إن هذين لساحران " وهذه اللغة المشهورة ، وقد توسع النحاة في الجواب عن القراءة الأولي بما ليس موضحه".

وكذلك يستشهد ابن كثير بالشعر أحيانا كثيرة ، إما لبيان معني كلمة ، أو أشتقاقها ، أو إعرابها ، أو للدلالة علي محذوف ويقول في بيان معني الاستعاذة في قوله تعالي : " وإما ينزغنك من الشيطان نزغ فاستعذ بالله " والعياذ الالتجاء ، والاستناد والاستجارة من الشر ، وأما الملاذ ففي طلب الخير ، كما قال الحسن بن هاني في شعره :

يا من الوذ به فيما أؤمله *** ومن أعوذ به مما أحاذره

لا يجبر الناس عظما أنت كاسره ** ولا يهيضون عظما أنت جابره

ويقول مستشهدا علي الحذف في تفسير قوله تعالي : " أفمن يتقي بوجهه سوء العذاب يوم القيامة " : كما قال تبارك وتعالي : " أفمن يلقي في النار خير أم من يأتي أمنا يوم القيامة " واكتفي في هذه الآية بأحد القسمين عن الأخر كقول الشاعر:

فما أدري إذا يممت أرضا *** أريد الخير أيهما يليني ؟

يعني الخير أو الشر .

أسلوب ابن كثير وتذوقه :

أسلوب ابن كثير سهل مباشر خال من التعقيد والغريب ، ومع ذلك فهو رصين ، نقي العبارة ، متين التركيب ، يتكلم علي سجيته ولا يلجأ إلي السجع إلا نادرا إذا جاء غير متكلف فلذلك أسلوبه مقبول عند العامة والخاصة لسهولته ، ولما فيه من شفافية ، ومخاطبة لنوازع الخير النفس ، وبما مزجه من معاني الإيمان والإخلاص فأسال الله علي قلبه من أسرار الإيمان والتوحيد ما فتح به القلوب ، وشرح به الصدور ، وأنار به العقول .

وأما عن تذوق ابن كثير للأيات فله مظاهر متعددة في تفسيره منها :

إشارته الدقيقة إلي ترابط الآيات ومثال ذلك ما ذكره في تفسير سورة مريم ، فالقرآن دائما يقرن بين ولادة يحيي بن زكريا ، وولادة

عيسي بن مريم عليهما السلام ، يقول ابن كثير في ذلك : " أنه أوجد منه في حال كبره وعقم زوجته ولدا زكيا طاهرا مباركا ، وعطف بذكر قصة مريم في إيجادها ولدها عيسي عليه السلام منها من غير أب ، فإن بين القصتين مناسبة ومشابهة ، لهذا ذكرهما في آل عمران ، وهنا ، وفي الأنبياء يقرن بين القصتين لتقارب بينهما في المعني ليدل عباده علي قدرته وعظمة سلطانه، وانه علي ما يشاء قادر ."

* ويشير إلي ترتيب القرآن في سرده لقصص الأنبياء في سورة الأعراف فيقول:" لما ذكر الله قصة آدم في أول السورة، وما يتعلق بذلك وما يتصل به، وفرغ منه شرع تعالي في ذكر قصص الأنبياء عليهم السلام الأول فالأول فابتدأ بذكر نوح عليه السلام، فإنه أول رسول بعثه الله إلي أهل الأرض بعد آدم عليه السلام".

* كذلك يشير ابن كثير إلي دقة اللفظة في الآية، وتناسقها. ففي قوله تعالي:" اللّهُ وَلِيُّ الَّذِينَ آمَنُواْ يُخْرِجُهُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّوُرِ" ، يقول:" ولهذا وحد لفظ" النور" وجمع " الظلمات"، لأن الحق واحد والكفر أجناس كثيرة، وكلها باطلة وفي قوله تعالي"ذَلِكَ تَأْوِيلُ مَا لَمْ تَسْطِع عَّلَيْهِ صَبْراً " قال أي هذا تفسير ما ضقت به ذرعا، ولم تصبر حتي أخبرك به ابتداء، ولما فسره له وبينه ووضحه، وأزال المشكل قال: " تسطع" وقبل ذلك كان الإشكال قويا ثقيلاً فقال : " سَأُنَبِّئُكَ بِتَأْوِيلِ مَا لَمْ تَسْتَطِع عَّلَيْهِ صَبْراً" .

* وفي قوله تعالي ، خطاب موسي لأخيه هارون عليهما السلام " قَالَ يَا ابْنَ أُمَّ لَا تَأْخُذْ بِلِحْيَتِي وَلَا بِرَأْسِي" قال : " ترفق له بذكر الأم مع أنه شقيقه لأبويه لأن ذكر الأم أرق وأبلغ في الحنو والعطف".

الفصل السادس

تفسير سورة النور

السورة مدنية بالاجماع ، سميت بالنور اما لأن الله سبحانه سمي نفسه فيها بالنور، قال تعالى "الله نور السموات والأرض "،أي هو المنور لهما ، سواء بالنور الحسي المشاهد ،أو بالنور المعنوي فأنه هدي أهل السموات والأرض ، بسطوع آياته الكونية الدالة عليه سبحانه ، وكذلك بنور آياته القرآنية ووضوحها في دلالتها عليه. أو لأن ما جاء في السورة من أحكام يوصف بكونه نورا ، لأنه تشريع وآداب وأحكام يترتب عليها سعادة البشر وتنير لهم دنياهم وأخراهم.

أغراض السورة الاجمالية :-

محور السورة يدور حول عرض أصول التربية والأدب السامي ،الذي يؤسس عليه الفرد والأسرة والمجتمع الفاضل النظيف ، القائم علي العفة والطهارة ، والكرم ، والطاعة والتراحم ، وبذلك الفرد ، وتكلم المجتمع الصالح يستقيم الكون ، وينصلح أمره، ويسود الود والتعاون والتراحم بين شعوب العالم ، فيسعد الجميع وتتحقق خلافة الإنسان لله في أرضه كما أراد سبحانه.

وهذا الصرح الشامخ للتربية وأصولها أقامته السورة من لبنات متعدده:

– نوهت بهذا الصرح للتربية وبيان أهميته وتأكيد الله سبحانه عليه من خلال آية واحدة تمثل براعة الاستهلال للسورة :"سورة انزلناها وفرضناها وأنزلنا فيها آيات بينات ....

– بدأت السورة بعرض أعظم جناية مترتبة علي هدم أصول التربية والأخلاق وعدم مراعاتها ؛ وهي جريمة الزنا ، فزجرت الناس عنها ، بعرض صفات مرتكبيها القبيحة ،وبيان حدها من الجلد والرجم ، والتشهير ،ورد الشهادة ،ولعنة الله وغضبه علي مرتكيبها .

– وبعد ذلك تدرجت السورة في عرض الاداب والأخلاق التي تمنع وقوع هذه الجريمة ،وينبني عليها المجتمع النظيف ،وبالمقابل وصف ما يؤدي الي انهيار صرح الاخلاق .

– فعرضت قصة الإفك ،وأشارت من خلالها الي اخطار بث الشائعات الكاذبة علي المجتمع ، وتلويث شرف الطاهرات ،وأساءة الظن بأهل التقي والعفاف ،فهدد الله سبحانه وتعالي أشد تهديد ووعيد ،وكذلك حذر من خلال القصة من أتباع الشيطان والنفس الأمارة بالسوء .

– ثم تحدثت الأيات بعد ذلك عن آداب الاستئذان ،ودخول البيوت الذى يترتب عليه رؤية ما حرم الله سبحانه ،وامرت الرجال والنساء بغض البصر لأنه بريد للزنا ، وكذلك حدد لبس المرآه المسلمة

ووصفة بدقة ورسم علاقاتها مع المحارم والأجانب عنها ،لأن المرأة هي الأصل في الفتنه .

– ثم عرضت بعد ذلك علاج اخر قد يناسب فريق من الناس وهو الحث علي الزواج وتسهيل اموره للسادة والعبيد لأنه يقلع جذور الفتنة ويخمدها .

– ووسط الله سبحانه هذه الآداب والتعاليم التربوبية ، بالإشارة الي قيمتها وسموها ، فهي من نور الله سبحانه الذي صلح عليه امر الدنيا والآخرة ، وعدد من ذكر الأمثال لبيان نور آياته الكونية والقرانية وكذلك ضرب امثلة للمؤمن بهذه الآداب وللكافر بها المضيع لها .

– وأشار سبحانه الي وجوب التزام البشر بهذه الآداب ،لأن الكون كله مستسلم للخالق ،ومنقاد له فعرض أدلة متعددة لذلك كآية نزول المطر ، والبرد ، وآيى تتابع الليل والنهار ، واختلاف أحوالهما ، وأياته في خلق الأصناف المتعددة من الحيوان والطير من ماء واحد مما يدل علي انه له الحكم الأمر .

– ثم عرض بعد ذلك لصفات واخلاق المخالفين لهذه الآداب والأخلاق ، وفي المقابل عرض صورة ناصعة لمن سار علي نهجها فسعد فى الدنيا والآخرة .

– ثم عادت الآيات بعد هذا الفاصل من الترغيب والترهيب في التمسك بهذه الآداب ، فاستكمل سبحانه بعضها وهو ادب الإستئذان داخل البيت من العبيد والإماء والأطفال ، بعد ان عرض لتلك الآداب في خارج المنزل ، وكذلك بين لبس المرأة العجوزفوضع عنها بعض ما سبق في لبس الشابات .

– ثم عرضت الآيات أخيرا لأعظم هذه الأخلاق والآداب ، وهي الأدب مع الرسول "صلي الله عليه وسلم "،واتباعه ، وطاعته ، وغير ذلك .

– ثم ختمت السورة بتهديد ا لناس من الانفلات عن هذه الآداب والأخلاق الواردة في هذه السورة ، وغيرها من السور عموما فبينت أن ملك السموات والأرض بيد الله تعالي وأنه عالم بأفعال الناس كلها ، ومحاسبهم علي الصغير والكبير .

مقدمة السورة

قوله تعـــالي : " سورة أنزلناها وفرضناها وأنزلنا فيها آيات بينات لعلكم تذكرون "

المعني الإجمالي :

يخبر سبحانه عن أهمية الأحكام المذكورة في سورة النور فبين أنه أنزلها لعباده ، وأكد علي العمل بأحكامها وآدابها فقد فرضها والزم المكلفين بها لما اشتملت عليه من حدود وآداب تصلح الفرد والمجتمع ،ومن دلائل واضحة تدل العقلاء علي عظمة الخالق وقدرته وتذكرهم بحكمته ونعمته .

التفسير اللغوي :-

"سورة " : في اللغة اسم للمنزلة الشريفة ، قال الشاعر :

ألم تر أن الله اعطاك سورة *** تري كل ملك دونها يتذبذب

ولذلك سميت السورة من القران سورة لعلو مكانتها بما فيها من قرآن ، وسور المدينة حائطها المحيط بها ، وكذلك السورة محيطة بالآيات والمعاني .

" **أنزلناها**" :أي نزل بها جبريل عليه السلام، أو أعطيناها للرسول ، أو أوحينا بها اليه ، وفيد هذا اللفظ أن القرآن من عند الله سبحانه نزوله لا من تاليف أحد .

" **فرضناها** ": الفرض : القطع ، والفرض كالايجاب ، قال تعالي :"سورة انزلناها وفرضناها " ،أي اوجبنا العمل باحكامها ، ومنه قوله تعالي :"إن الذي فرض عليك القرآن " :أي اوجب عليك العمل به ، ومنه الفرائض وهي أحكام الميراث التي اوجبها الله ...

" **آيات بينات** " :آ ية تأتي بمعني علامة ، أو شاهد ودليل علي القدرة كقولــه تعالي : " وآية لهم الليل نسلخ منه النهار " ، وتأتي بمعني آية قرآنية ومعني آيات بينات ، أي واضحات الدلالة علي أحكامها في الزنا والقذف وغيرها أو واضحات في الدلالة علي أعجاز القرأن ، أو في الدلالة علي قدرة الله ووحدانيته .

" لعلكم تذكرون " : لعل تفيد الترجي والاشفاق ، والتذكر : ان يعاد الي الذاكرة ماغاب عنها والمراد هنا لعلكم تتعظون وتعتبرون بالأحكام وآيات السورة .

الإعراب : في اعراب " سورة " أوجه :

قيل : مرفوعة بالضمة أما علي انها خبر لمبتدأ محذوف أي : هي سورة . أو تكون "سورة " مبتدأوالخبر : اما محذوف تقديره :"مما يتلي عليكم سورة "، أو يكون الخبر جملة " انزلناها "، وضعفوا هذا الوجه لأن الابتداء لا يكون بالنكرة ، لذلك اختار البعض وجها آخر أن تكون "سورة " مبتدأ ، وجملة "انزلناها "صفة لها والخبر الأية بعدها " الزانية والزاني " .

وقيل : "سورة "منصوب والناصب أما علي تقدير فعل محذوف أي اتل سورة ، او علي الاغراء الزم سورة او دونك سورة او من باب الاشتغال انزلنا سورة انزلناها ....وتكون في هذا الحال لا محل لها من الاعراب ،او تعرب سورة حالا من الضمير في " انزلناها " أي انزلنا الأحكام في حال كونها سورة ويجوز أن يتقدم الحال علي صاحبه اذا كان ضميرا والنصب لسورة جائز لغة ولا يقرأ به لعدم نقله .

الاتجاة العقلي ومباحثه في الأية :-

تعبيره تعالي عن السورة بقوله : " انزلناها " يدل علي أن النزول يكون من مكان مرتفع الي اسفل منه ، وهذا يدل علي أن منزله وهو سبحانه له جهة تعالي الله عن ذلك ، ورد ذلك لأن الله لا تكتنفه الجهات ، وتاويل الأية أمور : اما ان جبريل عليه السلام كان يحفظها من اللوح المحفوظ وينزل بها ،لأن القرآن مطبوع فيه ، أو يكون " انزلنا " بمعني أعطيناها الرسول ، كما يقول العبد : رفعت لسيدي حاجتي فكذلك يعبر عن العلاقة بين السيد والعبد بالانزال لعلو درجة السيد ، كقوله تعالي : " إليه يصعد الكلم الطيب ".

- وقوله تعالي " **لعلكم تذكرون** " ، "ولعل " في اللغة تفيد الترجي والاشفاق ، والترجي والاشفاق لايحصلان الاعند الجهل بالعاقبة

وعدم معرفة النتيجة ، والله عالم بكل النتائج لذلك لابد من صرف لعل عن معناها اللغوي لأنه محال في حق الله سبحانه وتعالي ويكون تأويله بأمور :-

- أن يكون معناها راجع الي رجاء العباد لا الي الله تعالي .

- أو أن الملوك من عادتهم أن يعبروا عن الشئ المحقق بهذا اللفظ "**لعل** " .

- أو تكون " لعل " **بمعني** " كي "، أي انزلنا الآيات لكي يتعظون ويعترون ، ولكن المعتزلة الذين أيدوا هذا المعني ، أخذوا منه أن لله سبحانه لا يريد ولا يقع منه إلا الخير والهداية ، اما الشر والضلال فلا يقع منه ولا يريده وأيدوا هذا المعتقد بقوله تعالي : " والله لايحب الفساد "وغيرها ومنها الآية التي معنا " لعلكم تذكرون " فاراد الله من كل المكلفين أن يتذكروا ويؤمنوا ، فهم الذين ضلوا عن الحق والله برئ من ذلك ،والجواب من وجوه أولها ما سبق من أن " لعل " لها معان متعددة غير ما اختاروه ، فاذا احتملت كل هذه الوجوه سقط استدلالهم وإذا سلمنا لهم بدليلهم هذا فان العقل يؤكد ان الله سبحانه أيضا هو خالق الشر وهوالذي اقدرهم عليه وذلك لأنه اختاروا الضلال ولا يمكن لهم ذلك الا بتقوية دواعيهم اليه وتمكينهم من فعل الشر ، وهذا لايتم الا بمرجح لأن الخير والشر في قدرته سواء ، فكونهم اختاروا الشر دل علي ان الله هو الذي وجه قلوبهم اليه

ومكنهم منه وما يؤكد خلق الله سبحانه للشر قوله تعالي " قل اعوذ برب الفلق من شر ما خلق "، فقد أضاف سبحانه خلق الشر اليه وإرادة الله الشر وفعله له لا يلزم منه محبته له ، فقد يريد الله الشر لمصلحة عبيده ولا يحبه ، مثل الذي يشرب الدواء الكريه لشفائه ، ويقطع العضوالفاسد لمصلحته ، فقد خلق ابليس وهو اصل الشر والفساد لأن ذلك في مصالح العباد منها : لجوء العباد اليه من شره وظهور ضعفهم وقدرة الله علي خلق المتضادات ، وبذلك يعلم العباد كثرة مغفرة الخالق ورأفته وحلمه بعباده فيحبوه ويعظموه فلا يخلو خلق الشر والقبيح من حكمة.

التفسير البلاغي :ـ

هذه الآية فيها براعة الاستهلال كما يقول أهل البلاغة ، فانها مقدمة لما يذكر في السورة من أحكام ونظرا لأهمية تلك الفروض والحدود والآداب ،عظم الله سبحانه هذه السورة وأكد فرضيتها ، والزم المكلفين بأحكامها فنسب انزالها الي نفسه سبحانه تعظيما لها كقوله تعالي : " ناقة الله " و"بيت الله "مع أن كل البيوت له سبحانه ، ثم كرر لفظ أنزلناها وأشار إليها بالضمير كأنها معروفة معلوم مكانتها ، ثم بين انها مفروضة فرضا أكيدا ثم ذكر انها مشتملة علي أيات مبينة الدلالة علي أحكامها ، وبعد بيان مكانة هذه السورة فصل أحكامها .

وتنكير لفظ "**سورة** " يفيد التفخيم كأنه يقول هذه السورة عظيمة القدر لما فيها من أداب وأحكام .

حد الزنا وأحكامه :

قوله تعالي : " الزانية والزاني فاجلدوا كل واحد منهما مائة جلدة ولا تأخذكم بهما رأفة في دين الله إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر ، وليشهد عذابهما طائفة من المؤمنين ، والزاني لا ينكح إلا زانية أو مشركة والزانية لا ينكحها إلا زان أو مشرك وحرم ذلك علي المؤمنين " .

المعني الإجمالي : ومن أحكام هذه السورة الكريمة أمره سبحانه لأولي الأمر أن يجلدوا من ثبت عليه جريمة الزنا مائه جلدة ، ويؤكد سبحانه علي تنفيذ هذا الحكم بنهيهم عن الرأفة والرحمة التي تجعلهم يعطلوا حدود الله ، أو يتسامحوا فيها فلا يطبقوه كما ينبغي لأن فيه صلاح الناس ومجتماعتهم ثم بين سبحانه خساسة وشناعة هذه الصفة وأهلها فإن الزاني لا يرغب ولا يصاحب الا أمثاله من الفاسقات أو الكافرات ، وكذلك الزانية لا يرغب فيها إلا من علي صفتها من الخسة والفسق أو الشرك ، أما المؤمنون فلا يصاحبون ولا يرغبون إلا العفائف الصالحات .

التفسير اللغوي :- **الزنا في اللغة : الوطأ المحرم** ، وفي الاصطلاح : "اسم الوطئ " الرجل المرأة في فرجها من غير نكاح ولا شبه نكاح بمطاوعتها ".

"**اجلدوا**" : هو ضرب الجلد ، ويقال جلده أي ضرب جلده وبطنه ضرب بطنه وكذلك ظهره ورأسه وقد اطرد صوغ " فعل" ثلاثي المفتوح العين من أسماء الأعيان .

"***رأفة*** " : شفقة وعطف من رؤوف اذا رق ورحم ، والرؤوف من أسماء الله تعالي ، وهو العطوف الرحيم بعباده والرحمة أعم من الرأفة والمراد هنا : النهي عن الرحمة المسقطة للحد ، أو عن التخفيف فيها .

"طائفة " : يدل الاشتقاق علي ما يطوف بالشئ ، واقل ما يتصور بذلك ثلاثة فهى الجماعة الحافة بالشئ .

"**ونكح** " له معنيان : الأول بمعنى العقد وهو الغالب في أستعمال القرأن كقوله تعالي : " اذا نكحتم المؤمنات ثم طلقتموهن من قبل أن تمسوهن فما لكم عليهن من عدة "...ولذلك قال الزجاج : لا يعرف النكاح في كتاب الله إلا بمعني التزويج ، ولكن خالفه غيره ، بان النكاح قد يراد به الوطئ وهذا القول الثاني ودليله قوله تعالي في المحلل : " فأن طلقها فلا تحل له حتي تنكح زوجا غيره " وفسر

النبي صلي الله عليه وسلم النكاح هنا بمعني الوطء والجماع لا العقد.

" **المشرك والمشركة** ": من لا يؤمن بالله ولا بكتاب سماوي ، والمشركة لها حكم يخالف الكتابية .

الإعراب :- " الزاني والزانية " يعرب مرفوع علي أنه مبتدأ محذوف خبره تقديره الزاني والزانية مما يتلي عليكم حكمهما ، أو الخبر : " فاجلدوا " أي الزاني والزانية مجلودان ،لأن الكلام في معني الشرط ، أي من زني فاجلدوه ، ولم يجوز سيبويه ذلك لأن اسم الفاعل واسم المفعول لا يجوزأن يدخل عليهما أداة الشرط ،ولذلك جعل الخبر محذوفا ويجوز أن ينصبا علي الاشتغال أى اجلدوا الزاني والزانية .....ولا يجوزالقرأءة بالنصب لأن ما ورد عن القراء هو الرفع فقط .

المأثور في الآيات :-

قـــوله تعالي : " **ولا تأخذكم بهما رأفة** ، قال مجاهد : أي لا تعطلوا الحدود ، وقال الشعبي : الرحمة في أقامة الحد كما ينبغي من شدة الضرب فيكون لينا غير زاجر ، والمقصود كلا القولين فإنه على المؤمنين أن يتصلبوا فى تنفيذ حكم الله فلا يأخذهم اللين والعطف في عدم استيفاء الحدود، فليس المقصود نفي الرحمة الفطرية داخل الانسان ، وقد جاءت الأحاديث بتاكيد الحدود ، فقد صح الحديث " لحد يقام في الأرض خير لأهلها من أن يمطروا

أربعين صباحا " وفي الصحيح قوله صلي الله عليه وسلم :" لو سرقت فاطمة بنت محمد صلي الله عليه وسلم لقطعت يدها ، وهذا منتهي الحسم في حكم الله وقمة العدل كذلك منه .

قوله تعالي : " **وليشهد عذابهما طائفة من المؤمنين** " قال الحسن : يعني إقامة الحد علانية امام الناس .واختلفوا في تفسير الطائفة ، قيل : واحد ، وقيل : اثنان : وقيل : ما فوق الثلاثة . والأخير هو الراجح ويؤيده قول أهل اللغة ، وأصل اشتقاق لفظ " طائفة " وكذلك يؤيده غرض الشرع من الحد وهو الزجر والتشهير بالزاني ويتم ذلك بحضور عدد من المؤمنين بخلاف الواحد ، واختلفوا في الحكمة من شهود الناس للحد هل يعد من باب الزجر والتوبيخ بالزاني ، والاعتبار للشهود ، أو الدعاء للزاني والرحمة به ، قولان للعلماء ، ولعل كلا الأمرين داخل ضمن حكمة الشرع والله أعلم . والأول قول قتادة ، والثاني قول نصر بن عقلمة .

قوله تعالي : " **الزاني لا ينكح إلا زانية أو مشركة** " الآية " صح عن ابن عباس رضي الله عنهما أن النكاح هنا بمعني الجماع ، أي لا يزني بها إلا زان أو مشرك ، وهوقول غير واحد من السلف ، وتكون الآية خبر من الله تعالي بأن الزاني لا يطاوعه علي مراده من الزنا إلا زانية عاصية فاسقة مثله ، أو مشركة لا تعتقد حرمة الزنا ويكون ذلك من باب التنفير والزجر عن نكاح البغايا والفسقة من الرجال والنساء . وظاهر هذه الآية أمران : الأول انه لا يوجد

زاني يتزوج عفيفة ، والثاني : أنه يحرم علي المؤمن التزوج بالمسلمة الزانية ، وهذا الظاهر غير مراد لأنه قد يتزوج الزاني العفيفة والعكس ، وكذلك أجاز جمهور العلماء التزوج من المرأة الزانية إذا تابت . ولذلك أولوا الآية بأمور :-

الأول : هو القول السابق بأن الغرض من الآية الزجرعن نكاح البغايا ، أو أن الغالب علي الزاني انه لا يصاحب ولا يتزوج إلا مثله .

الثاني : سبق أيضا ان معني النكاح في الآية الوطء أي لا تطاوع الزاني علي مقصودة من الجماع إلا الزانية والفاسقه مثله.

الثالث : أن لفظ " الزاني "عام ولكنه مخصوص هنا بسبب نزول الآية وهو : ما رواه أحمد وغيره ان رجلا من المؤمنين استأذن الرسول صلى الله عليه وسلم في الزواج من أمرأة كانت تسافح ، وتشترط الذي يتزوجها أن تنفق عليه ، فنزلت هذه الآية : " الزاني لا ينكح الا زانية ....."وقيل أن هذه المرأة تسمي أم مهزول ، وقيل :عناق وبناء علي ذلك يكون سبب الآية مخصصا لها ، ويكون التحريم خاصا بهؤلاء وهذا ضعيف لأن الراجح كون سبب الآية غير مخصص لها عند الجمهور .

الرابع : قال الحسن وغيره أن التحريم خاص بالمحدود من الزنا فلا يجوز لزان محدود أن يتزوج الا بمحدودة ، وهذا ضعيف لعطفه علي المشرك .

الخامس : أن هذه الآية منسوخة إما بالإجماع علي أنه يجوز نكاح الزانية المؤمنة وضعف هذا القول العلماء لأن الإجماع لا ينسخ القرآن وقيل : منسوخة بقوله تعالي : " فانكحوا ما طاب لكم من النساء والقول الأول هو الراجح والله اعلم .

القراءات في الآية :-

قوله تعالي : " **ولا تأخذكم بهما رأفة** ..." في رأفة " ثلاث قراءات رأفة بإسكان الهمزة ، "رأفة " بفتحها ، ***و" رأفة "*** بألف بعد الهمزة و" يأخذكم " بالتاء وهي القراءة المتواترة ، وفي الشاذة : "يأخذكم " وجاز الوجهان لأن الفاعل مؤنث مجازي والثلاث لغات في المصدر بمعني واحد .

التفسير الفقهي :-

نصت الآية علي حد الزنا وهو مائة جلدة ، وقد فرق الفقهاء بين الزاني البكر والمحصن أي الذي سبق له الزواج الصحيح فحد البكر : رأي جمهور الفقهاء (مالك والشافعي وأحمد رحمهم الله) أنه يجمع في حده بين الجلد وتغريب عام . ودليل الجلد الآية السابقة . ودليل النفي ما رواه مسلم عن عبادة بن الصامت قال : " قال

رسول الله صلي الله عليه وسلم : خذوا عني خذوا عني قد جعل الله لهن سبيلا البكر بالبكر جلد مائة ونفي سنة ، والثيب بالثب ، جلد مائة والرجم ، فزاد الحديث عن الآية النفي عام ، وأما الإمام أبو حنيفة فعنده الجلد مائه فقط ، واما النفي فليس من الحد والإمام مخير في ذلك ، ودليله أن الآية لم تنص إلا علي الجلد ورد علي حديث عبادة بأنه اذا ثبت يعد ناسخا للآية ، ولا يقع نسخ القرأن بحديث الآحاد ، واستدل بآثار أخرى والراجح قول الجمهور لصحة الحديث في نفي البكر وانه لايعد ناسخا للآية بل هو من زيادة السنة وبيانها للقرأن وبعد ثبوت النفي قد أختلفوا في المرأه والعبد هل يجوز نفيهما ؟ قيل : يجوز لظاهر الحديث وعمومه للجميع وقيل : لا خوفا من الفتنة علي المرأه ، ولأن في نفي العبد أضرار لسيده .

وأما حد المحصن : قال جمهور الفقهاء (مالك والشافعي وأبو حنيفة ورواية عن احمد) حد الزاني المحصن الرجم فقط ، ودليلهم أن النبي أقتصر علي الرجم الثيب وهو المتزوج ولم يذكر الجلد ، وذلك في أحاديث كثيرة صحيحة منها قصة ماعز وقصة المرأه الغامدية ، فقد روي مسلم عن عبدالله بن بريدة عن أبيه فقال : جاءت الغامدية فقالت يا رسول الله اني قد زنيت فطهرني وانه ردها فلما كان الغد قالت : يا رسول الله لم تردني ؟....فوالله اني لحبلي قال : اما لا فاذهبي حتي تلدي فلما ولدت أتته بالصبي في خرقة .

قالت : هذا قد ولدته قال اذهبي فارضعيه حتي تفطميه فلم فطمته اتته بالصبي في يده كسرة خبز فقالت هذا يا نبي الله قد فطمته ، وقد اكل الطعام فدفع الصبي الي رجل من المسلمين ثم أمر بها فحفر لها الي صدرها فأمر الناس فرجموها فيقبل خالد بحجر فرمي رأسها فتنضح الدم علي وجه خالد فسبها فسمع ذلك نبي الله فقال : مهلا يا خالد : فوالذي نفسي بيده لقد تابت توبة لو تابها صاحب مكس لغفر له ثم أمر بها فصلي عليها ودفنت . وفي قوله : واغد يا انيس علي امرأة هذا فإن اعترفت فارجمها ، واستدلوا أيضا بالمعقول بأن الغرض من الجلد الزجروالتأديب فإذا كان سيرجم حتي الموت فلا يبق داع الي جلده وقالوا بأن حديث عبادة منسوخ وأما الظاهرية ورواية عن أحمد رحمه الله فقد قالوا يجمع للزاني المتزوج بين الجلد والرجم وذلك للآية ولحديث عبادة السابق ورجح الشوكاني هذا الراي ورد عل الجمهور بأن القول بالنسخ لم يثبت معرفة المتأخر ولأن الآية نصت علي الجلد وأكدت السنة بأن جمعت له بين الجلد والرجم في حديث عبادة السابق وهذه أدلة صريحة وأما الأحاديث التي استدل بها الجمهور في كونه صلي الله عليه وسلم اكتفي بالرجم ولم يذكر الجلد ذلك لأن الجلد مشهور معروف بالآية والتنصيص على الرجم فقط لا ينفى الجلد فعدم الذكرلا يعارض صريح الأدلة التي نصت علي الجلد .

وأكد الجمع بين الرجم والجلد فعل على رضي الله عنه فقد اتي بسراحة وقد زنت وهي محصنة ،فجلدها يوم الخميس ، ورجمها يوم الجمعة ، فقال جلدتها بكتاب الله ، ورجمتها بسنة رسول الله وحدث هذا بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم .

من المخاطب بقوله تعالي : " فاجلدوها " :-

- اتفق العلماء علي أن المخاطب بإقامة الحدود هم اولي الأمر فكل ما فيه مصلحة عامة فان تنفيذه خاص بالإمام ، او من يقيمه مقامه لأنه اذا وكل لعامة الناس حصل الفساد والهرج ، لذلك فاقامة الحدود والقصاص والتعزير وغير ذلك خاصة بالحكام ، وهذا بالنسبة للأحرار ، واما العبيد فقد أجاز جمهور العلماء ان يقيم السيد الحد علي مملوكه ، وخالف في ذلك أبو حنيفة رحمه الله ، فجعل ذلك خاص بالحاكم مثل الحر.

واختلف العلماء في حد اللواط وهو إتيان الذكر للذكر :-

- حكمه عند الجمهور القتل ، والدليل قوله صلي الله عليه وسلم : " ومن وجدتموه يعمل عمل قوم لوط فاقتلوا الفاعل والمفعول به ".

- وذهب الشافعي رحمه الله عليه الي ان اللواط حدة كحد الزنا لأن الشرع سماه زنا وكذلك بالقياس علي الزنا .

– وذهب أبو حنيفة رحمه الله الي انه لا يجب فيه الا التعزير فقط ، لأنه لا يسمي زنا شرعا ولا لغة ، ولأنه يخالف الزنا في أمور عدة واختلف الفقهاء كذلك في صفة الحد وكيفيته والأعضاء التي تضرب واجتهدوا في بيان تلك الأحكام لأنها غير منصوص عليها في الآية فهي مجملة في كيفية التطبيق .

– **هل يصح الزواج بالزانية ؟ قولان :**

الأول : لا يجوز ذلك لظاهر الآية " **الزاني لا ينكح الا زانية** "....وهو قول علي وعائشة وابن مسعود رضي الله عنهم .

الثاني : يجوز ، والآية مؤولة كما بينا ذلك ، وهو قول جمهور العلماء والفقهاء الأربعة : واستدلوا بأثار أخري متعددة . وقد أجازه بن عباس وشبهه بمن سرق ثمرة ثم أشتراها وفي الحديث " أوله سفاح وآخره نكاح " .

التفسير البلاغي :–

– بدأ الله سبحانه في الزنا بالمرأه فقال " **الزانية والزاني** "....وفي السرقة بدأ بالرجل فقال : " والسارق والسارقة فاقطعوا ايديهما " الحكمة في ذلك ان الزنا في خحق المرأة أقبح ، لأنه عار الأبد لها ولأهلها وتلطيخ لفراش زوجها وفساد للأنساب أذا كانت متزوجة ، وبالحمل يظهر فضيحتها وذلك بخلاف السرقة فان وقوعها غالبا من الرجل لأنه أشد واقوي من المرأة وأجرأ عليها منها .

– قوله تعالي : " **فاجلدوا** " دليل علي ان في الجلد يلزم وصول المه الي الجلد فلا يكون لينا سهلا ولا يتعدي كذلك الى العظم فيكون مبرحا شديدا لذلك يراعي ان يكون وسطا والسوط كذلك فعبر عنه بالجلد ولم يعبربالضرب مثلا .

– وقوله تعالي : " **الزاني والزانية** " ذكر سبحانه الرجل والمرأة ، وكان يكفي ذكر الزاني ليدل علي الجنسين ولكن نص عليهما لئلا يظن أن الرجل هو المحدود فقط دون المرأة لأنه هو الواطئ والمرأة محل ذلك فلا يجب عليها الحد لذلك نص علي الجنسين .

– قوله تعالي: "**إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر**"مع أنهم مؤمنون فعلا والحكمة في ذلك التهيج والإثارة حتي يشتدوا في تطبيق حدود الله سبحانه كقولك لآخر : إن كنت رجلا فالفعل ذلك .

– قوله تعالي :– " **الزاني لا ينكح إلا زانية** : " فيه تقبيح شديد لأمر الزنا وكأن هذه الجريمة لا يمكن أن تقع من مؤمن أو مؤمنة فالزاني لا يطاوعه الا فاسقة أو مشركة علي هذه الفعلة، وكذلك في الآية مؤكدات كثيرة علي شناعة هذه الفعلة من ذلك جعل عقوبتها مائة جلدة أزيد من أي عقوبة وشرع فيها القتل ونهي عن الرأفة والرحمة بالزاني وأمر بشهود من طائفة من المؤمنين الصلحاء للتشهير بفاعلها ثم بين انها لا تقع إلا من فاسق او مشرك فجعلها قرينة الشرك ولذلك قال تعالي : " والذين لا يدعون مع الله إله آخر

ولا يقتلون النفس التي حرم الله الا بالحق ولا يزنون وسماها فاحشة . " إنه كان فاحشة وساء سبيلا " .

– وفى الآية بدأ بالزانية وذلك لأن الزنا نشأ غالبا من تساهل المرأة فى نفسها وخروجها سافرة متبرجة ومتزينة كاشفة عن مفاتنها ، داعية لنفسها بشتى الوسائل المغرية من اللبس الضيق والعطور والنظرات والحديث اللين للرجال والإختلاط بهم، لذلك بدأ بها الحق سبحانه وتعالى في بيان عقوبة الزنا .

– أما الآية الثانية : " الزاني لا ينكح الا زانية " فانها في بيان حكم زواج الزناه والأصل في الزواج هو الرجل لأنه الطالب لذلك قدمه الحق سبحانه .

ما يستفاد من الآية :–

١– تحريم الإسلام للزنا وجعله من الكبائر والذنوب العظام وذلك لأضراره ومفاسده المتنوعة ومن ذلك :

– انه يفسد نظام البيت ، فلا يحرص الرجل علي إقامة الأسرة وتربية الأولاد مما يخالف مقصود الله سبحانه من التكاثر حي تتم خلافة الانسان في الأرض الي قيام الساعة فالزاني اسهل عليه صرف شهوته بدون تبعات او مسئوليات الأسرة والأولاد .

- في الزنا ضياع للأنساب واختلاط لها ، وتمليك الميراث لغير مستخقه وكذلك ضياع الأبناء فإنهم يولدون لقطاء بلا أب معروف فيخرجون ناقمون علي المجتمع فاسدي التربية والنشأة والأصل .

- الزنا علاقة حيوانية لا تبعة لها ، فهي حط من مكانة الإنسان وتشبيه له بالحيوان .

- انه سبب لجريمة القتل ، فان الغيرة تدفع الانسان الي التخلص من الزانية بسبب العار فلا يزيله إلا بالقتل.

- انه سبب انتشار الأمراض الفتاكة التي لا علاج لها كالزهري والسيلان وغيرها .

٢- يجب العزم والجد في تطبيق أوامر الله سبحانه وحدوده .

٣- مجتمع المسلمين نظيف فلا يتزوج المسلم الا عفيفة والمؤمنة لا تقبل إلا بعفيف من الرجال.

٤- الحدود شرعت لحفظ الأعراض والأنساب وصيانة لكرامة الإنسان واقامة لمجتمع مترابط سليم صحيا ونفسيا واخلاقيا .

حد القذف

قوله تعالي : " والذين يرمون المحصنات ثم لم يأتوا بأربعة شهداء فاجلدوهم ثمانين جلدة ولا تقبلوا لهم شهادة أبدا وأولئك هم الفاسقون إلا الذين تابوا من بعد ذلك وأصلحوا فإن الله غفور رحيم " .

المعني الإجمالي :-

في هذه الأيات يبين الله سبحانه حد من يتهم المسلمة الحرة العفيفة البالغة بالزنا فغلظ عقوبته بأن يحد ثمانين جلدة وترد شهادته ، ويحكم عليه بالفسق وكذلك من يقذف الرجل المسلم ، فإذا تاب وأصلح في عمله وقوله رد الإسلام إليه اعتباره وقبلت شهادته لأن الله رحيم بعباده غفار لهم ، فقد جعل هذا الحد لمصلحة حتي لا تشيع الفاحشة في المؤمنين ولا يلوث عرض برئ .

التفسير الغوي :-

" **يرمون** " : أي يسبون الناس وأصل الرمي للأعيان كالرمي بالحجر ثم استعير للرمي باللسان وهوالشتم لأنه أذي مثل الرمي بالحجارة ، فالشاعر يقول جرح اللسان كجرح اليد ويسمي كذلك قذفا والرمي والقذف يكون بالزنا ، وبالشرب والسرقة وغير ذلك ولكن به المقصود هنا : هو الرمي بالزنا خاصة والدليل علي ذلك امران:

الأول : انه ذكر رمي المحصنات بعد أن يبن حكم الزواني فدل على أنه الرمي بالزنا .

الثاني : انه اشترط لعدم جلده أن يأتي بأربعة شهداء وهذا لا يكون إلا في شهادة الزنا ،لأن أي أمر آخر يكفي فيه شاهدان .

"المحصنات " : من حصن أي منع ، والتحصن التمنع ، ومنه الحصن الذي يمتنع فيه ، والحصان لأنه يمنع صاحبه من الهلاك ، ومنه قولهم في الحديث عن عضو مجلس الشعب أخذ حصانة ، أي لا يجوز تهديد أمنه وسجنه من قبل الأمن إلا بعد رفع عنه الحصانة من قبل المجلس ، والمرأة الحصينة هي العفيفة ،والمحصنة بكسر الصاد هي التي أحصنت نفسها بشرفها وعفتها عن الرجال ، وبفتح الصاد هي التي أحصنها زوجها ومنه قوله تعالي : "والمحصنات من النساء إلا ما ملكت ايمانكم ".....أي لا تحل المتزوجة فهي ذات الزوج ، لذلك فالمحصنة أما ذات الزوج أو العفيفة من نفسها والمقصود هنا الأخيرة ومنه قوله تعالي : " والمحصنات من المؤمنات والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب " أربعة شهداء " :أي جمع شاهد ، ويشترط أن يكونوا أربعة ويكونوا رجالا، فلا تصح شهادة النساء في الزنا والقذف ،لأن العدد " أربعة مؤنث فالمعدود يكون مذكرا ، فيقال (أربع نسوة ، وأربعة رجال) " .

" **الفاسقون** " : الفسق هو الخروج عن الطاعة ومجاوزة الحد في ارتكاب المعاصي .

المأثور في الآية :-

سبب نزول الآية : قيل : كان سببها ما قيل في عائشة أم المؤمنين رضى الله عنها وهو قول سعيد بن جبير .

وقيل : نزلت بسبب القذف عامة .

قوله تعالي : " **إلا الذين تابوا من بعد ذلك** " اختلف السلف فيما يعود عليه الاستثناء في الآية علي قولين :

- يعود علي الشهادة والفسق ، فاذا تاب قبلت شهادته ، ورفع عنه وصف الفسق ، وهو قول سعيد بن المسيب وجماعة ومذهب جمهور العلماء .

- يعود علي الفسق فقط وهو الجملة الأخيرة ، فيرتفع عنه وصف الفسق اذا تاب ، ولكن لا تقبل شهادته أبدا وهو قول سعيد بن جبير وجماعة ، ومذهب ابي حنيفة رحمه الله .

التوجيه البلاغي :-

- قوله تعالي : " يرمنون المحصنات "، خص رمي النساء في الآية والإجماع علي أنه للرجال والنساء ،وذلك إما لسبب النزول فإنها نزلت في عائشة رضى الله عنها ، أو لأن القذف أشنع في

حق النساء ،لأن أعظم شيء في المرأة عفتها ، ولأن العار يلحق أهلها أو زوجها . وأخذ حكم قذف الرجال من الإجماع وليس من نص الآية لأن جمع المؤنث لا يدخل فيه الذكور ، وقيل : في الآية حذف تقديره : " والذين يرمنون المحصنات " فيدل بذلك علي الرجال والنساء ، وهو ضعيف لأن الأصل عدم تقدير الحذف ، وقيل : المراد بالمحصنات : الفروج ، كقوله تعالي : " **والتي أحصنت فرجها** " فيشمل بذلك فروج النساء والرجال . والصواب أن دخول حكم الرجال في الآية بالإجماع.

– وقوله تعالى : " الذين يرمنون المحصنات " يدل علي أنه يجوز رمى غير المحصنات من الفاسقات والمجاهرات بالزنا ، والكبائر من الرجال والنساء ، وذلك لأن الحد انما شرع لحفظ كرامة الإنسان أو المرأة العفيفة الطائعة ، وأما الفاسقة فلا كرامة لها .

– قوله تعالي : " إلا الذين تابوا واصلحوا "عطف الإصلاح علي التوبة يدل علي أن التوبة وحدها باللسان لا تكفي ، بل من شروط التوبة ان يصلح المذنب حاله مع ربه ، فيواظب علي الطاعة ، ويجتنب المعصية ،واما التوبة باللسان فقط مع استمراره في الغواية فلا تصح .

التوجيه الفقهي :-

شروط الإحصان التي توجب إقامة الحد :-

الآية ذكرت فقط "المحصنات " أي العفيفات ، وأضافوا الفقهاء شروطا أخري :-

١- البلوغ : فلا يحد من رمي الصغيرة لأنه لا يتصور منها الزنا .

٢- العقل : لأن فاقد العقل لا يتضرر بما يقع عليه ، والحد شرع للضرر .

٣- الحرية : لأن مرتبة العبد أقل من مرتبة الحر فلا يحد من قذف عبدا ، بل يعزر بأقل من أربعين جلدة ،وهو رأي الجمهور ، ثم يقام الحد علي الحر يوم القيامة إذا لم يكن صادقا ،لأن في الآخرة يتساوي الجميع في المكانة وقد صح في ذلك الحديث ، وخالف ابن حزم فجعل الحد علي من قذف العبد .

٤- الإسلام : فشرط إقامة الحد عند الجمهوران يكون المقذوف مسلما ،لأن المشرك لا يتورع عن الزنا او غيره ، فليس بعد الكفر ذنب ، فالكافر لا حرمة لعرضه .

٥- العفة : وهو منصوص عليه بالآية ، وبناء علي ذلك فالذي يشتهر بالزنا ، أو الفسوق وارتكاب الكبائر ،لا يحد قاذفه ،لأن اشتهاره بالفسوق والمجون شبهة في رد الحد عن قاذفه ومع ذلك

فالذي يرمي هذه الأصناف الخمسة لابد ان يعزر بأي عقوبة ،لأنه لا ينبغي إشاعة الفاحشة في الأمة .

وأختلف الفقهاء في لفظ القذف الذي يوجب الحد علي أقوال :-

- فالقذف باللفظ الصريح يوجب الحد اتفاقا كقول : يا**زان** ، **يا ابن الزاني** ....".

- واما الكناية كقولهم (**يا فاسقة** ، **يا فاجرة** ...) فهي لا تكون قذفا إلا بنية القائل .

- واما التعريض كقولهم (لست **بزان** ، **لست ابن زانية**) ، فجعل مالك هذا قذفا ، والجمهور انه يرجع نية القاتل كالكناية ، وهو الراجح لأن الحدود تدرأ بالشبهات ، واحتج مالك بقولهم عن مريم " يا اخت هارون ما كان أبوك أمرأ سوء وما كانت أمك بغيا وهو تعريض لها بالزنا ، ولذلك قال تعالي عنهم : " وبكفرهم وقولهم علي مريم بهتانا عظيما ، ولأن في التعرض تعدي علي العرض أيضا .

وللشهود شروط :-

١- ان يكونوا من الرجال ، فلا تصح شهادة النساء في الزنا.

٢- ان يكونوا أربعة ، فلو شهد ثلاثة ، ورجع الرابع عن الشهادة فإنه يقام الحد علي هؤلاء الثلاثة : وقيل لا يقام عليهم الحد لأنهم شهود وليس قذفة .

٣- ان يروا الزنا بأعينهم ، ويباح النظر هنا للضرورة كرؤية الطبيب للعورة للعلاج .

٤- تصح شهادتهم مجتمعين عند القاضي ومتفرقين ، واما أبو حنيفة رحمه الله فاشترط أجتماعهم وقت الشهادة لأنه إذا شهد واحد بمفرده فإنه يعد قاذفا إذا لم يحضر معه ثلاثة ، ولأن الله سبحانه رتب الحد علي من قذف ولم يأت بأربعة شهداء ، وحجة الجمهور أن الله سبحانه لم يتعرض لاجتماعهم أو تفرقهم ، فطلب فقط شهادة أربعة .

قوله تعالي : " **الا الذين تابوا من بعد ذلك** "...." اختلف العلماء هل تقبل شهادة القذائف اذا تاب أم لا ؟

الله سبحانه حكم علي القاذف بثلاث عقوبات :

- الجلد ثمانين جلدة وهي عقوبة بدنية .

- رد شهادته وهي عقوبة أدبية .

- وصفة بالفسق ، وهي عقوبة دينية فقال تعالي : " فاجلدوهم ثمانين جلدة ، ولا تقبلوا لهم شهادة ابدا ،وأولئك هم الفاسقون " ثم استثني التائب فقال تعالي : " إلا الذين تابوا " فهل الإستثناء يعود على الجملة الأخيرة فقط فإذا تاب رفعناعنه وصف الفسق ثم لاتقبل شهادته أبدا ، أو الإستثناء يرجع الي الجملتين الأخيرين ، فإذا تاب

حكمنا بقبول شهادته ورفعنا عنه وصف الفسق ، وللعلماء ثلاثة أراء :-

الأول : قول أبى حنيفة رحمه الله ، فإذا تاب زال عنه فقط وصف الفسق ولا تقبل شهادته أبدا ، ومن أدلته :

-أ- أن الأغلب في اللغة أن الإستثناء مرجعه الي الجملة الأخيرة فقط لأن الجمل قد تختلف في المعني ،ولأننا لو حكمنا بعوده علي الجمل الثلاثة فإنه يسقط الحد أيضا بالتوبة وهذا باطل بالإجماع .

-ب- أن الله تعالي نص علي أن رد شهادته مؤبدة : " ولا تقبلوا لهم شهادة أبدا " فتدل علي أنه لا تقبل الشهادة حتي لو تاب وصار من أعبد الناس .

-ج- ما جاء في الحديث عنه صلي الله عليه وسلم : المسلمون عدول بعضهم علي بعض إلا محدود في قذف ، فأخبر صلي الله عليه وسلم ان المحدود بالقذف ليس من أهل الشهادة .

الثانى : قول جمهور العلماء بأن الإستثناء عاد على الجملتين فيرفع وصف الفسق عنه بالتوبة ، وكذلك ترد له الشهادة ومن أدلتهم :-

-أ- أن التوبة تمحو الذنب والتائب من الذنب كمن لا ذنب له كما قال صلى الله عليه وسلم .

-ب- ان الكافر إذا تاب من الكفر والقذف قبلت توبته وشهادته إجماعا فالقاذف المسلم أولى بذلك ، والتوبة تمحو الكفر فما دونه أولى .

-ج- أن الله قبل توبته ورفع عنه الفسق فيجب علينا أن نقبل شهادته أيضا لذلك قال الشعبى : يقبل الله توبته ولا تقبلون انتم شهادته !

-د- فعل الصحابة رضي الله عنهم فقد قبل عمر من قذف المغيرة بن شعبة بعد توبة القاذف وإكذاب نفسه، ولم ينكر علي عمر أحد من الصحابة .

وردوا علي أدلة الحنفية :

- أما الدليل الأول فإن العطف بالواو لا يقتضي الترتيب ، لذلك لم قصرتم الإستثناء علي الجملة الأخيرة دون ما قبلها ؟ ولما قلتم بأن الجمل الثلاثة مختلفة ، فقد يصح أن تكون كلها جواب الشرط والتقدير : من قذف المحصنات فأجلدوهم ، وردوا شهادتهم ، وفسقوهم ، أي فأجمعوا لهم هذه العقوبات إلا من تاب ، فينقلب غير مجلود ولا مردود الشهادة ، ولا مفسق . وقالوا كذلك بأن الجملة الأخيرة (**أولئك هم الفاسقون**) تعليل لما قبلها أي اننا رددنا شهادتهم بسبب فسقهم ، ولذلك فلا تعد جملة مستقلة .

– ورده على الدليل الثانى بأن الزمنا القاذف بالحد لأنه حق العبد وللإجماع على ذلك ، فإن التوبة تسقط حق الله ولا يسقط معها حق العباد .

– وأما قولهم الثالث في الحديث بأنه حكم برد شهادة المقذوف فأنه عارضه أحاديث أخري كقول صلي الله عليه وسلم : " إذا علمت مثل الشمس فأشهد ". وهو عام في كل الشهود والمقذوف وغيره .

وفي المسألة رأي ثالث : وهو التوقف ، ودليلهم أن هناك آيات عاد فيها الإستثناء علي كل الجمل مثل قوله **تعالي : " إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله أن يقتلوا أو يصلبوا أو تقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف أو ينفوا من الأرض ....إلا الذين تابوا من قبل أن تقدروا عليهم فالاستثناء هنا عاد علي كل الجمل .**

وهناك آيات عاد فيها الاستثناء علي الجملة الأخيرة فقط مثل قوله تعالي : " من قتل مؤمنا خطأ فتحرير رقبة مؤمنة ودية مسلمة إلي أهله إلا أن يصدقوا " فالإستثناء هنا عائد على الدية فقط وهناك آيات مختلف فيها وهي التي معنا . ولذلك توقفوا في الترجيح والراجح القول الثاني لأنه وجد أدلة قوية ترجح عود الاستثناء علي الجملتين والله أعلم .

المصادر

- ابن جرير الطبرى تفسير جامع البيان ط دار الفكر .
- ابن كثير تفسير القرآ ن العظيم ط دار التراث .
- عبد الرحمن السعدى تفسير السعدى ط مكتبة الإيمان .
- ابن الجوزى زاد المسير في علم التفسير ط دار الفكر .
- جلال الدين السيوطى الدر المنثور ط مطبعة الأنوار المحمدية .
- القرطبى جامع الأحكام ط دار الريان .
- أبو حيان الأندلسى البحر المحيط فى التفسير ط دار الفكر .
- ابن العربى أحكام القرآن ط دار المنار .
- الشنقيطى أضواء البيان ط مكتبة العلوم والحكم .
- الصابونى روائع البيان ط مكتبة الغزالى .
- الرازى التفسير الكبير ط المكتبة التجارية .
- الألوسى روح المعانى ط دار الفكر .